

الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والحركة التعاونية في لبنان: المساهمة الاقتصادية والطاقات الكامنة

نزار حبري



**الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والحركة
التعاونية في لبنان
المساهمة الاقتصادية والطاقات الكامنة**

مقدمة المفكرة القانونية

الباحث الرئيسي: نزار حريري
باحثان مساعدان: إيلي الحايك وليا دباس
مساهمات في قراءات قانونية لقانون التعاونيات: كريم نمّور
مراجعة: نزار صاغية
تدقيق لغوي: شادي القهوجي

نيسان 2024
الناشرة: المفكرة القانونية
info@legal-agenda.com

بناية جوزيف معوّض 1970، الطابق الأول، شارع بني كنعان، بدارو - بيروت، لبنان.
هاتف/فاكس: 009611383606
www.legal-agenda.com

تصميم المطبوعة: علي نجدي
رسمة الغلاف: رائد شرف
رسوم الصفحات الداخلية: رائد شرف

الخطوط المستعملة: Diba - IBM Plex Sans Arabic - 29LT Azer

© حقوق الملكية 2024 للمفكرة القانونية

تسمح المفكرة القانونية بصفتها مالكة لهذه المطبوعة بنسخ أي جزء منه أو تخزينه أو تداوله على أن يتم ذلك لغايات غير تجارية ومن دون أي تحوير أو تشويه، وعلى أن يذكر بشكل واضح وجليّ في كلّ مرة اسم المفكرة القانونية.

قائمة المحتويات

7المقدمة

الفصل الأول: لمحة عامة عن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والنموذج التعاوني في لبنان

15 ودول المنطقة العربية

16 مساهمة التعاونيات في الاقتصاد العالمي

17 السياق التاريخي لظهور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في العالم العربي

19 الاقتصاد الاجتماعي التضامني والقطاعات التعاونية في المنطقة العربية

20 ملخص عن التجربة التونسية

22 التوجّهات التضامنية في الاقتصاد الفلسطيني

23 إصلاح القطاع التعاوني في الأردن ودور التعاونيات في معالجة أزمة اللاجئين

25 خلاصة الفصل الأول: العبر المستخلصة من مقارنة بعض الدول العربية

29 الفصل الثاني: الجمعيات التعاونية في لبنان: تطوّر أشكالها وقوانينها

29 تعريف الجمعيات التعاونية في القوانين اللبنانية

30 بذور الحركة التعاونية في لبنان قبل قانون 1964

31 تنظيم القطاع التعاوني في لبنان قبل الحرب: 1964-1975

33 دور التعاونيات اللبنانية في اقتصاد ما بعد الحرب

36 تحديات الجمعيات التعاونية في لبنان وسبل تطويرها

36 مشكلات التعاونيات الوهمية وغير الفاعلة

38 آفة الاعتماد على المساعدات والمنح

42 الإشكالات القانونية المعيقة لإنشاء وتطوّر القطاع التعاوني

47 الفصل الثالث: الاقتصاد التعاوني في مواجهة تحديات نموذج الإنتاج في لبنان

47 1- تهميش الزراعة والعالم الريفي في لبنان في فترتي ما قبل الحرب وما بعدها

50 2- العالم الريفي في سياسات ما بعد الحرب: من التهميش إلى التدمير

51 3- مساهمة القطاعات الإنتاجية في خلق الثروات في لبنان في اقتصاد ما بعد الحرب

53 4- مساهمة القطاعات الإنتاجية في التوظيف في لبنان في اقتصاد ما بعد الحرب

- 5- النموذج الزراعي اللبناني: هامشي أم مهمّش؟..... 54
- 6- تهميش الزراعة والتعاونيات في موازنات الحكومات المتعاقبة في اقتصاد ما بعد الحرب... 57
- 7- النموذج التعاوني في مواجهة تحديات الزراعة في لبنان..... 59
- التحديات المتعلّقة بأنظمة المياه والري:..... 61
- احتكار التاجر وتنظيم ضعيف للمزارعين: مشكلات التجزئة ومشاركة محدودة في سلاسل القيمة..... 63
- المزارع الصغيرة وتكلفة إنتاج عالية..... 65
- ضعف البنية التحتية والتنظيم بعد الحصاد وتبعيات عالية للاستيراد والتصدير..... 66
- استثناء العمّال الزراعيين من أحكام قانون العمل..... 67

الفصل الرابع: بيئة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان في ظلّ أزمة عام 2019 71

- 1- محاولات خجولة للاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان 72
- 2- زخم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان على خلفية الأزمات المتعدّدة 74
- 3- تعاونيات التسليف كأحد الحلول الممكنة لمشكلات تمويل الاقتصاد الزراعي في لبنان 76
- 4- من المؤسسات المتناهية الصغر نحو إنتاج تضامني وتعاوني 84
- 5- التنظيم التعاوني والمساواة الجندرية في لبنان..... 89

92 خلاصات وتوصيات: إمكانات الاقتصاد التعاوني كاستجابة للأزمة الاقتصادية.....

100المراجع

المقدمة

يقترح هذا التقرير دراسة إمكانات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان، ومساهمته الاقتصادية على المديين القصير والمتوسط، من خلال التركيز، بشكل خاص، على النموذج التعاوني كإسهام مُحتمل لحلّ الأزمة الاقتصادية والاجتماعية العميقة التي تعيشها البلاد في السنوات الأخيرة. يكتسب الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اهتمامًا بالغًا ومتزايدًا حول العالم، وفي مختلف البلدان العربية، وذلك على صعيد السلطات المحليّة والوطنية، كما على مستوى المؤسسات غير الحكومية أو وكالات التنمية الدولية. كذلك يحتلّ الاقتصاد التعاوني حيزًا مهمًا في سياسات الإنماء والتنمية، بوتيرة متسارعة، في ظلّ الأزمات المتتالية التي يشهدها الاقتصاد الدولي في العقود الأخيرة.

ويلاحظ في الدول العربية بشكل خاص، وسط ارتفاع حدّة الانتقادات لمسارات التنمية والحوكمة السائدة التي تبلورت في مختلف مدن الربيع العربي، أنّ معظم الحكومات بدأت تعمل في الآونة الأخيرة على تطوير قطاعات الإنتاج التعاوني ودعمها، بالتشارك مع جمعيات ومنظمات من المجتمع المدني والشركاء الاجتماعيين، وبدعم المنظمات الدولية، وإن بدرجات متفاوتة. وقد وضعت بعض الدول العربية إصلاحات جادّة في سبيل تعزيز الاعتراف بأهميّة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني سعياً منها إلى إرساء نماذج بديلة للإنتاج أو الاستهلاك، كما تُظهره الإصلاحات التشريعية وبرامج التطوير التي اعتمدها مؤخرًا تونس وفلسطين والأردن والكويت، على سبيل الذكر لا الحصر. وعلى الرغم من هذا الاهتمام المتزايد، لا يوجد حالياً إطار قانوني واضح المعالم في دول المنطقة العربية بشأن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، باستثناء بعض التجارب التي قد يُبنى عليها لتعميم أسس الاقتصاد الديمقراطي في هذه الدول، منها تجارب تونسية وفلسطينية وأردنية سوف تنطرق إليها خلال البحث. ويجدر التذكير هنا بأنّ استخدام مصطلحي الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني ومتغيراتها قد لا يكون شائعًا في هذه المنطقة، وإن كانت تزرخ بتجارب اجتماعية وتاريخية متنوّعة في مختلف مجالات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أفضت إلى تطوير نماذج تعاونية تعود في معظمها إلى أوائل القرن العشرين، وهي تجارب تسبق تاريخياً استقلال دول المنطقة، كما تسبق تطوّر آليات اقتصاد السوق.

قبل أن نستعرض بعضاً من تلك النماذج، وقبل الشروع في توصيف دقيق للأوضاع في لبنان، يجدر بنا بدايةً الإحاطة بمفهوم «الاقتصاد الاجتماعي والتضامني»، وبالنماذج التي قد تندرج تحت رايته.

الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني والاقتصاد الشعبي، كلّها مصطلحات تشير إلى الاقتصاد المتمحور على منفعة الإنسان، أي الاقتصاد الذي لا يقتصر دوره على الربحية وتحقيق المردود الاقتصادي الأعلى، والذي يتخطى مسألة الفعالية الاقتصادية ليشمل أيضاً المنفعة العامة والمصالح العليا للأفراد والجماعات، والتي تنعكس من خلال مجموعة من القيم والمبادئ، كما قد تلخصها مقولة «اقتصاد من الناس إلى الناس» (from people to people). ونذكر من مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتعاونيات، ومنظمات التجارة العادلة، والجمعيات غير الحكومية، ومؤسسات التعااضد، والمؤسسات الاجتماعية. ترى منظمة الأمم المتحدة أنّ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هو نموذج اقتصادي بديل يتسق مع مبادئ العدالة الاجتماعية، يمكن من خلاله معالجة التحديات الدائمة التي تواجه المسار الإنمائي؛ إذ إنّ مؤسسات هذا الاقتصاد هي بحدّ ذاتها وحدات مؤسسية ذات غرض اجتماعي أو منفعة عامة، تشارك في الأنشطة الاقتصادية القائمة على التعاون الطوعي والحكم الديمقراطي والتشاركي والاستقلال الذاتي. وغالباً ما تعتمد آليات إنتاج وتوزيع الثروات فيها على غياب تحقيق الأرباح، أو على الأقلّ على الحدّ من توزيعها. بالإضافة إلى ذلك، تشكّل تلك المؤسسات وسيلة للحدّ من فرص العمل الهشّ، غير المستقرّ أو غير اللائق، إذ تُمكن العمّال والمُنتجين في القطاعين النظامي وغير النظامي من إنشاء جمعيات وتعاونيات لتحسين ظروف العمل والوصول إلى الحمايات الاجتماعية، وتطوير أنشطة مُدرّة للدخل للحدّ من الإقصاء من أسواق العمل أو أسواق الإنتاج والاستهلاك. ولدى مؤسسات الاقتصاد التضامني القدرة على الضلوع بدور داعم في تقديم الخدمات الصحيّة، بفضل قربها من الأعضاء المنتسبين إليها أو من المجتمعات التي تخدمها، وذلك من خلال التعاونيات الصحيّة والمؤسسات الاجتماعية التي تلبّي الاحتياجات الصحيّة للمجتمعات المحليّة؛ كما أنّها تؤثر في سياسات الصحة العامة من خلال المطالبة بخدمات اجتماعية وصحيّة مُنصّفة¹. اكتسبت مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مؤخراً المزيد من الاعتراف بدورها خلال أزمة وباء كورونا، وفي ظلّ الأزمات الاقتصادية العالمية الناتجة منه، معززة الثقة بقدرات النماذج التضامنية على بناء المرونة في حقبة ما بعد الوباء، وعلى بناء القدرة على الصمود. وقد أثبتت النماذج

1. إسكوا، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، سلسلة السياسات العامة أوراق موجزة، بيروت، 2014.

التضامنية، وبخاصة في لبنان والأردن، قدرتها على مواجهة أزمة اللاجئين والنازحين، إن على صعيد اللاجئين أو المجتمعات المضيفة.

تُعَدُّ التعاونيات إحدى أبرز مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، فهي تحظى باعتراف قانوني في معظم أنحاء العالم، في الوقت الذي تعاني فيه أشكالاً عديدة من المؤسسات الاجتماعية من اعتراف منقّصٍ في العديد من الدول، وبخاصة في المنطقة العربية. ووفقاً لتحالف التعاوني الدولي، يمكن تعريف التعاونيات بأنها مؤسسات اجتماعية يملكها ويديرها أعضاؤها؛ أي هي مؤسسات يديرها أعضاؤها ذاتياً استناداً إلى قيم اجتماعية عدّة أهمّها المساعدة المتبادلة والذاتية والديمقراطية والمساواة والإنصاف والتضامن، لأنها ليست مُوجَّهة فقط نحو البحث عن الربح². وبحسب توصية تعزيز التعاونيات رقم 193 الصادرة عن منظمة العمل الدولية، يُعرّف مصطلح «تعاونية» بأنه رابطة مستقلة للأشخاص المتحدّين طوعية لتلبية احتياجاتهم وتطلّعاتهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المشتركة من خلال مؤسسة مملوكة بشكل مشترك، وتتم إدارتها بشكل ديمقراطي. وتنص التوصية على أنّ التعاونيات، بمختلف أشكالها، تعزّز المشاركة الكاملة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لجميع الناس، «إذ إنّ العولمة قد أوجدت ضغوطاً ومشاكل وتحديات جديدة، كما أوجدت فرصاً جديدة ومختلفة للتعاونيات»، وإنّ «هناك حاجة إلى أشكال أقوى من التضامن البشري على الصعيدين الوطني والدولي لتيسير توزيع أكثر إنصافاً لفوائد العولمة»³. يُظهر عدد كبير من الدراسات المقارنة في دول البحر الأبيض المتوسط أنّ النماذج التعاونية تعمل كمحرّك للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك في الدول المتقدّمة اقتصادياً كما في البلدان النامية، في سياقات النموّ وفي مراحل الركود أو الأزمات على حدّ سواء⁴.

2. <https://ica.coop>

3. توصية تعزيز التعاونيات رقم 193 الصادرة عن منظمة العمل الدولية.

4. Esim, Simel. Omeira, Mansour. 2009. "FAO-IFAD-ILO Workshop on Gaps, trends and current research in gender dimensions of agricultural and rural employment: differentiated pathways out of poverty". Rome. Italy. 2009.

ILO. 2011. "Rural Policy Brief. The Role of Cooperatives in Achieving the Sustainable Development Goals- the economic dimension". Expert Group Meeting and Workshop on Cooperatives. Nairobi. Kenya.

Ghadban, Elias. 2013. Cooperative enterprises and agricultural development: the case of Lebanon. PhD Thesis. SOAS, University of London.

يحظى الاقتصاد التضامني والقطاع التعاوني في لبنان، كما في سائر البلدان العربية، باهتمام متزايد من المؤسسات الحكومية والشركاء الاجتماعيين؛ لكن يبدو أنّ اقتصاد ما بعد الحرب قد أسهم في تهميش القطاع التعاوني، على الرغم من تطوّر نماذج غنيّة من أشكال الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على يد المنظّمات الأهلية والجمعيات المحليّة والدولية.

تنظر هذه الدراسة إلى أهميّة التعاونيات كإسهام أساسي في حلّ مشكلات الاقتصاد اللبناني بشكل عام، في مواجهة الصدمات الخارجية المتعدّدة التي عانت منها البلاد في العقد الماضي، منذ الحرب في سوريا وتدقّق اللاجئين السوريين، وصولاً إلى العديد من المخاطر والنكسات المرتبطة بغياب الاستقرار الاقتصادي والسياسي والأممي. ونطلق في نظرتنا هذه من واقع يبدو فيه أنّ النماذج التضامنية في لبنان، والتعاونية تحديداً، تطرح نفسها اليوم كحلّ بديلة لمواجهة مخاطر الأزمات المتعدّدة المترافقة مع الانهيار الاقتصادي، والتي تهدّد اليوم، أكثر من أيّ وقت مضى، الأمن الغذائي وشبكات الأمان الاجتماعي.

ومع ذلك، عانت التعاونيات في لبنان، حتّى الآن، مشكلات هيكلية وتنظيمية داخلية، حالت دون تطوّرهما، وبخاصّة في المجال الزراعي. ففي ما يخصّ الإنتاج الزراعي، يُجمع الباحثون والمتخصّصون على أنّ النموذج التعاوني يقدّم حلاً فورياً لمشكلات الزراعة في لبنان، من ناحية تجزئة الأراضي الزراعية وكثرة صغار المُنتجين، وتفاوت فرص المنافسة بين الكبار والصغار منهم. وفي هذا السياق، سعت مساهمات العديد من المنظّمات الدولية، مثل منظمّة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ومنظمّة العمل الدولية، وبشكل لافت، إلى حثّ السلطات الوزارية على دعم المنظّمات التعاونية. وتُترجم هذه المبادرات في أهداف إستراتيجية وزارة الزراعة التي تلحظ ما يأتي:

«التنظيم السبّي للمزارعين في التعاونيات والجمعيات التي يجب أن تكون بمثابة شريك رئيسي في التخطيط والبرمجة، وغياب وضع المزارع وقدراته المالية المحدودة (الوصول إلى الائتمانيات، والتدقّق النقدي، وما إلى ذلك)، والعمالة غير المتخصّصة، هي المعوقات أمام تنمية القطاع الزراعي»⁵.

5. MoA. 2015. Ministry of Agriculture Strategy 2015-2019. Beirut Lebanon.

وبالتالي، تكمن المفارقة الخاصة بلبنان في معرفة سبب استمرار معاناة النماذج التعاونية من ضعف مؤسسي، في الوقت الذي تبدو فيه قادرة على تقديم حلول مباشرة وفاعلة للمشكلات الرئيسية التي يواجهها العملاء الاقتصاديون.

وتزداد أهمية هذا الموضوع اليوم في ظلّ أزمات لبنان المتعدّدة، بحيث تتجلى واضحةً المخاطر غير المسبوقة التي يواجهها، المتعلّقة بالأمن الغذائي. ولهذا، فإنّ إصلاحًا شاملًا للنموذج الزراعي اللبناني من منظار تفعيل وتمكين التعاونيات الناشطة في قطاعات الزراعة والإنتاج الغذائي قد بات الآن ضروريًا لضمان الاحتياجات الأساسية للسكان المقيمين. كما يجدر الذكر هنا أنّ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني غالبًا ما يوفّر حلولًا تتخطى نطاق الإنتاج القطاعي لتشمل مساهماته تفعيل الابتكار الاجتماعي وسبل التعااضد المجتمعي في مجالات شتى، كالتسليف التضامني أو التمويل التشاركي أو حتى التشارك السكني، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.

خلاصةً، ينظر البحث في الابتكارات الاجتماعية التي يمكن أن تفرض نفسها اليوم كحلول محتملة للأزمة الاقتصادية، وهذا انطلاقًا من المستوى العام لإعادة تعريف مفاهيم وهيكليات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وموضعها في إطار المجتمعات المحليّة في لبنان التي تستند، بتعدّديتها، إلى تاريخ حافل بتجارب الاقتصاد التعاوني، وصولًا إلى عشرات المساهمات التضامنية، من مقيمين ومغتربين، والتي نشأت في خضمّ الأزمات الأخيرة، كتلك التي برزت بُعيد تفجيرات 4 آب في مرفأ بيروت.

ومع تزايد اهتمام الحكومات والشركاء الاجتماعيين حول العالم بالنماذج الاقتصادية التي تركز على الإنسان وعلى قيم المنفعة العامة، يشكّل هذا التقرير فرصة لتسليط الضوء على التنوّع المتزايد لنماذج المؤسسات التي تجمع بين الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية. كيف يمكن للنموذج التعاوني أن يسمح بتحويل الزراعة من شكلها الاجتماعي الحالي، المُتسم بهيمنة الزراعة العائلية الصغيرة، إلى هيكلية أكثر إنتاجية وأكثر توجُّهًا نحو التصدير، ونحو خلق الثروة والوظائف؟ وبهذا المعنى، ما الإصلاحات التي ستكون ضرورية أيضًا لتحفيز تشكيل النماذج التعاونية وتعميمها في المستقبل في قطاع الزراعة، وفي صناعة الأغذية الزراعية، أو في قطاعات أخرى كالسكن أو التسليف، أو حتى في قطاعات ناشئة كالبيئة والطاقة المتجدّدة أو رّما في مجالات غير مُستكشفة بعد؟

سيرتكز السؤال الرئيسي لبحثنا على كيفة تحفيز مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، أوّلاً في القطاعات التي أثبتت فيها التعاونيات فعاليتها، ثمّ في المجالات التي لم يتمّ استكشافها بعد. وبشكل أكثر تحديداً، هل يمكن اعتبار الحركة التعاونية منطلقاً لإعادة تصويب نظام النموّ اللبناني نحو نماذج إنتاجية أكثر عدلاً وديمقراطية؟

منهجية البحث

اعتمدت هذه الدراسة على مراجعة مكتبية مُوسعة لمجالات متعدّدة من البحث العلمي، من مجالي الاقتصاد والاجتماع، وبخاصة في ما يتعلّق بقطاعات التعاونيات، بالإضافة إلى مراجعة مصادر من علوم الزراعة والطب والعلوم القانونية. كما اعتمدنا في دراستنا على الاستشارات مع الأطراف المعنية، من خلال إجراء مقابلات معقّقة مع عيّنة من ثمانية خبراء باحثين أو أخصائيين، استغرقت ما بين نصف الساعة كحدّ أدنى والساعتين كحدّ أقصى.

اعتمد اختيار هذه العيّنة من الخبراء على تنويع مصادر المعلومات بين معنّين بالشأن العام أو ممثّلين عن مراكز البحث المحليّة والدولية الخاصة أو العامة. كما شملت العيّنة أخصائيين في البحث الزراعي وخبراء ومعنّين بالقطاع التعاوني، وهم تباغاً، غلوريا أبو زيد (المديرية العامة للتعاونيات)، وجمال الأسطا (رئيسة دائرة القضايا التعاونية في المديرية العامة للتعاونيات)، وماري لوبز الحايك (مديرة برامج منظّمة الأغذية والزراعة - فاو)، ورياض سعادة (مدير المركز اللبناني للأبحاث والدراسات الزراعية)، ومحمّد فزان (باحث في كليّة الزراعة - الجامعة الأميركيّة في بيروت)، وحسان مخلوف (مهندس زراعي، أستاذ النباتات والتربة في الجامعة اللبنانية)، ورندي سليمان (معهد البحوث الزراعي اللبناني - لاري)، وخضر جعفر (جهاد البناء - رئيس مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإقليمي في البقاع).

وأخيرًا اعتمدنا في دراستنا على استشارات قانونية قدّمها المحامي الأستاذ كريم نقور، من المفكّرة القانونية، شملت قراءة القوانين المتعلّقة بالتعاونيات وتفسيرها، مع العلم أنّ مساهماتها تبرز في مجمل التقرير⁶.

يهدف الفصل الأوّل إلى تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتقييم مساهمته في إدارة وتعزيز الدعم العام للأشخاص والمجموعات التي تعمل تحت مظّلتها، وذلك من خلال التجارب العربية التي يمكن الاحتذاء بها.

وقد حُصّصت الفصول الثلاثة اللاحقة للإجابة تباعًا عن الأسئلة البحثية الآتية:

- لماذا عجزت الحركة التعاونية حتّى الآن عن ترسيخ نفسها كمحرّك للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في لبنان، بينما يبدو أنّها تشكّل استجابة مناسبة لعدد كبير من المشكلات التي يواجهها مُنّيجو البلد، بخاصّة في المناطق الريفية؟ (الفصل الثاني).

- أيّ مساهمة اقتصادية تقدّمها الزراعة حتّى الآن لجهة خلق الثروات وفرص العمل في نموذج النموّ ما بعد الحرب؟ ما الإستراتيجيات والسياسات الإنمائية الرئيسة المعتمدة حتّى الآن؟ كيف أثّرت الأزمة الحالية على القطاع الزراعي؟ وكيف باتت تهدّد راهنًا الأمن الغذائي للبلاد؟ وما الخطوات الإصلاحية من أجل تحفيز الحركة التعاونية وتوسيعها في قطاعي الزراعة والصناعة الغذائية، وفي القطاعات الأخرى حيث لم يتمّ اختبار التعاونيات بعد؟ (الفصل الثالث)

- ما إمكانات الابتكارات الاجتماعية التي يمكن حشدها في إطار الاقتصاد التضامني والتعاوني في لبنان، لا سيّما في سياق الأزمات؟ (الفصل الرابع)

6. يرغب الباحث الرئيسي في شكر كل من ساهم في تنفيذ هذه الدراسة، بالأخص من وردت أسماؤهم، إلا أنّه يؤكّد تحمّله وحيدًا مسؤولية أيّ خطأ وارد فيها.



ال
c.c.c

الفصل الأول: لمحة عامة عن الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والنموذج التعاوني في لبنان ودول المنطقة العربية

يهدف هذا الفصل إلى تعريف الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتقييم مساهمته في إدارة وتعزيز الدعم العام للأشخاص والمجموعات التي تعمل تحت مظّته. يشمل هذا الاقتصاد وحدات مؤسسية ذات غرض اجتماعي أو عام، تشارك في الأنشطة الاقتصادية القائمة على التعاون الطوعي والحكم الديمقراطي والتشاركي والاستقلال الذاتي، وغالبًا ما تحظر قواعده السعي إلى تحقيق الربح المال، أو هي تحتّ على أقلّه على الحدّ من توزيع الأرباح. وفي ظلّ غياب الاعتراف الرسمي بنماذج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني أو ضعف الأطر القانونية التي ترعاها، ترسم تلك التعريفات الخطوط العريضة لأشكال الاقتصاد الديمقراطي الذي أثبت نجاحاته في العديد من القطاعات الإنتاجية حول العالم، بهدف توفير مبادئ توجيهية للسياسات الاقتصادية، وبهدف وضع خارطة طريق من أجل بيئة مؤاتية للاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

إدًا، إنّ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مصطلح شامل يغطّي الوحدات المؤسسية التي لا تقتصر أعمالها على تحقيق الربح الاقتصادي، وإنّما تسعى إلى إضفاء طابع اجتماعي وأخلاقي لنشاطها، وفقًا لمجموعة من القيم والمبادئ المحدّدة التي، بتعدّدها، تسمح بتحديد بعض القواسم المشتركة التي يُشترط توافرها في مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، أولها التعاون الطوعي، وثانيها الأغراض الاجتماعية أو العامة كأهداف نهائية للنشاط الاقتصادي، وثالثها الحكم الذاتي والاستقلال، ورابعها ألاّ يبغي النشاط الاقتصادي الربح، أو على الأقلّ الحدّ من توزيع الأرباح، وأخيرًا الحكم الديمقراطي والتشاركي. ويتطلّب احترام قيم ومبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني احترام وضع العمّال وحقوقهم واحتياجاتهم وتطلّعاتهم وقدرتهم على المساهمة أو التحكّم في السياسات والممارسات على مستوى المؤسسة.

وقد تتعدّد أيضًا الأشكال التنظيمية لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، إلاّ أنّ التعاونيات

تشكّل أبرزها، بالإضافة إلى الجمعيات الأهلية، ومجموعات المساعدة الذاتية، والشركات الاجتماعية، والمنظمات والمؤسسات الخيرية.

في السنوات الأخيرة، ازداد الاهتمام بمؤسسات الاقتصاد التضامني عمومًا، وبالتعاونيات بشكل خاص، بصفتها مؤسسات مملوكة و/أو مسيطرًا عليها ديمقراطيًا، وباعتبارها آليات أساسية لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة الشاملة.

في الواقع، تؤدي التعاونيات دورًا اقتصاديًا واجتماعيًا وسياسيًا، نظرًا إلى اندماجها في أهداف الاقتصاد الاجتماعي الهادف إلى الحدّ من الفوارق في توزيع الثروات والسلطات أو القوة، وهذا على مستويين:

أولًا، بصفتها جهات فاعلة اقتصاديًا، تخلق التعاونيات الثروات من خلال الاعتماد على نموذج اندماجي، لا سيّما بالنسبة إلى أفراد مُعرّضين للإقصاء من سوق العمل أو من مصادر التمويل. ثانيًا، بصفتها منظمات اجتماعية، بحيث تبني التعاونيات هيكليات مشتركة تسعى إلى تحقيق أهداف موحّدة متجذّرة في الأرض أو في بيئتها الحاضنة، وتوفّر الأمن والحماية، بخاصة لأعضائها الأكثر ضعفًا. أخيرًا، بصفتها جمعيات طوعية مُدارة ذاتيًا (ومن حيث المبدأ، يديرها أعضاؤها بشكل ديمقراطي)، يمكن للتعاونيات أن تعمل كمحفّزات للابتكارات الاجتماعية التي تتجاوز أحيانًا النّيات الأولى لمؤسسيها، من خلال توليد التماسك الاجتماعي، والانفتاح على مبادرات المواطنين، واستنباط إمكانيات لم يتمّ استكشافها بعد في بيئتهم. وبهذا المعنى، تستفيد التعاونيات بشكل عام، من خلال قوانينها، من الإعفاءات الضريبية ومزايا الدعم، بحيث يُفترض أن تخلق، إلى جانب أنشطتها الاقتصادية المُربحة، خدمات اجتماعية ذات منفعة عامة.

مساهمة التعاونيات في الاقتصاد العالمي

تشير التقديرات إلى أنّ ما يقرب من 1 من كلّ 6 أشخاص من سكّان العالم مرتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بالتعاونيات. في الواقع، أفادت قاعدة بيانات عملاقة عن التعاونيات، أنشئت للأمانة العامة للأمم المتّحدة في العام 2014، عن وجود 2.6 مليون تعاونية في جميع أنحاء العالم،

إجمالي مليار عضو أو عميل. تحتلّ فرنسا المرتبة الأولى من حيث عدد الأعضاء أو العملاء، تليها فنلندا وسويسرا والنمسا؛ وتجدر الإشارة إلى أنّ قبرص تحتلّ المرتبة التاسعة وفقاً لهذا الترتيب⁷. وحتىّ مع استثناء ما يقرب من 980000 تعاونية صينية (بسبب نقص البيانات المشتركة مع الصين)، خلّص الإحصاء إلى أنّ التعاونيات توظّف 12.6 مليون شخص، موزّعين على أكثر من 770000 مبنى أو مكتب، يتشاركون مخزوناً من الأصول بقيمة 20 تريليون دولار أميركي، ويولّدون 3 تريليون دولار أميركي كدخل سنوي⁸.

من وجهة نظر مساهمة التعاونيات في الاقتصاد الوطني وفي تكوين الثروة، أي من وجهة نظر وزنها النسبي في الناتج المحليّ الإجمالي، تحتلّ نيوزيلندا المرتبة الأولى مع 20% من الناتج المحليّ الإجمالي، تليها هولندا 18% وفرنسا 18% وفنلندا 14%. أخيراً، من حيث مساهمات التعاونيات في التوظيف، احتلّت نيوزيلندا المرتبة الأولى، تليها سويسرا وفرنسا وإيطاليا ومالطا.

بالإضافة إلى الإنجازات التي حقّقتها في البلدان المتقدّمة، نالت التعاونيات اعتراف منظمة العمل الدولية باعتبارها من العوامل الدافعة إلى التنمية الاقتصادية، وخلق فرص عمل لائقة، ولا سيّما لمساهمتها في أهداف التنمية المستدامة في الاقتصادات النامية كما المتطوّرة⁹.

السياق التاريخي لظهور مفهوم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في العالم العربي

يمكن اعتبار ابن خلدون من مؤسّسي الخطاب حول الاقتصاد الاجتماعي في العالم العربي الإسلامي، إذ يشير إلى أنّ توزيع العمل بين الأفراد يؤدّي إلى رفع إنتاجيّته «ذلك أنّه قد عرف وثبت

7. نحن نتحدّث هنا عن «أعضاء أو عملاء» بمعنى عدد المشاركة (أو العضوية أو الانتساب) في الهيكل، وليس بمعنى عدد الأفراد أو الأشخاص. على سبيل المثال، يوجد في فرنسا 147 مليون عضو أو زبون للتعاونيات، في بلد يبلغ عدد سكّانه 65 مليون نسمة، لذلك سيكون كلّ ساكن عضواً أو عميلاً لـ 2,25 تعاونية كمتدّل وسطي.

8. UN. 2014. "Measuring the Size and Scope of the Cooperative Economy: Results of the 2014 Global Census on Cooperatives". UN Department of Economic and Social Affairs, Dave Grace and Associates.

9. Wanyama, Fredrick. 2016. "Cooperatives and the sustainable development goals a contribution to the post-2015 development debate". ILO. Geneva. Switzerland.

أنّ الواحد من البشر غير مستقلّ في تحصيل حاجاته ومعاشه، وأنّهم متعاونون جميعاً في عمرانهم على ذلك؛ والحاجة التي تحصل بتعاون طائفة منهم تسدّ ضرورة الأكثر من عددهم أضعافاً¹⁰، وهي نظرية سابقة للدراسات التي أعدها «آدم سميث» (Adam Smith) في القرن الثامن عشر عن تقسيم العمل الصناعي، والتي ترتبط أوّلاً بشروط الإنتاج الرأسمالية.

تستند الحركات التعاونية في المنطقة العربية إلى تاريخ زاخر بالتجارب التضامنية. وتتعدّد الأمثلة، منها عادات «العونة» القروية في لبنان، أو «التوزيع» في تونس والمغرب. تحمل «الزّغاطة» أو «التوزيع»، أو ما يُعرف على تسميته أيضاً بـ«السخرة الجماعية»، أوجه شبه مع عادات العونة القروية في لبنان. فـ«التوزيع» نوعان: «التوزيع» الجماعية التي يتعاون خلالها أبناء القبيلة الواحدة من أجل قضاء شأن يندرج ضمن المصلحة العامة للجماعة كلّها، و«التوزيع» الخاصة التي يستدعي خلالها فرد بقية أعضاء المجموعة التي ينتمي إليها من أجل مساعدته على قضاء شأن خاص¹¹. وتجد عادات «التوزيع» جذوراً تاريخية في المغرب، وتحديداً في الثقافة الاقتصادية الأمازيغية¹². في لبنان، تُعدّ بعض العادات القروية كـ«العونة» و«رفع العتبة» من التقاليد التضامنية المتجذّرة في الثقافة الشعبية، بحيث تقتضي عادات «رفع العتبة» مثلاً، تجنيد شباب القرية لمساعدة البنايين على رفع سقف المنزل أو تثبيت العتبة الفوقية لباب البيت، كما تفرض معايير «العونة» إسهام الجيران والأقرباء في عمليات القطف والزرع.

تُظهر تلك الأمثلة أنّ مفاهيم الاقتصاد التضامني وقيمه متجذّرة في أصول الثقافة الشعبية في العوالم العربية، وهذا ما يحثنا على اعتبار مأسستها تكريساً لقيم مجتمعية تربط الاقتصاد الفردي أو الخاص بقدرات الجماعات على إرساء معايير تشاركية في العمل والإنتاج.

10. ابن خلدون، مقدّمة ابن خلدون، الجزء الثاني، الباب الرابع: الكتاب الأوّل في البلدان والأمصار وسائر العمران وما يعرض في ذلك من الأحوال وفيه سوابق ولواحق؛ الفصل الحادي عشر: في أنّ تفاضل الأمصار والمدن في كثرة الرزق لأهلها ونفاق الأسواق إنّما هو في تفاضل عمرانها في الكثرة والقلّة.

11. المدفّرة القانونية، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس... بين زمنين، 17/11/2020.

12. محمّد أعراب ومعاذ النجاري، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي ورهانات كسب تحدي التنمية البشرية، 2021. La Revue Marocaine de la Pensée Contemporaine. NUMERO 8, juillet 2021-ISSN : 2605-6488

الاقتصاد الاجتماعي التضامني والقطاعات التعاونية في المنطقة العربية

في المنطقة العربية 30000 تعاونية تقريبًا، معظمها زراعية (59 في المئة). ويُعدّ العراق من أكثر دول المنطقة العربية التي دعمت تطوّر الحركات التعاونية، بحيث ينتشر على أراضيه 16 اتحادًا تعاونيًا، و881 تعاونية إنتاجية، و221 تعاونية استهلاكية، و49 تعاونية متخصصة، وثلاث مزارع جماعية.

بالإضافة إلى التعاونيات، تشهد المنطقة العربية مؤخرًا نهضة لمشاريع زيادة الأعمال الاجتماعية، بحيث يدمجها رؤاؤها بالأهداف والنتائج الاجتماعية التي تشكل محور عملهم. ففي عام 2010، بلغ عدد رؤاد الأعمال الاجتماعية المعترف بهم دوليًا في المنطقة العربية 78، كان منهم في الأردن وفلسطين ولبنان ومصر والمغرب¹³.

يعدّ المغرب، إلى جانب تونس، من أكثر الدول العربية إسرًا في تأسيس الاقتصاد التضامني، بحيث عرف، ابتداءً من ثمانينيات القرن الماضي، تحوّلًا سريعة في هذا الاتجاه، ويظهر ذلك جليًا في مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 1988-1992 الذي تبنته مديرية التخطيط مع مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2000-2004.¹⁴ وقد اعتبر مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية أنّ التعاونيات مقاولات مستقلة منخرطة في المنافسة، مع التأكيد على العمل على تهيؤ محيط مناسب لإعادة «هيكله وتأهيل القطاع التعاوني وتقوية دوره، وذلك عبر اعتماد الشراكة والتعاقد بين التعاونيات ومكونات الاقتصاد الاجتماعي الأخرى والإدارة والمؤسسات العمومية والجماعات المحليّة والغرف المهنية»¹⁵. وفي المغرب اليوم أكثر من 6000 تعاونية تضمّ عضوية أكثر من 337000 منتسب، وتؤمن أكثر من ثلاثة ملايين فرصة عمل¹⁶.

وبشكل أعمّ، تُعدّ مؤسسات الاقتصاد التضامني من أهمّ وسائل الوصول إلى الحماية الاجتماعية

13. إسكوا، المرجع نفسه.

14. مخطط مسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية 1988-1992، مديرية التخطيط.

15. محفد أعراب ومعاذ النجاري، المرجع نفسه.

La Revue Marocaine de la Pensée Contemporaine. NUMERO 8, juillet 2021-ISSN : 2605-6488

16. محفد أعراب ومعاذ النجاري، المرجع نفسه.

La Revue Marocaine de la Pensée Contemporaine. NUMERO 8, juillet 2021-ISSN : 2605-6488

في المنطقة العربية. فعلى سبيل المثال، تسهم المملكة العربية السعودية في نسبة 37 في المئة من عقود التكافل عالمياً، وهو نموذج تأمين تعاوني يؤدي دوراً رئيساً في التخفيف من حدة الفقر وتعزيز الرخاء المشترك. بالإضافة إلى الوصول إلى الحمایات القانونية والاجتماعية، تساعد وحدات الاقتصاد التضامني على توسيع نطاق وحدات الاقتصاد غير الرسمي عن طريق تعزيز موقفهم التفاوضي وتوسيع نطاق أنشطتهم من خلال الأشكال الجماعية لريادة الأعمال، ناهيك عن تسهيل وصول العمال إلى الحماية الاجتماعية.

وأخيراً، تحقّق النماذج التعاونية، في بعض الحالات، نجاحات اقتصادية مبهرة، قد تسمح حينها للجمعيات التعاونية بتوزيع ثروتها أو فائض إنتاجها خارج نطاق أعضائها أو مجتمعاتها المحليّة. وخير مثال على ذلك سيطرة جمعيات تعاونية كويتية عام 2018 على 65 في المئة من سوق الأغذية والمشروبات في البلاد. تخصص تلك التعاونيات الاستهلاكية 25 في المئة من صافي إيراداتها للجمعيات الخيرية؛ وتوجد نماذج مماثلة في جميع دول مجلس التعاون الخليجي والدول العربية الأخرى.

بناءً على ما سبق، تسمح لنا قراءة أكثر تفصيلاً لبعض التجارب في المنطقة العربية باستخلاص عبر يمكن تبنيها لدعم حركة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

ملخص عن التجربة التونسية

تشكّل التجربة التونسية حالة رائدة في المنطقة العربية، بحيث تبنت تونس إطاراً قانونياً واضح المعالم للاعتراف بالاقتصاد التضامني وتنظيم مؤسساته. ففي حزيران عام 2020، صادق مجلس نواب الشعب التونسي على قانون الاقتصاد الاجتماعي والتضامني الذي هدف إلى وضع أول إطار تشريعي في تونس ينظم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، كما يضع التعريفات القانونية الأساسية التي تسمح بتنظيم القطاع. يعرف المشرّع نشاطات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بأنها «مجموع الأنشطة الاقتصادية ذات الغايات الاجتماعية المتعلقة بإنتاج السلع والخدمات وتحويلها وتوزيعها وتبادلها وتسويقها واستهلاكها، التي تؤمنها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي

والتضامني استجابةً للحاجيات المشتركة لأعضائها والمصلحة العامة الاقتصادية والاجتماعية»¹⁷. ينص القانون التونسي على أنّ مؤسسة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني هي كلّ مؤسسة خاضعة للقانون ومن بينها «التعاضديات والشركات التعاونية للخدمات الفلاحية ومجامع التنمية الفلاحية والجمعيات التعاونية»، كما تمّ دمج جمعيات التمويل الصغيرة وشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية تحت هذا التعريف.

لم تأت المبادرة من مؤسسات الدولة ولم تفرضها السلطات العليا عمودياً (ما قد يذكر بفشل التجربة التعاضدية التي اعتمدها تونس بدفع من الرئيس بورقيبة خلال ستينيات القرن الماضي¹⁸)، بل نبعث من منظمات المجتمع المدني والاتحاد العام التونسي للشغل، وانخرط فيها المواطنون وأصحاب القطاع والمعيون بالأمر. وكما تُظهر دراسات المفكرة القانونية ومنشوراتها، تطلب صدور القانون الخاص بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني أكثر من ثلاث سنوات¹⁹. وفيما خصّ علامة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني التي تُعدّ تأشيرة الدخول إلى هذا القطاع، نصّت آليات القانون على منح العلامة آليات للتعاضديات، بما في ذلك الشركات التعاونية للخدمات الفلاحية، ومجامع التنمية في قطاع الفلاحة والصيد البحري، والجمعيات التعاونية، وجمعيات التمويل الصغير، وشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية. تُمنح تلك العلامة للجمعيات والشركات وتجمّعات المصالح الاقتصادية بعد دراسة ملفاتها والتثبت من مدى التزامها بمبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني نصّاً وسلوكاً.

كذلك سعى القانون إلى تأمين مصادر التمويل من خلال إنشاء مصارف تعاضدية وآليات لضمان التسليفات، كما ألزم المشرع الإدارة بتخصيص «نسبة من الطلبات العمومية لفائدة مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مع احترام مبدأ المنافسة وتكافؤ الفرص بينها».

ويبقى الرهان في تونس اليوم على قدرة البلديات والمجتمعات المحليّة على دعم مسار

17. محمّد العفيف الجعيدي، معادلة مؤسسات الاقتصاد التضامني الصعبة: الخصوصية والديمومة، المفكرة القانونية، 17/11/2020.

18. وسيم العبيدي، ديناميات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس: تاريخ من التوظيف والتطويع، المفكرة القانونية، 17/11/2020.

19. المفكرة القانونية، حوار مع لطفي بن عيسى: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عنوان «لأسنة» الاقتصاد، 17/11/2020.

المؤسسات التضامنية وتأمين مصادر إضافية لتمويلها بما يدعم سياسات التنمية المحليّة اللامركزية، ويسمح في الآن نفسه بتعميم التجارب، أو على الأقلّ بنقلها من حالات استثنائية محصورة بأطر جغرافية مركّزة إلى نسيج متكامل من الهياكل الاقتصادية.

التوجّهات التضامنية في الاقتصاد الفلسطيني

في عام 2009، ساعدت منظمّة العمل الدولية السلطة الوطنية الفلسطينية على تطوير سياسة تنمية للتعاونيات بغية دعم الإصلاحات في الحركة التعاونية الوطنية، وبهدف توحيد القانون التعاوني في البلاد الذي كان حتّى ذلك الوقت، في الضفّة الغربية وفي قطاع غزّة، منوطًا بقوانين الأردن ومصر.

منذ ذلك الحين، تشكّل سياسات القطاع التعاوني في فلسطين خطوة هامة نحو التأسيس لاستقلال اقتصادي مبنيّ على إستراتيجيات محليّة لدعم البيئة الاقتصادية والاجتماعية؛ يُعدّ هذا القطاع أداة اجتماعية وثقافية لبناء القدرات والتعليم وتطوير المهارات لدعم صمود المُنتجين والعاملين في قراهم ومدنهم. وبالتالي، تكوّن الإصلاحات التعاونية الفلسطينية حالة نموذجية لتجسيد العلاقة البنوية بين الاقتصاد التضامني والإصلاح الاجتماعي والسياسي.

تعود بدايات الحركة التعاونية في فلسطين إلى ما يقرب القرن، مع تأسيس أوّل تعاونية للتبغ في عام 1924. وتزخر التجربة الفلسطينية بتاريخٍ حافل من الإنتاج التعاوني سبق إنشاء أوّل قانون للتعاونيات في منتصف الثلاثينيات من القرن الماضي، ويجدر الذكر أنّ عدد التعاونيات المسجّلة ما قبل عام 1948 ناهز 244 تعاونية. ولم تنحصر التجارب التعاونية في ذلك الحين بالإنتاج الزراعي، بل تخطته لتشمل تعاونيات الاستهلاك والنقل والتسليف. وبحسب منظمّة العمل الدولية، بلغ إجمالي تعداد التعاونيات المسجّلة لدى الإدارة العامة للتعاون في وزارة العمل، في عام 2016، 957 تعاونية، منها 172 تعاونية في قطاع غزّة و785 تعاونية في الضفّة الغربية، من ضمنها 240 تعاونية مصنّفة على أنّها تعاونيات تحفيزية. وتتوزّع التعاونيات بشكلٍ رئيسي على خمسة قطاعاتٍ هي: الزراعة والإسكان والخدمات والجرف اليدوية والقطاع الاستهلاكي.

وفي شباط من العام 2017، أطلقت رئاسة الوزراء الفلسطينية إستراتيجية قطاع التعاونيات. تتمحور الإستراتيجية حول ثلاث ركائز رئيسة تتمثل في تعزيز البيئة المؤسسية بما يسمح للحركة التعاونية بالنمو والتطور، وتحسين أداء التعاونيات ماليًا وتنظيميًا، وتوسيع نطاقها ليشمل قطاعًا جديدة، منها، على سبيل المثال لا الحصر، البيئة وإعادة التدوير والطاقة المتجددة. وتسأل الإستراتيجية الضوء على أهمية الإنفاق على توعية الشباب ومحو أميتهم في مجال التعاونيات، واستطلاع إمكانيات قطاع التكنولوجيا بالنسبة إلى الشباب والنساء.

في تشرين الثاني من العام 2020، أطلقت منظمة العمل الدولية، بالشراكة مع هيئة العمل التعاوني، برنامج الدعم التعاوني بعنوان «كُن الأثر» (Be The Impact). يتماشى هذا البرنامج تمامًا مع أجندة السياسة الوطنية وإستراتيجية القطاع التعاوني "الإصلاح والتنمية" 2018-2022، إذ يحدّث على إعطاء الأولوية لمُنتجات الجمعيات التعاونية الزراعية في عقود الشراء العام، وإعطاء الفئات المهمشة القدرة على التنافس مع الشركات الكبيرة من خلال الوصول إلى الإمدادات والموادّ الخام والمعدّات بأسعار معقولة، ودعم تسويق المُنتجات والمبيعات.

أخيرًا، تشكّل تعاونيات التسليف في فلسطين نموذجًا يُحتذى به من أجل تمكين النساء وخفض الفوارق الجندرية، وبخاصة في الأسواق المالية. وقد بلغ عدد الجمعيات التعاونية للدّخار والتسليف، المنضوية في اتحاد هذه الجمعيات، 12 جمعية تغطي نحو 224 موقعًا، منها 154 قرية فلسطينية. وبلغ عدد مُستخدمي هذه الجمعيات 5281 مُستخدمًا، 85 في المئة منهم من النساء في نهاية عام 2019.²⁰

إصلاح القطاع التعاوني في الأردن ودور التعاونيات في معالجة أزمة اللاجئين

تؤدّي الحركة التعاونية دورًا رئيسًا في العديد من جوانب الحياة في الأردن، وتسهم في تنمية المجتمع على عدّة مستويات. صدر القانون التعاوني الأول في الأردن عام 1952، وتمّ تأسيس

20. ILO. 2019. Enhanced programme of development cooperation for the occupied Arab territories. 337th Session, Geneva, 24 October–7 November 2019. https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---ed_norm/--relconf/documents/meetingdocument/wcms_722028.pdf

الاتحاد التعاوني المركزي الأردني في عام 1959 لتقديم القروض والبذور والأسمدة والمبيدات ومستلزمات الإنتاج للمزارعين بأسعار مناسبة؛ إثمًا غابت منذ ذلك الحين إستراتيجية تنمية طويلة الأجل للقطاع التعاوني. وعلى الرغم من ذلك، كان يُنظر إلى الحركة التعاونية الأردنية على أنّها قوّة ومنتجّرة في القطاع الخاص. إلا أنّ هذه الحركة واجهت، في أواخر القرن العشرين، وضغًا صعبًا ناتجًا من ادّعاء الدولة احتكار جميع العمليات المتعلّقة بالتنمية التعاونية عبر الاتحاد التعاوني المركزي الأردني، في حين أنّها تعجز عمليًا على تقديم الخدمات التي يشملها هذا الاحتكار. ومع توفُّق أنشطة الاتحاد التعاوني المركزي الأردني، لم يعد بإمكان التعاونيات الوصول إلى خدمات التعليم والتدريب والإدارة والاستشارات.

جرى مؤخرًا تطوير الإستراتيجية الوطنية للحركة التعاونية الأردنية 2021-2025، نتيجة للحاجة الملحة لمعالجة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي شلّت الحركة التعاونية في الأردن في العقود الأخيرة. وعلى الرغم من كثرة العقبات التي واجهتها الحركة التعاونية في الأردن، فإنّ البيئة التعاونية تتّصف بتنوّع مناخاتها، إذ لا تنحصر في المجالات الزراعية، بل تشمل، بشكل أساسي، تعاونيات التسليف والإسكان وتمكين المرأة. وبالفعل، تشكّل التعاونيات الزراعية والتعاونيات متعدّدة الأغراض، التي يشارك معظمها في الإمداد الزراعي والتسويق والتمويل، 75 في المئة من جميع التعاونيات الأولى، و64 في المئة من مجموع الأعضاء. تتركّز تعاونيات الإسكان، بشكل أساسي، في المناطق الحضرية، وتُعدّ ثالث أكبر القطاعات التعاونية، تليها تعاونيات تمكين المرأة التي تنشط في العديد من القطاعات الاقتصادية المختلفة، منها الزراعة والجرف اليدوية وإنتاج المنسوجات وتوفير الرعاية والخدمات المالية وما إلى ذلك.

وكما في فلسطين، تسهم التعاونيات الأردنية، وبشكل ملحوظ، في محاربة الفوارق الجندرية، غير أنّها تمتاز عن سائر دول المنطقة العربية من خلال إثبات نجاحها في دمج فئات عديدة من اللاجئين الفلسطينيين والسوريين، منذ اندلاع الحرب في سوريا في العام 2011. وبالفعل، أدّت التعاونيات الأردنية دورًا حاسمًا في مواجهة أزمة اللاجئين القادمين من سوريا في العقد الأخير، إذ أُصدِرَت آلاف تصاريح العمل للاجئين السوريين من خلال التعاونيات الزراعية. بالإضافة إلى ذلك، أنشئت أنشطة مُدوّرة للدخل للأردنيين ولللاجئين السوريين ضمن التعاونيات، بما في ذلك برامج النقد مقابل العمل

خلاصة الفصل الأول: العبر المستخلصة من مقارنة بعض الدول العربية


الجدول رقم 1- ملخص عن أهم التجارب التضامنية والتعاونية في الأوطان العربية

أهم المساهمات القطاعية	إطار للاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني	
منح علامة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني للتعاونيات وجمعيات التمويل الصغيرة وشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية	إطار قانوني واضح المعالم	تونس
التعاونيات تضم عضوية أكثر من 337000 منتسب وتؤمن أكثر من ثلاثة ملايين فرصة عمل	إطار جزئي من خلال مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 1998	المغرب
التعاونية أداة اجتماعية وثقافية لبناء القدرات ولدعم صمود المنتجين والعاملين في قراهم ومدنهم، مع إعطاء الأولوية لمُنتجات الجمعيات التعاونية الزراعية في عقود الشراء العام	لا إطار، ولكن توحيد للقانون التعاوني في البلاد عام 2009	فلسطين
تعاونيات التسليف في فلسطين وسيلة أساسية لتمكين النساء وخفض الفوارق الجندرية، تضم 5281 مستخدماً، 85 في المئة منهم من النساء	لا إطار، مع احتكار الاتحاد التعاوني المركزي الأردني	الأردن
تعاونيات الإسكان ثالث أكبر القطاعات التعاونية تعاونيات تمكين المرأة هي رابع أكبر القطاعات التعاونية	لا إطار، ولكن إطار لعقود التكافل، وهو نموذج تأمين تعاوني	دول الخليج
أدت دوراً حاسماً في مواجهة أزمة اللاجئين القادمين من سوريا		
الكويت: تستحوذ التعاونيات على 65 في المئة من سوق الأغذية والمشروبات		
تخصّص التعاونيات الاستهلاكية في دول مجلس التعاون الخليجي جزءاً من صافي إيراداتها للجمعيات الخيرية، قد يصل إلى 25 في المئة كما في الكويت		

يمكن استخلاص بعض العبر من تجارب شبيهة في الأوطان العربية، ومنها:

1. ضرورة تبنيّ الدولة إطارًا قانونيًا واضح المعالم للاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني وبمؤسّساته كما في تونس؛
2. منح علامة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، كما في تونس، للتعاضديات وجمعيات التمويل الصغيرة وشركات التأمين ذات الصبغة التعاونية؛
3. دعم دور التعاونية كأداة اجتماعية وثقافية لبناء القدرات والتعليم وتطوير المهارات، لدعم صمود المُنتِجين والعاملين في قراهم ومدنهم، أسوة بالتعاونيات الفلسطينية، ومن أجل دعم وتطوير المجتمع المحليّ، الريفي منه بشكل خاص؛
4. تطوير إستراتيجية وطنية للحركة التعاونية لتشمل القطاعات التكنولوجية الحديثة كالطاقة المتجدّدة والحفاظ على البيئة، كما في فلسطين، ممّا قد يسهم في إيجاد حلول بديلة لأزمات الكهرباء أو تلوث الأنهار التي تشهدها الدول، منها لبنان، على سبيل المثال لا الحصر؛
5. تطوير إستراتيجية التعاونيات السكنية، كما في الأردن، لتصبح أحد الحلول لمشكلات الحقّ في السكن والحقّ في المدينة؛
6. تطوير إستراتيجية لتعاونيات التسليف، كما في فلسطين والأردن، لتكون أداة أساسية لتمويل الأعمال، ولمحاربة الإقصاء المالي للعديد من الفئات المهمّشة، وبخاصة الأعمال التي ترأسها نساء؛
7. إعطاء الأولوية لمُنتِجات الجمعيات التعاونية في عقود الشراء العام، كما في فلسطين، لتفادي سيطرة شركات المستوردين وكبار الموزّعين على العقود العامة، وإرساء معالم أكثر تنافسية وأكثر عدلًا للمُنتِجين المحليين الساعين إلى إرساء نماذج اقتصادية ديمقراطية ومُستدامة؛
8. تفعيل دور رواد الأعمال الاجتماعية والتضامنية من خلال إرساء الاعتراف بشكل

المؤسسات الاجتماعية، أسوءً بما نجده في الكويت ودول الخليج، شركات لا تبتغي الربح، أو تبتغي الربح لكن أقله مع المحافظة على طبيعتها الاجتماعية ومع تأمين آليات لتوزيع أجزاء من الأرباح على جمعيات المجتمع المدني.



الفصل الثاني: الجمعيات التعاونية في لبنان: تطور أشكالها وقوانينها

ظهرت التعاونيات بأشكالها الحديثة في لبنان منذ عام 1964، وذلك إثر إقرار قانون الجمعيات التعاونية، مع العلم أنّ أوّل أشكال الإنتاج التعاوني فيه يعود إلى ما قبل الاستقلال. وعلى الرغم من كثرة تجاربها التاريخية، عجزت الحركة التعاونية، حتّى الآن، عن ترسيخ نفسها كمحرك للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، في حين يشير الواقع إلى أنّها تشكّل استجابة مناسبة لعدد كبير من المشكلات التي يواجهها المنتجون في البلاد، ولا سيّما في المناطق الريفية وفي قطاعي الزراعة والإنتاج الغذائي.

لذا، يسعى هذا الفصل إلى تقديم صورة مفصلة عن واقع التعاونيات في لبنان، وعن العقبات القانونية والمؤسّساتية، بغية تسليط الضوء على سبل تفعيل القطاع التعاوني في لبنان كنموذج رديف للنهج الاقتصادي السائد.

تعريف الجمعيات التعاونية في القوانين اللبنانية

ترعى القطاع التعاوني مجموعة نصوص قانونية:

1. المرسوم رقم 17199 الصادر في 18/8/1964، المعروف أيضًا بقانون الجمعيات التعاونية الذي تمّ تعديله في عام 1983؛
2. المرسوم رقم 2989 الصادر في 17/3/1972، وهو مرسوم تطبيقي متعلّق بالجمعيات التعاونية، تمّ تعديله في 21/6/1977؛
3. المرسوم رقم 8355 الصادر في 10/7/1974، المتعلّق بتنظيم الدورات التدريبية التعاونية؛
4. المرسوم رقم 9569 الصادر في 19/12/2012، المتعلّق بآليّة تقديم وزارة الزراعة مساعدات إلى الجمعيات التعاونية واتّحاداتها وصناديق التضامن واتّحاداتها.

بالإضافة إلى ذلك، صدرت قرارات مكتملة أخرى تتعلق باللائحة الخاصة بالدعم والمساندة التي تقدّمها الدولة إلى الجمعيات التعاونية. وقد أدرج القانون اللبناني والمرسوم التنفيذي للتعاونيات هذه المبادئ، بحيث ورد ذكرها بوضوح في العديد من أحكام القانون.

يُعرّف عن التعاونيات في لبنان بموجب قانون الجمعيات التعاونية رقم 17199؛ فهي كلّ جمعية تتكوّن من أشخاص ذوي رأس مال غير محدود وغير هادفين إلى الربح، يكون الغرض منها «تحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي لأعضائها من خلال تضافر جهودهم وفقاً لمبادئ التعاون العام».

يشترط تأسيس الجمعية التعاونية أن تتألّف من 10 أشخاص، وقد تكون محدودة المسؤولية بحيث يكون الأعضاء مسؤولين بقدر قيمة أسهمهم في الجمعية أو بقدر ما يحدّده النظام؛ أو غير محدودة المسؤولية، فيكون الأعضاء مسؤولين شخصياً وبالتضامن عن التزامات الجمعية.

بذور الحركة التعاونية في لبنان قبل قانون 1964

تعود تجارب المؤسسات التعاونية في لبنان إلى ما قبل الاستقلال، وإلى ما قبل التشريعات التي وُضعت لتنظيم القطاع، مع العلم أنّ أوّل القوانين يعود إلى فترة الانتداب الفرنسي. فالتعاون بين المُنتِجين في العديد من الأنشطة الزراعية كان قائماً قبل وقت طويل من سنّ تلك القوانين.

وفي عام 1937، ظهر أوّل نموذج تعاوني ناجح في لبنان، في العبادية، أثبت أنّه يمكن للتعاونيات أن تكون أداة فاعلة لحلّ العديد من التحدّيات الزراعية في لبنان²¹.

خلال الحرب العالمية الثانية، دعم الجيش البريطاني العديد من المشاريع التعاونية الزراعية، في المنطقة بشكل عام، وبخاصّة في لبنان. وقد استند هذا الدعم إلى اعتقاد سائد منذ ذلك الوقت بأنّ التعاونيات تشكّل حلاًّ محتملاً للإمدادات العسكرية. وفي عام 1941، صدر قانون ينظّم

21. Tannous, Afif. 1949. "The village in the national life of Lebanon". The Middle East Journal, 3(2), April: 151-163.

التعاونيات²²، على الرغم من أنّ تأثيرها كان يبدو محدوداً للغاية²³. وفي الخمسينيات، شهد لبنان توشعاً في عدد التعاونيات الزراعيّة التي بدأها صغار المُنتجين للاستفادة من دعم الإنتاج والإعانات والموارد، وبخاصة الأسمدة، التي تقدّمها الأمم المتّحدة أو وزارة الزراعة. إلّا أنّ القطاع التعاوني في لبنان سرعان ما بدأ يعاني من ظاهريّ الجمعيات غير الفاعلة أو الظرفية الانتهازية التي تهدف إلى استقطاب المساعدات أو تغطية أهدافها الربحية بأهداف اجتماعية نبيلة؛ وما تزال تلك الظاهرة، منذ منتصف القرن الماضي، من أهمّ مظاهر الضعف في الحركات التعاونية في لبنان.

في عام 1952، قدّمت 11 تعاونية فقط من أصل 130 تعاونية مسجّلة، خدمات التسويق والتحويل الصناعي. في عام 1964، وبعد إنهاء برنامج توزيع الأسمدة، حلّت وزارة الزراعة 130 جمعية تعاونية غير فاعلة، وذلك قبل سنّ قانون التعاونيات²⁴.

تنظيم القطاع التعاوني في لبنان قبل الحرب: 1964-1975

حدّد قانون الجمعيات التعاونية الآليات التي تسمح للجمعيات بالعمل التعاوني بشكل مستقلّ؛ وقد منحها ذلك تسهيلات كبرى مقارنة بالهيكل الإنتاجية الأخرى، وبالأخصّ تلك الناتجة من الإعفاءات الضريبية. صحيح أنّ القانون لم يبرّر في صريح نصّه سبب هذه الإعفاءات، إلّا أنّ روحه توجي بأنّ سببها يعود إلى تقديمها خدمات ذات مصلحة عامة.

في عام 1968، دُمجت التعاونيات في تعاونية وطنية اتّحادية لتعزيز الحركة التعاونية من خلال نظام محاسبة جديد، ووضع دراسات معقّقة لأهمّ التعاونيات ولأهمّ تحدياتها، بالإضافة إلى تعزيز خدمات التدريب والتعليم من خلال ورش عمل للتوعية على فوائد الاقتصاد التعاوني²⁵.

22. مرسوم اشتراعي خاص بجمعيات التعاون الزراعية، رقم N/121، تاريخ 19/11/1941.

23. Ghadban, Elias. 2013. Cooperative enterprises and agricultural development: the case of Lebanon. PhD Thesis. SOAS, University of London.

24. Ghadban, Elias. 2013. Cooperative enterprises and agricultural development: the case of Lebanon. PhD Thesis. SOAS, University of London.

25. MoA. 2012. Strategy for the Development of the Cooperative Sector in Lebanon – Draft. Ministry of Agriculture, Republic of Lebanon.

وفي عام 1972، استطاعت الـ39 تعاونية زراعية الموجودة -33 تعاونية كلاسيكية أو عامة و6 تعاونيات متخصصة- أن تؤدّي دورًا مهمًّا في تطوير الإنتاج، منها تعاونية الشمندر السكري، وتعاونية البقاع لإنتاج وتوزيع البيض، وتعاونية البطاطا²⁶. أظهر هذا النظام البيئي الجديد للتعاونيات أنّ الزراعة اللبنانية قد خطتْ بالفعل خطوة مهمة في التخصص الزراعي، على الرغم من وجود مزارع كبيرة منذ ذلك الحين، إلى جانب تركيزات كبيرة شوّهت آليات المنافسة وهمّشت صغار المُنتِجين²⁷.

وهكذا، سوِّقت تعاونية مُنتِجي الشمندر جميع أنواع الشمندر السكّري المُنتِج في لبنان، وسوّقت تعاونية البقاع لإنتاج وتوزيع البيض 47% من الإنتاج اللبناني، وكانت تعاونية البطاطا مسؤولة عن 55% من إنتاج البطاطا اللبنانية²⁸.

في عام 1973، أنشأت الحكومة وزارة الإسكان والتعاونيات، معبّرة عن الدور الاجتماعي والاقتصادي الأساسي للتعاونيات في السياق اللبناني، وعن الحاجة إلى إدارة أنشطتها وتعزيزها بشكل مستقلّ عن الوزارات الأخرى، ولا سيّما وزارة الزراعة. في عام 1975، كان هناك 115 تعاونية (بما في ذلك 67 تعاونية زراعية) بإجمالي نحو 29900 عضو²⁹. وقد شهد القطاع التعاوني طفرة مهمة، بخاصة بعد صدور المرسوم التنفيذي للتعاونيات في العام 1972 وإنشاء وزارة الإسكان والتعاونيات في العام 1973. وخلال الحرب الأهلية، لم يتمّ إحراز أيّ تطوّر ملحوظ أو أيّ تقدّم في الحركة التعاونية.

بعد انتهاء الحرب الأهلية، تركّزت كلّ الجهود الحكومية على دعم السياحة، وكذلك التجارة والخدمات، على حساب قطاعي الزراعة والتعاون، ممّا أدّى إلى إضعاف القطاع التعاوني.

26. Ghadban, Elias. 2013. Cooperative enterprises and agricultural development: the case of Lebanon. PhD Thesis. SOAS, University of London.

27. Baalbaki, Ahmad. 1985. The Lebanese Agriculture: State Intervention in Rural Areas from Independence to Civil War. Middle East and Owaidat. Beirut.

28. Andreou, P., Dagher, N., Kawar, N., Nimah, M., & Saghir, A. 1979. Agricultural Development in Lebanon. Faculty of Agricultural and Food Sciences. American University of Beirut. Lebanon.

29. Andreou, P., Dagher, N., Kawar, N., Nimah, M., & Saghir, A. 1979. Agricultural Development in Lebanon. Faculty of Agricultural and Food Sciences. American University of Beirut. Lebanon.

ونتيجة لهذه السياسة، وفي ضوء فضائح فساد ضخمة في القطاع التعاوني طالت مجمل الطبقة السياسية، أُلغيت وزارة الإسكان والتعاونيات بقانون عام 2000، وُصِّمَت المديرية العامة للتعاونيات إلى وزارة الزراعة³⁰.

القوانين والمراسيم الخاصة بالتعاونيات ورقمه	تاريخ المرسوم أو القانون
مرسوم اشتراعي رقم N/121 خاص بجمعيات التعاون الزراعية / أيام الانتداب الفرنسي وحكومة الرئيس ألفريد نقاش	1941/11/19
قانون الجمعيات التعاونية رقم 17199 (وإنشاء اتحاد وطني للتسليف التعاوني)	1964/08/18
مرسوم أحكام تتعلق بإنشاء اتحاد وطني للتسليف التعاوني رقم 9813	1968/05/04
مرسوم إنشاء اتحاد وطني عام للجمعيات التعاونية اللبنانية رقم 10659	1968/08/28
مرسوم تحديد تطبيق أحكام قانون إنشاء اتحاد وطني للتسليف التعاوني رقم 14128	1970/03/25
مرسوم تصديق النظام الأساسي للاتحاد الوطني للتسليف التعاوني رقم 2981	1972/03/17
مرسوم تنظيم الجمعيات التعاونية رقم 2989	1972/03/17
مرسوم تنظيم الدورات التدريبية التعاونية رقم 8355	1974/07/10

دور التعاونيات اللبنانية في اقتصاد ما بعد الحرب

نشأت أنواع مختلفة من التعاونيات في لبنان عن أنشطة اقتصادية واحتياجات مجتمعية متعدّدة: تعاونيات إنتاجية، تعاونيات عمّالية، تعاونيات سكنية، تعاونيات مالية، تعاونيات استهلاكية، تعاونيات تحويل المُنتجات، تعاونيات اجتماعية. أهمّها³¹:

30. للحصول على صورة عن حجم تلك الفضائح، راجع مذكرات مدير «تعاونيات لبنان» السابق منير فرغل.
<https://almadarnet.com/%D9%85%D8%AF%D9%8A%D8%B1-%D8%AA%D8%B9%D8%A7%D9%88%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%A7%D8%A8%D9%82-%D9%85%D9%86%D9%8A%D8%B1-%D9%81%D8%B1%D8%BA%D9%84/>

31. ILO. 2018. "The Cooperative Sector in Lebanon. Whate Role. What Future". Beirut, Lebanon.

- التعاونيات الزراعية، وكانت تمثّل 51% من مجموع التعاونيات قبل العام 2020؛

- تعاونيات غذائية (إنتاج غذائي أو مونة)؛

- تعاونيات الحرفيين؛

- تعاونيات الأسماك، وكانت تمثّل 3% من مجموع التعاونيات قبل العام 2020³²

- تعاونيات تربية النحل (العسل والنحل)، وكانت تمثّل 5% من مجموع التعاونيات قبل العام 2020؛

- التعاونيات الاستهلاكية؛

- تعاونيات السوق والمعارض (تنظيم الأسواق والمعارض)؛

- تعاونيات التزويد والائتمان؛

- التعاونيات السكنية، وكانت تمثّل 9% من مجموع التعاونيات قبل العام 2020؛

- تعاونيات ثقافية وسياحية؛

- تعاونيات التنمية (خدمات التنمية)؛

تُظهر الجداول اللاحقة أنّ عدد التعاونيات المُسجّلة قد ارتفع من نحو 100 تعاونية في العام 1975 إلى أكثر من 1200 تعاونية في العام 2019. زاد عدد تعاونيات المُنتجين مباشرة بعد نهاية الحرب، من 162 في العام 1990 إلى 431 في العام 2000، وهي أرقام بشّرت بعصر ذهبي

32. والتي تُعنى بزراعة السمك وتصديره، مع العلم أنّ مزارع السمك النهري، وتحديدًا الترويت، في الهرمل هي وحدها القادرة على التصدير، وأنّ لبنان لا يُصدّر السمك البحري لأنّ الطلب المحليّ عليه يفوق الإنتاج.

للتعاونيات. وبعد أزمة العام 2000 السياسية التي أدت إلى إلحاق مديريةية التعاونيات بوزارة الزراعة، زاد عدد التعاونيات ليصبح 890 تعاونية للمُنتجين في العام 2010. وفي العام 2012، أفادت وزارة الزراعة أنّ العدد الإجمالي للتعاونيات التي أُنشئت رسمياً في لبنان منذ الاستقلال وحتى العام 2011 بلغ 1636 تعاونية، تمّ حلّ 445 منها³³. ووفقاً لأرقام وزارة الزراعة لعام 2014، ما تزال تعاونية واحدة فقط من كلّ 3 تعاونيات فاعلة، وذلك من إجمالي 1238 تعاونية موجودة في البلاد، مع العلم أنّ نصف هذه التعاونيات تقريباً هي تعاونيات زراعية تضمّ 4.5% فقط من مزارعي لبنان³⁴.

تشير بعض التقديرات إلى أنّ هناك ما لا يقلّ عن 500 تعاونية زراعية بين نحو 1300 تعاونية مسجّلة في العام 2018، إلّا أنّه يصعب التحقّق من هذه الأرقام لأنّ تعاونيات عديدة منها غير نشطة، وقد تمّ، خلال السنوات الأخيرة، شطب ما يقارب ثلثها (356 من أصل 1160 تعاونية) وفق ما أفادتنا به المديرية العامة السيّدة غلوريا أبو زيد³⁵.

وبحسب بيانات منظّمة العمل الدولية، فإنّ أكثر من نصف التعاونيات المُسجّلة هي تعاونيات زراعية (51%)، وأكثر من ربعها بقليل متخصصة في صناعة الأغذية (27%)، في حين أنّ 15% منها فقط مخصّصة للإنتاج الحيواني، و7% لمُنتجات الألبان، و5% للعسل و3% للصيد.

تطوّر أعداد التعاونيات في لبنان 1952-2022


2022	2014	1975	1964	1952
شطب المديرية ثلث التعاونيات، أي 356 تعاونية غير فاعلة	1238 تعاونية، نصفها زراعية، وأكثر من ثلثها غير فاعل	115 تعاونية، منها 67 زراعية بإجمالي نحو 29900 عضو	حلّ 130 جمعية تعاونية غير فاعلة	130 تعاونية مسجّلة

33. MoA. 2012. Strategy for the Development of the Cooperative Sector in Lebanon – Draft. Ministry of Agriculture, Republic of Lebanon.

34. MoA. 2015. “Ministry of Agriculture Strategy 2015–2019”. Lebanon: Lebanese Ministry of Agriculture; 2014-2015.

35. مقابلة أجراها الباحث الرئيسي والأستاذ نقور مع المديرية العامة في مديريةية التعاونيات.

تطور أعداد التعاونيات في لبنان 1952-2022



تطور أعداد التعاونيات في لبنان 1952-2022

تحديات الجمعيات التعاونية في لبنان وسبل تطويرها

تواجه العديد من التعاونيات عقبات تتمثل في القدرات الداخلية الضعيفة، بالإضافة إلى هياكل إدارية غير فعّالة، والتنسيق المحدود مع الجهات الحكومية، ممّا يمنعها من تحسين دعمها وخدماتها للأعضاء ولمحيطهم. لذا وجب وضع هذه التحديات ضمن الإطار القانوني والمؤسسي للبحث عن سبل تخطيها.

مشكلات التعاونيات الوهمية وغير الفاعلة

يبدو أنّ ثلث التعاونيات المسجّلة لغاية العام 2018 نشطة حقاً، بحيث كان يُستخدَم عدد كبير من الهياكل الوهمية كأداة بسيطة لجمع المساعدات والتمويل والدعم³⁶.

36. ILO. 2018. "The Cooperative Sector in Lebanon. What Role. What Future". Beirut, Lebanon.

وبالفعل، في السنوات الأخيرة، عمدت مديرية التعاونيات إلى حلّ وشطب مئات التعاونيات الوهمية أو غير النشطة، بعد إعطاء فرصة لتسوية الأوضاع قبل الحلّ، وذلك بحسب النصّ القانوني؛ وقد نُشرت قرارات حلّها في الجريدة الرسمية؛ مع العلم أنّ العديد من التعاونيات الوهميّة لم يتمّ حذفها بعد من قوائم المديرية العامة للتعاونيات.

«لا تكمن المشكلة فقط بوجود تعاونيات وهمية أو غير فاعلة. المشكلة الحقيقية هي أنّ العديد من تلك التعاونيات لا تتوافق مع روحية قانون التعاونيات، ولا تتلاءم مع قيم التعاون. إذا كانت تلك الجمعيات في العمق مؤسسات تبتغي الربح فيجب إيداً شطبها من التعاونيات».

كذلك صرّحت أبوزيد أنّ ارتباط العديد من تلك الجمعيات المشكوك في أمرها بالأحزاب التقليدية قد منع مُطوّلاً حلّها، وأنّ عملية الإصلاح التي بدأت مؤخراً ستتطلب تأسيس تعاونيات تمثّل القيم والمبادئ المطروحة في القانون تكون بديلاً للجمعيات الانتهازية. مثال على ذلك وضع التعاونيات السكنية التي تبدو بمعظمها مشاريع تجارية تغطّي بسمات التعاونيات للتهرّب من الضرائب. وبالاستناد إلى نتائج مراجعة مُفضّلة لقوائم التعاونيات المُسجّلة، خلّصت دراسة دليل التضامن في العام 2020 إلى أنّ غالبية التعاونيات السكنية مُسجّلة ضمن إطار زمني معيّن في العام 1997، وهي في الغالب مخططات غير رسمية لتجنّب الضرائب والرسوم³⁷.

وما يزيد من حجم مشكلات الرقابة هو أنّ 90% من التعاونيات لا تقدّم ميزانيتها السنوية إلى إدارة التعاونيات، بالإضافة إلى حجم تدخّل الأحزاب التقليدية لحماية بعض الهياكل التي تتبع لها أو تشكّل مُتنفّساً للخدمات الزبائنية التي تنضوي تحت رايتها³⁸.

من هنا، تبنت مديرية التعاونيات حللاً إصلاحياً يقضي بمعالجة أوضاع الجمعيات غير الفاعلة الواحدة تلو الأخرى، عوضاً من الدخول في معركة تطهير شاملة، بهدف تحقيق مكاسب جزئية ولكن ملموسة، وسعيّاً منها إلى إعطاء الجمعيات غير الفاعلة وقتاً لتسوية أمورها قبل حلّها.

37. Daleel Tadamon. 2020. "Solidarity economy Structure, Assessing the ecosystem, role, needs, and potential of cooperatives in Lebanon". Beirut. Lebanon.

38. FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut. Lebanon.

وتتوافق تلك الإصلاحات مع تكثيف الدورات التدريبية التي تشرف عليها مديرية التعاونيات، والهادفة إلى نشر ثقافة التعاون وبناء القدرات الداخلية للتعاونيات وتعزيز إمكانياتها من ناحية الإنتاج والتسويق.

آفة الاعتماد على المساعدات والمنح

بالإضافة إلى مشكلة التعاونيات الوهمية أو غير الفاعلة، يبدو أنّ التعاونيات اللبنانية تعتمد بشكل كبير على مساعدات الدولة والأموال المُخصّصة من المانحين الدوليين³⁹.

في الواقع، وقبل أزمة عام 2019، كان يمكن للمنح الوزارية وحدها أن تبلغ 37000 دولار أميركي⁴⁰.

وبحسب دراسة تعود إلى العام 2013، أقرّت 65% من التعاونيات التي شملها الاستطلاع بأنّها تلقت دعماً من المنظمات غير الحكومية مقابل 28% من الدولة، بخاصة على شكل معدّات وبرامج بناء القدرات⁴¹.

أظهرت نتائج أخرى أكثر حداثة أنّ أكثر من نصف التعاونيات الغذائية في سهل البقاع تتلقّى دعماً منتظماً على أساس سنوي؛ 26% منها يتلقّى هذا الدعم بشكل متكرّر، من 3 إلى 5 مرّات في السنة الواحدة⁴².

39. McKinsey & Company. 2018. "Lebanon Economic Vision". Full Report. Beirut. Lebanon.

40. FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut. Lebanon.

41. Abou-Habib, Lina. Traboulsi, Omar. Khalidi, Aziza. Aoun, Habbouba. 2013b. "Access of rural women's cooperatives to markets in Lebanon: Barriers, enablers and options for action". In Abdelali-Martini, Malika. Aw-Hassan, Aden. Gender Research in Natural Resource Management, 111-131. London. Routledge.

42. Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021, "An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage". HAL Id: hal-03137540.

يمكن لمجلس إدارة التعاونيات، بموجب القانون، قبول التبرعات من مختلف الجهات (الحكومة، والسياسيين، والأفراد، والمنظمات غير الحكومية، وما إلى ذلك) من دون الحاجة إلى موافقة مُسبقة من الجمعية العامة⁴³.

بناء على ذلك، تمّ إنشاء العديد من التعاونيات باستخدام نهج من أعلى إلى أسفل، إمّا بدعم من الحكومة أو من بعض الأحزاب التقليدية لتوجيه المساعدات السياسية، وبكثير من الأحوال بتمويل المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الدولية، وإمّا بمبادرات قلّة من المُنتجّين الذين يستخدمون الهيكل التعاوني لمصالح فردية وليس كتعبير عن مصالح مشتركة للأعضاء.

أدى الاعتماد المفرط على المساعدات الحكومية والدولية، وكذلك تدخل الأحزاب والزعامات التقليدية، إلى تشويه صورة التعاونيات. وقد انعكس تحوير دورها سلبيًا على سمعتها لدى المانحين الدوليين، كما لدى المُنتجّين والمستهلكين المحليين؛ فقد تبيّن أنّ عددًا كبيرًا من التعاونيات التي تأسست في العقود الأخيرة كانت مجرد مخططات أو مشاريع احتيالية للاستحواذ على الإعانات، أو مجرد آليات نفوذ تقليدية تخالف مبادئ الحكم الديمقراطي التي يتبنّاها القانون.

كذلك، ترتبط مشكلات انعدام الثقة بالجمعيات التعاونية الحالية بغياب آليات الرقابة والمحاسبة التي من شأنها أن تعزّز صورة الجمعيات التعاونية الفاعلة. ذلك أنّ الانتشار الواسع للهيكل التعاونية المرتبطة بالمساعدات يسهم في تصوير القطاع التعاوني ككلّ على أنّه جزء من الاقتصاد الربعي، ممّا يطمس حقيقة إمكانيّاته كنموذج إنتاجي بديل وفاعل. وبالفعل، تعاني التعاونيات اللبنانية من مشكلة ضعف المأسسة، حيث يبدو أنّ 90٪ من التعاونيات المسجّلة تتخلّف عن تقديم التزاماتها الإدارية والمحاسبية وتقاريرها المالية للسلطات القانونية.⁴⁴ لذلك، تصبح عمليات تفعيل الرقابة المالية ضرورية اليوم من أجل الإضاءة على مساهمات الجمعيات التعاونية من ناحية خلق الثروات والتوظيف، ومن أجل إظهار دورها الحقيقي في إنماء المناطق.

وبالفعل، ينصّ قانون الجمعيات التعاونية 17199 الصادر في تاريخ 1964/8/18 على أنّ من

43. المادّة 32 من مرسوم تنظيم الجمعيات التعاونية 2989 الصادر في تاريخ 17/3/1972.

44. FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut, Lebanon.

مسؤولية مديريّة التعاونيات مراقبة عمل الجمعيات التعاونية للتأكد من تطابق عملها مع مبادئ التعاون التي ينص عليها هذا القانون. كما يمنح القانون نفسه، في موادّه 45 و46 و47، مديريّة التعاونيات حقوق التدقيق المالي والمحاسبي وفحص حسن سير الأعمال في الجمعيات التعاونية، كما تسمح مادته 23 للمديريّة بوقف تنفيذ أيّ قرار تتّخذه الجمعية العمومية أو مجلس الإدارة او لجنة المراقبة في حال كان يخالف مبادئ التعاون. وإذ يعطي هذا القانون المديريّة العديد من الصلاحيات التي من شأنها إجبار الجمعيات التعاونية على الالتزام بأهداف التعاون وقيمه، وفي حين قد يُخشى من أن تشكّل تلك الصلاحيات تدخلاً في حريّة عمل الجمعيات التعاونية، نلحظ أنّ ممارسات الجمعيات التعاونية تخالف تلك النصوص القانونية، من ناحية عدم تقديم بياناتها إلى المديريّة، وعدم الخضوع لشروط التدقيق والمحاسبة.

وفي حين يفتقر عدد كبير من الجمعيات التعاونية إلى الحدّ الأدنى من الاستقلالية والحكم الديمقراطي، يتوجّب بذل المزيد من الجهود لإبراز النماذج الناجحة والبناء على مسارات التطوير القطاعي الذي أُحرز في السنوات الأخيرة من خلال برامج وزارة الزراعة بدعم من منظمات الأمم المتحدة، كبرنامج رائدات الريف المُموّل من الفاو، والذي يُعنى بدعم التعاونيات النسائية. وهنا ترسم أيضاً ضرورة تفعيل التمويل الحكومي للمديريّة، ممّا يسمح لها بمتابعة دورها القاضي بنشر قيم التعاون وثقافته، كما تنصّ المادة 67 من القانون نفسه، والتي تقضي بأن تعمل إدارة التعاون في سياستها التطبيقية على تشجيع التعاونيات والاتّحادات على الاعتماد على النفس، فتسعى تدريجياً إلى تحويل إدارة الحركة التعاونية من إدارة حكومية إلى إدارة شعبية تشرف بنفسها على نفسها برعاية الدولة.

بالإضافة إلى المشكلات التنظيمية الداخلية والشكوك حول مصادر تمويلها، ترسم أيضاً العديد من التحدّيات الخارجية والشكوك المرتبطة بالبيئة الاقتصادية والاجتماعية التي تعمل فيها التعاونيات، والتي لا تساعد على إنشاء سياق من الثقة.

فقد شهدت أولى سنوات ما بعد الحرب، في التسعينيات، اندفاعاً كبيراً لتأسيس الجمعيات التعاونية. لكن سرعان ما أدّى انتشار التعاونيات الفاشلة إلى تصوير التعاونيات على أنّها هياكل غير مستدامة بمعظمها، ذلك أنّ عدداً كبيراً منها لم يمثل القيم التشاركية والاستقلال وبناء القدرات والحكم الديمقراطي، بل غلبت عليها آليات البحث عن الربح المادّي السريع. تكمن المشكلات

الأساسية إذًا في البيئة الحالية للتعاونيات، أي في اغتراب جزء كبير من الجمعيات المسجّلة عن قيم الحكم الديمقراطي أو التشاركي، فلا تعدو كونها مؤسسات تجارية تبغي الربح، ممّا يتطلّب، إمّا متابعة حلّها واحدة تلو الأخرى، وإمّا إخضاعها لقوانين ومبادئ التعاونيات من خلال تفعيل دور المحاسبة والرقابة.

أضف إلى ذلك غياب ثقافة التضامن في معظم تلك الجمعيات التعاونية، في الوقت الذي تحتاج فيه تلك النماذج إلى أشخاص رياديين يحملون على عاتقهم قيم الجمعية ورؤيتها الاجتماعية والتضامنية. وبحسب الباحث رياض سعادة⁴⁵، غالبًا ما يشكّل تواجد أولئك «الأبطال القيايين» العنصر الأول لنجاح الجمعيات التعاونية. فمضى قصر دورهم أو غاب، تحوّلت التعاونية إلى مشروع تجاري، كاسب أو خاسر، لا يمتّ، بكل الأحوال، إلى التعاون بصلة.

لا شكّ في أنّ غياب الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي قد دفع بالعديد من الجمعيات التعاونية التي تأسست بعد الحرب إلى التوقّف سرًّا عن العمل، بسبب عدم قدرتها على تحقيق أهدافها، ممّا أسهم في تليخ صورة القطاع التعاوني ككلّ، وحدّ من اندفاع كُثْر لتأسيس تعاونيات. ونتيجةً لهذا المسار، لا تستقطب التعاونيات اليوم الشباب والشابات في لبنان، بحسب رياض سعادة، لأنّها ضحيّة سمعتها، وبسبب غياب ثقافة التعاون في مساحات الخطاب العام، إذ تظهر لهم كهياكل تقليدية وبالوية لا تتناسب مع تطّعاتهم. فقد يتّجه الشباب والشابات من رواد الأعمال، وبشكل تلقائيّ، إلى تأسيس شركات ناشئة أو حتّى جمعيات مدنية قد لا تتلاءم مع أهدافهم، ظلًّا منهم أنّ الجمعيات التعاونية قد تحدّ من إمكانية تطوّر أعمالهم، مُضخّين في الوقت نفسه بمجمل الفوائد والمميّزات التي يمنحها قانون التعاونيات.

وهذا ما يؤكّد أيضًا ضرورة نشر ثقافة التضامن والحكم الديمقراطي داخل التعاونيات وخارجها، وتكثيف بناء قدرات الفاعلين فيها بهدف مضاعفة أعداد الأعضاء النافذين والقادرين على الحفاظ على مبادئها وقيمتها، بالإضافة إلى حملات الدفاع عن صورة التعاونيات والتأكيد على مساهماتها الاقتصادية والاجتماعية، كما الابتكارية والثقافية.

45. مقابلة أجراها الباحث الرئيسي مع الباحث والخبير رياض سعادة، مدير المركز اللبناني للأبحاث والدراسات الزراعية.

الإشكالات القانونية المعيقة لإنشاء وتطور القطاع التعاوني

يربط القانون اللبناني نشاط الجمعيات التعاونية بالنمو المحلي، إذ يقرُّ نطاق عملها بالمنطقة الجغرافية المحددة في نظامها، ويحدّد من إنشاء عدّة جمعيات تعاونية لها الغرض نفسه في المنطقة أو المحلّة الواحدة.

- تمارس الجمعية التعاونية أعمالها في المنطقة المحددة في نظامها⁴⁶؛

- لا يجوز إنشاء أكثر من جمعية تعاونية واحدة للغرض الواحد في قرية واحدة، أمّا في المدن التي يزيد عدد سكّانها عن 20000، فيمكن تأسيس أكثر من جمعية واحدة لغرض واحد بحسب مقتضيات المصلحة⁴⁷.

إلا أنّ القانون اللبناني لا يحدّد عمل التعاونيات بالنطاق المحلي الضيق، إذ يسمح بتأسيس اتّحادات تعاونيات على أساس الإيمان بمبدأ التعاون بين الجمعيات التعاونية⁴⁸.

كما أنّ القانون لا يمنع غير الأعضاء من التعامل مع التعاونيات في ظلّ الشروط الآتية:

أ- إمكانيات المشروع أو قدرة المشروع على التعامل مع المزيد من الأشخاص؛

ب- عدم تجاوز المدّة الزمنية التي حدّدها أعضاء مجلس الإدارة؛

ج- وجوب إعطاء الأولوية للأعضاء على غير الأعضاء في جميع العمليات المختلفة التي تديرها الجمعية التعاونية؛

46. المادّة 4 من قانون الجمعيات التعاونية 17199 الصادر في تاريخ 18/8/1964.

47. المادّة 5 من قانون الجمعيات التعاونية 17199 الصادر في تاريخ 18/8/1964.

48. مرسوم إنشاء اتّحاد وطني عام للجمعيات التعاونية اللبنانية 10659 الصادر في تاريخ 28/8/1968.

د- إلزامية أن يدفع غير الأعضاء نقدًا لجميع المعاملات التي تقدّمها التعاونية؛ يتم تحويل الدخل الناتج من التعامل مع غير الأعضاء إلى الميزانية الاحتياطية للتعاونية لاستخدامها في تطوير المشروع التعاوني.

ولكن، على الرغم من الإمكانيات التي يسمح بها القانون حاليًا، تبقى الجمعيات التعاونية محصورة بنطاق جغرافي ضيق، مع حصر أعدادها بسبب صعوبة تأسيس أكثر من جمعية واحدة للغرض نفسه في المحلّة الواحدة التي يقلّ عدد سكّانها عن العشرين ألف نسمة. وبشكل حصر التعاونيات في نطاق جغرافي مقيد (منطقة محليّة أو بلدية) عقبة أمام توسع المنظّمات وتشكيل اقتصاديات الحجم وتوسيع حصص السوق، نظرًا إلى أنّ روابط التعاونيات مع قنوات البيع غالبًا ما تقتصر على البنى التحتية المجاورة في أقرب الأسواق المحليّة.

لا شكّ في أنّ القانون الحالي يهدف إلى حماية التعاونيات الناشئة من منافسة تعاونيات جديدة قد تسهم في نسف جهود الأعضاء المؤسسين، لكنّه يسهم أيضًا في إعطاء الاحتكار لأولى التعاونيات في القرى والمحلّات الصغرى التي يقلّ عدد سكّانها عن العشرين ألف نسمة. وبما أنّ القانون الحالي يحظر تشكيل أكثر من تعاونية لكلّ منطقة محليّة، فإنّ كثرة الجمعيات الوهمية أو غير الناشطة تشكّل حواجز أمام دخول تعاونيات جديدة (قفل قانوني للمنافسة، أو امتياز المتحرّك الأول). لذلك قد يسهم تعديل هذا القانون، بما يسمح بتأسيس جمعية جديدة كلّ ثلاث سنوات، في إرساء شروط أكثر تنافسية بين الجمعيات، مع إعطاء الأعضاء المؤسسين إمكانية الاستقالة لتأسيس جمعية منافسة في حال لم تكن إدارة الجمعية الحالية تعبّر عن تطلّعات أفرادها.

وبالمثل، فإنّ الشرط القانوني القاضي بإنشاء تعاونية حصرًا على أساس قائمة أسماء من عشرة أشخاص كحدّ أدنى يحدّ كثيرًا من إمكانية تأسيس جمعيات فاعلة أو منافسة.

يربط القانون الحالي آليّة إنشاء الجمعيات التعاونية بأن يكون عدد المؤسسين 10 أشخاص كحدّ أدنى، إلّا إذا وافقت إدارة التعاون على عكس ذلك⁴⁹.

49. المادّة 10 من قانون الجمعيات التعاونية 17199 الصادر في تاريخ 18/8/1964.

حاليًا، لا يشترط القانون على المؤسسين إلا أن يكون لهم ضلوع بأعمال لها علاقة بأغراض التعاونية ونشاطاتها، وذلك ضمن النطاق الجغرافي للتعاونية التي يبغون تأسيسها. فهو ينص على وجوب توافر الشروط الآتية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ليكونوا أعضاء في جمعية تعاونية، بالإضافة إلى شرط إتمام الثامنة عشرة من العمر للأشخاص الطبيعيين:

أ- تعاطي عمل له علاقة بأغراض ونشاطات التعاونية، ضمن النطاق الجغرافي المحدد لها؛

ب- عدم تعاطي عملٍ يتنافى ومصالحة التعاونية؛

ج- ألا يكون عضوًا في تعاونيتين لهما غاية واحدة، إلا إذا كان يتعاطى أعمالًا في مناطق هاتين التعاونيتين. وفي سائر الأحوال يمنع عليه أن يكون عضوًا في تعاونيتين غايتهما الأصلية التسليف⁵⁰.

لكنّ التجربة اللبنانية أثبتت أنّ ربط شرط تأسيس التعاونية بعشرة مؤسسين على الأقلّ لا يخفف من مخاطر تأسيس تعاونيات الظلّ، بل على العكس، قد يحدّد هذا العدد المطلوب من قدرة بعض المشاريع على اتّخاذ الشكل التعاوني، إمّا لغياب العدد الكافي، وإمّا لعدم رغبة المؤسسين في التشارك مع هذا العدد من الأعضاء. وقد يحدّد هذا الشرط أيضًا من إمكانية تحوّل بعض المؤسسات الإنتاجية غير النظامية أو الشركات الميكروية والصغرى⁵¹ إلى الشكل التعاوني. لذلك، قد يؤدّي تعديل القانون بما يسمح بتأسيس تعاونيات بأعداد أقلّ من الأعضاء - شخصين أو ثلاثة مثلاً، أسوة بمعظم الدول الرائدة في قطاع التعاون - إلى تطوير القطاع ككلّ، من خلال اجتذاب مشاريع جديدة لرؤاد الأعمال المبتكرة، أو من خلال تشجيع المنشآت الحالية النظامية أو غير النظامية على التحوّل إلى نموذج تعاوني قد يكون أقرب إلى تطلّعات أفرادها.


وبالمثل، فإنّ إنشاء تعاونيات من دون ضمان التكلفة الإجمالية للاستثمار في بدء المشروع يسمح

50. المادّتان 12 و13 من مرسوم تنظيم الجمعيات التعاونية 2989 الصادر في تاريخ 17/3/1972.

51. الشركات الميكروية والصغرى هي الشركات التي توظف أقل من 50 شخص، وهي تشكل 96 ٪ من مجمل الشركات في لبنان قبل أزمة 2019، في حين أن الشركات الميكروية التي توظف أقل من 5 أشخاص كانت تشكل 88 ٪ من المجموع
Kamal Hamdan. 2016. Micro and small Enterprises in Lebanon, ERF. Research Report Series No.: 0417

لتعاونيات الظلّ بتقديم أيّ مقترح مشروع غير ذي صلة بهدف المساعدة التنموية.

لذلك، يمكن الاستعاضة عن شرطي الحدّ الأدنى لعدد المؤسسين وارتباطهم جغرافياً بمنطقة التعاونية بإدخال آليات بديلة لتأكيد صوابية المشروع التعاوني، ومنها شرط تقديم دراسة جدوى اقتصادية مع تحديد للحاجات، بالإضافة إلى نموذج للأعمال التجارية المنوطة باستدامة العمل التعاوني، ممّا يسمح لمديرية التعاونيات من التأكد من تكفّل الأعضاء المؤسسين بجزء من الاستثمارات التي ستسهم في إطلاق المشروع، كما التأكد من وجود الخبرات المطلوبة لنجاح المشروع والتي لا تكون متوافرة بالضرورة في منطقة عمل التعاونية.



الفصل الثالث: الاقتصاد التعاوني في مواجهة تحديات نموذج الإنتاج في لبنان

يطرح هذا الفصل تساؤلات حول إمكانية استنباط نماذج ابتكارية من اقتصاديات التضامن والتعاون كحلول ممكنة، ليس لمشكلات الزراعة والتمويل والأمن الغذائي فقط، المتفاقمة من جزاء الأزمات المتراكمة، بل لمخاطر الانهيار الحالي لنظام الإنتاج الإجمالي السائد في اقتصاد لبنان ما بعد الحرب، في ظل غياب أي بديل ملموس للنموذج الرائج الذي غالبًا ما يتم توصيفه بالرعي أو النفعي.

وإن كنا نختلف مع هذا التوصيف الذي يطمس واقع العملاء الاقتصاديين العاملين والفاعلين، والذي يسهم مجازيًا في تهميش إضافي للقطاعات الإنتاجية، لا بد من أن نسلّم بأن النموذج السائد لغاية اليوم قد ارتهن بشكل شبه تام بالتبعية للخارج، من اعتماد على الاستيراد أو على التمويل الأجنبي. ولا شك في أنّ النموذج التعاوني اللبناني الراهن، كسائر الأشكال الإنتاجية، يعكس بدوره واقع الحال هذا، بحيث تمّ توصيفه على أنّه قطاع مشروط بالمساعدات الخارجية بحسب تقرير ماكينزي.

إلا أننا نأمل، في هذا الفصل، في تصحيح بعض الأفكار المسبقة عن القطاع الزراعي ونماذج الاقتصاد التضامني والأشكال التعاونية، من خلال الإضاءة على مساهماتها من ناحية الاقتصاد الوطني، وسبل تطويرها كحلول بديلة في القطاعات التقليدية والناشئة، في الأرياف والمدن على حدّ سواء، كنماذج قابلة للحياة وداعمة لنشاطات اقتصادية أكثر عدلاً وإنتاجية.

1- تهميش الزراعة والعالم الريفي في لبنان في فترتي ما قبل الحرب وما بعده

اتّسم الاقتصاد اللبناني منذ فترة الانتداب الفرنسي بميل قويّ نحو الخدمات والتجارة، في مقابل إهمال منهجيّ للقطاع الزراعي. وهكذا، حتّى قبل استقلاله في العام 1943، بدأ جليًا فشل لبنان في تبني إستراتيجية واضحة للتنمية الزراعية.

من ناحية أولى، يبدو أنّ فرنسا، كدولة منتدبة على لبنان، لم تسع إلى تطوير الزراعة اللبنانية، بل جهدت في تغادي الإصلاحات الزراعية رغبة منها في المحافظة على دعم كبار ملاّكي الأراضي⁵².

من ناحية أخرى، بدأ أنّ النخب اللبنانية، في فترة الانتداب، قد ارتضت أيضاً بالتطوّر الاقتصادي المرتكز بشكل أساسي على الخدمات، ونظرت إلى الإصلاحات الزراعية على أنّها انحرافات خطيرة عن المخطّط الليبرالي وعرقلة للمسارات الطبيعية لقوانين السوق الحرّة⁵³.

وبالفعل، فقد تأثّرت مسارات وسياسات النموّ في لبنان برؤية ميشال شيحا الذي شدّد، كسواه من منظّري مفهوم فريدة النموذج اللبناني، على هامشية الصناعات والزراعات اللبنانية، معتبراً أنّها غير قادرة طبيعياً على منافسة بقية دول الجوار العربي، ورأى أنّ الميزة المقارنة في الاقتصاد اللبناني تكمن في التخصّص في الخدمات.

بعد الاستقلال، وباستثناء الإصلاحات في المرحلة النهائية، أدّى غياب السياسات الزراعية المتماسكة، خلال نصف قرن تقريباً، إلى هجرة الأرياف وإلى حركة تمدّن جامحة شكّلت تهديداً للعالم الريفي بأكمله⁵⁴.

وهكذا، بين عامي 1960 و1975، انخفض عدد سكّان الريف من 57% إلى 33%، وهم لا يمثّلون أكثر من 11% من إجمالي السكّان في العام 2018⁵⁵.

52. Hamade, Kanj. 2015. "Transforming the historical link between agricultural policy and inequality in Lebanon". In Banfield, Jessica. Stamadianou, Victoria. Toward a peace economy in Lebanon. London, International Alert.

Hamade, Kanj. Blanc, Pierre. Jaubert, Ronald. Saade-Sbeih, Myriam. 2015. "De part et d'autre de la frontière libano-syrienne : les mutations de l'agriculture du Haut Oronte". Confluences Méditerranée, Vol. 92. 19-32.

53. Chiha, Michel. 1965. Propos d'économie libanaise. Beirut. Éditions du Trident.

54. Saadé, Riad. 1973. "Réalités de l'agriculture libanaise", Tiers-Monde, 14:54, 425-436.

55. World Bank. World Bank Open Data. 2021
بيانات البنك الدولي المفتوحة
<https://data.worldbank.org>.

حتّى عشية الحرب اللبنانية في العام 1975، كانت القوى العاملة الزراعية تمثّل ما بين 20% و30% من إجمالي القوى العاملة، على الرغم من الهجرة المهنية الكبيرة التي رافقت عمليات النزوح الريفي؛ وكانت الزراعة لا تزال تساهم في نحو 10% من الدخل القومي⁵⁶. تُظهر هذه الأرقام أهميّة العمل والإنتاج الزراعيّين، على عكس ما توحى به معظم الأحكام المسبقة عن الهامشية شبه الطبيعية للزراعة اللبنانية، وهذا قبل تعميم الزراعات غير الشرعية التي راجت لاحقاً مع السنوات الأولى من الحرب. ومع ذلك، تظهر معدّلات الفقر الأعلى في المناطق الريفية وبين المزارعين، ووفقاً لأحدث الأرقام المتوافرة اليوم عن الفقر القطاعي والعائدة إلى العام 2008، مع ضرورة الإشارة إلى أنّ العمل الزراعيّ مُستثنى تاريخياً من قانون العمل في مادّته السابعة، وبالتالي، فإنّ معظم العاملين في الزراعة غير مشمولين بالضمان الاجتماعيّ.

لقد أظهرت معدّلات الفقر، بحسب الخلفية المهنية، أنّ معدّل الفقر بحسب قطاع النشاط هو الأعلى لدى صغار المُنتجين الزراعيين، بحيث بلغ 16%، يليهم العاملون في الصناعات التحويلية الصغيرة⁵⁷.

وستنطرق إلى هذا الموضوع في سياقات لاحقة من هذا البحث، ولكن من الجدير أن نذكر هنا أنّ العمل الزراعي في لبنان قد عبّأ تاريخياً جزءاً من حياة الأسرة وعملها، بسبب التداخل الواضح بين الإنتاج الزراعي والاقتصاد العائلي، وهو تداخل ما زلنا نجده اليوم في الحيازات الصغيرة حيث يعتمد بشكل أساسي على العمل العائلي، وحيث تلجأ العائلة إلى استئجار قوّة عمل الفاعلين الزراعيين لمُدّة أيّام قليلة في كلّ موسم. كما أنّ دوافع استثناء هذه الفئة من الأجراء (أي الأجراء الزراعيين) من أحكام قانون العمل تكمن في طبيعة عمل هؤلاء، إذ لا يمكن للعمل الزراعي بحدّ ذاته أن يتّسم بطابع الاستمرار خلال فصول السنة الأربعة.

56. Saadé, Riad. 1973. "Réalités de l'agriculture libanaise", Tiers-Monde, 14:54, 425-436.

57. UNCTAD & UNDP. 2008. "Poverty, Growth and Income Distribution in Lebanon". Beirut. Lebanon.

2- العالم الريفي في سياسات ما بعد الحرب: من التهميش إلى التدمير

لقد أدّت سياسات إعادة الإعمار ما بعد الحرب، وكذلك إهمال الحكومات المتعاقبة الممنهج للزراعة، إلى تسريع عملية تفكيك العالم الريفي وتدميره. وبحسب الخبير الزراعي رياض سعادة، يشكّل هذا التدمير الممنهج للعالم الريفي خطراً وجودياً على سبل الإنماء المُستدام في لبنان حيث إنّ «السياسات البيئية وخطط التنمية المحليّة المستدامة هي في الأصل من اختصاص أهل الريف أولاً»، في حين أنّ الانقطاع السائد في لبنان بين النمو الاقتصادي والتنمية المُستدامة يجسّد أولاً «انقطاع السياسة بشكل عام عن عالم الريف»⁵⁸.

وقد كان لسياسات ما بعد الحرب الأثر الأكبر على تهميش العالم الريفي في لبنان، ويظهر ذلك في المسح السكّاني الأوّل الذي أطلقته وزارة الشؤون الاجتماعية بين عامي 1994 و1996 بالتعاون مع صندوق الأمم المتّحدة للسكّان UNFPA. أظهر المسح (عيّنة من 70000 شخص) أنّ الكثافة في المناطق الساحلية تبلغ 1610 شخص / كم²، في حين أنّ الكثافة في منطقة البقاع يمكن أن تنخفض إلى 120 شخصاً / كم².

هذه الفروق في الكثافة هي نتاج عملية طويلة من الهجرة الريفية، بدأت منذ منتصف القرن العشرين، وتسارعت مع الحرب الأهلية، ممّا أدّى إلى إنشاء مناطق مدنية مكتظة بالسكّان (بخاصّة في الضواحي)، فيما تُعرب الأمم المتّحدة عن اعتقادها بأنّ الزراعة كانت تشكّل المصدر الرئيسي لدخل الأفراد المُهجرّين الذين شرّدتهم الحرب.


ومن المؤكّد أنّ حربي 1996 و2006 مع العدو الإسرائيلي زادتا من حدّة هذا الاتجاه، إذ إنّ أعداداً كبيرة من النازحين من الريف لم تعدّ إلى قرأها الأصليّة بعد وقف إطلاق النار. وبالتالي، فإنّ تحركات السكّان هذه تسهم، بشكل كبير، في انخفاض الإنتاجية الزراعية، بسبب ظاهرتين مترابطتين: انخفاض إنتاجية العمل وانخفاض إنتاجية الأرض. كما أنّ الافتقار إلى البنية التحتية الملائمة للتعليم والصحة هو عامل إضافي يؤدّي إلى تفاقم تحديات العالم الريفي، فيما يتسبّب في تأثير سلبي مباشر على الإنتاجية.

58. مقابلة أجراها الباحث الرئيسي مع الباحث والخبير رياض سعادة، مدير المركز اللبناني للأبحاث والدراسات الزراعية.

3- مساهمة القطاعات الإنتاجية في خلق الثروات في لبنان في اقتصاد ما بعد الحرب

تُظهر بيانات البنك الدولي عشية أزمة عام 2019، أنّ الزراعة تسهم في أقلّ من 3% من الناتج المحليّ القائم، بينما توفّف 11% من القوى العاملة⁵⁹. في تقديرات أكثر دقّة، وبناءً على المسوحات الزراعية التفصيلية والشاملة (وليس على تقنيّات أخذ العيّنات)، تقدّر وزارة الزراعة ومنظمة الأغذية والزراعة أنّ الزراعة اللبنانية ترن نحو 5% من الناتج المحليّ القائم عشية الأزمة⁶⁰.

Agriculture, Added Value as % GDP



مساهمة الزراعة اللبنانية في خلق الثروات (World Bank Data 2021)

تُعَدّ الزراعة - بشكل أساسي زراعة الفواكه والخضروات والتبغ الخام والتوابل - بالإضافة إلى الأغنام، الحيّة والأعمال التجارية الزراعية والأغذية المصنّعة وشبه المصنّعة - مصدرًا رئيسًا للصادرات،

59. World Bank. World Bank Open Data. 2021.
<https://data.worldbank.org>

60. FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut, Lebanon.
Consultation & Research Institute. 2019. "Summary of Lebanon Economic Vision". Beirut, Lebanon.


MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025". Lebanese Government, with the support of FAO

بحيث تمثّل أكثر من 20% من إجمالي الصادرات أو 0.7 مليار دولار أميركي كمعدّل متوسط بين 2014 و2018⁶¹.

في الوقت نفسه، تمثّل واردات الأغذية الزراعية حصة كبيرة من إجمالي الواردات التي تمثّل 18% من الإجمالي (أي 2.9 مليار دولار أميركي بين عامي 2014 و2018). يلبي الإنتاج الوطني للأغذية الزراعية 20% فقط من الطلب المحلي؛ ونتيجة لذلك، يعتمد لبنان على واردات معظم المُنْتَجَات الغذائية التي تكون في بعض الحالات مرتفعة للغاية، مثل الحبوب والسكر.

من جانبها، يبدو أنّ الصناعة تزن نحو 15% من الناتج المحلي الإجمالي كمعدّل وسطي بين عامي 2004 و2017، وتوظّف نحو 22% من السكّان العاملين. وهكذا، في اقتصاد ما بعد الحرب وحقّ الأزمة المالية لعام 2019، اعتمد لبنان على نموذج نموّ مدفوع أساسًا بالخدمات (80% من الناتج المحلي الإجمالي)، بشكل أساسي، بقطاعي العقارات والبناء والسياحة. بالتالي، يزنُ قطاع العقارات والبناء وحدّه نحو 17% من الناتج المحلي القائم كمعدّل وسطي بين عامي 2007 و2017، أي 3 أضعاف القطاع الزراعي تقريبًا، وبقدر ما يزن قطاعا الزراعة والصناعة معًا⁶².

Industry, Added Value % GDP



مساهمة الصناعة اللبنانية في خلق الثروات (World Bank Data 2021)

61. MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025". Lebanese Government, with the support of FAO

62. الأرقام من احتسابنا انطلاقاً من مصادر إدارة الإحصاء المركزي.

من ناحية أخرى، كان للتطوير المحموم بالمضاربة العقارية لمشاريع البناء تأثير سلبي على المناطق الريفية والمحرومة، تخطى تأثير أي عامل آخر، من خلال زيادة الضغط على الموارد، وإضعاف البنية التحتية، وتفاقم البصمة البيئية (التلوث، والإفراط في استخدام الموارد والأراضي، وسوى ذلك). ففي عمليات الترخيص والبناء تلك، يتم تجاوز أو تجاهل قوانين تقسيم المناطق التي وضعت في الخمسينيات والستينيات، بسبب الفساد المنهجي، ونادراً ما يُحافظ على المساحات الخضراء التي تم تفويضها في تقسيم المناطق⁶³.

4- مساهمة القطاعات الإنتاجية في التوظيف في لبنان في اقتصاد ما بعد الحرب

تُعَدّ تربية الماشية مهمة في لبنان، بحيث كانت تشكّل 10% من الأنشطة الزراعية التي تمارس في اقتصاد البلاد عشية أزمة عام 2019.

كذلك يُعَدّ قطاع الصناعات الغذائية أكبر مساهم في الصناعة اللبنانية، إذ يضيف نحو 27% من القيمة إلى القطاع، تمثل 8.2% من المؤسسات الصناعية في لبنان، وتشكّل أكثر من 26% من إجمالي المدخلات الصناعية. كذلك، يوظّف القطاع 23% من القوى العاملة الصناعية⁶⁴.

تشير «إيدال» (IDAL) إلى أنّ قطاع الصناعات الغذائية يوظّف عددًا متزايدًا من الأشخاص بعد أزمة عام 2019، يمثلون 25% من القوى العاملة في القطاع الصناعي⁶⁵.

تمثّل الزراعة نحو 12% من القوى العاملة بدوام كامل و13% إضافية (معظمها عمالة عائلية غير مدفوعة الأجر) يعملون في القطاع بدوام جزئي أو على أساس موسمي. يمثّل قطاع الأغذية


63. Zoning Bylaw

64. MedSnail. 2020. "Overview on local agriculture and food heritage: Case of West Bekaa and Shouf in Lebanon, under the project". Sustainable Networks for Agro food Innovation Leading in the Mediterranean.

65. IDAL. 2020. "Agri-food industry. 2020 Factbook". Beirut, Lebanon.

الزراعية ربع الاقتصاد إلى ثلثه، ويوظّف ربع القوى العاملة الصناعية. تقدّر العمالة في الزراعة وصناعة الأغذية الزراعية بـ 24% من إجمالي العمالة⁶⁶.

Employment in agriculture (% total employment)



مساهمة الزراعة اللبنانية في توظيف القوى العاملة (World Bank Data 2021)

يُشار إلى القطاع الزراعي في المناطق الريفية باعتباره المصدر الرئيسي للدخل، مع زيادة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي المحلي بنسبة تصل إلى 80%، كما ورد في المذكرة الصادرة عن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)⁶⁷.

5- النموذج الزراعي اللبناني: هامشي أم مهمّش؟

منذ أزمة عام 2019، أصبح من المستحيل تقريباً تقدير المساهمة الاقتصادية للزراعة في تكوين الثروة، بحيث تشير التقديرات إلى احتمال انكماش الناتج المحلي بأكثر من 20% من جرّاء الآثار المشتركة للأزمة المالية وأزمة كورونا وتفجير مرفأ بيروت في 4 آب 2020⁶⁸.

66. MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025". Lebanese Government, with the support of FAO.

67. Food and Agriculture Organization of the United Nations. 2020. FAO in Lebanon, Lebanon at a glance: <http://www.fao.org/lebanon/fao-in-lebanon/lebanon-at-a-glance/fr/>.

68. World Bank. 2020c. "The Deliberate Depression, Lebanon Economic Monitor: Fall, 2020".

وبعيدًا عن الشكّ في الأرقام التي تبين أنّ الزراعة اللبنانية ليست من القطاعات الأكثر مساهمة في الإنتاج الوطني، لا يمكن أن ننكر أنّ لهذا القطاع الأوّلي دورًا مهمًا ومستمرًا في الاقتصاد الوطني، وبخاصّة في التوظيف وفي الحماية من أخطار الفقر وانعدام الأمن الغذائيّ وسوء التغذية⁶⁹. وكما أظهرنا في الفقرات السابقة، تؤمّن الزراعة مداخيل لأكثر من 800 ألف مقيم في لبنان، ممّا يدعو إلى إعادة النظر في الفرضيات المسبقة التي تدّعي تخطي هذا القطاع بوصفه هامشيًا في نموذج النموّ اللبناني. والأهمّ من ذلك، إلى جانب الشكوك حول مساهمتها في خلق الثروة أو خلق فرص العمل، يبدو أنّ الزراعة اللبنانية كانت ضحيّة لما يقرب القرن من الإهمال المنظم للعالم الريفي من جانب السياسات العامة التي فصلت الزراعة عن محيطها الريفي باعتبارهما، أي الزراعة والريف، هامشيّين بالنسبة إلى نظام التراكم الرأسمالي المرتبط بالوساطة المالية.

وقد رفضت سياسات ما بعد الحرب، وبشكل ممنهج، إعطاء العالم الريفي نصيبه من الحماية والمحافطة، ناهيك عن الإنماء، الأمر الذي أدّى إلى منع تطوير إمكاناته، ما أوصل في نهاية المطاف إلى إنتاج ندرة في العالم الريفي، على شكل نبوءة محقّقة لذاتها. إنّها، في الواقع، أكثر من ندرة طبيعية مرتبطة بحدود مساحة الوطن وحدوده الجغرافية، أو ندرة أراضيها الصالحة للزراعة؛ إذ يظهر لنا أنّ الزراعة في لبنان ضحيّة لندرة أنشأتها السياسات العامة التي رفضت تباغًا الاستفادة من ثروة تعدّد مناخاته المحليّة وعوامله الطبيعية، وتنوّع تضاريسه وعاداته الثقافية والقروية.

في الواقع، تُقدّر المساحة الإجمالية للأراضي الزراعية بـ 332000 هكتار، منها 240983 هكتارًا مزروعة⁷⁰.

بالإضافة إلى ذلك، فإنّ موقع لبنان الاستثنائي، وجغرافيته وتضاريسه المتنوّعة بشكل مدهش، وتنوّع مناخاته المحليّة، تجعل منه مركزًا للتنوّع النباتي. يمتلك لبنان أعلى نسبة من الأراضي

69. MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025". Lebanese Government, with the support of FAO.

MoA. 2015. "Ministry of Agriculture Strategy 2015–2019". Lebanon: Lebanese Ministry of Agriculture; 2014-2015.

70. MoA. 2015. "Ministry of Agriculture Strategy 2015–2019". Lebanon: Lebanese Ministry of Agriculture; 2014-2015.

الزراعية الصالحة في المنطقة، حيث إنّ ما يقرب من ثلث الأراضي اللبنانية صالحة للزراعة⁷¹.

وتتواجد أكثر المناطق خصوبة على طول الخط الساحلي وفي سهل البقاع. تقع غالبية الأراضي الزراعية في شمال سهل البقاع، وبشكل أكثر دقة في محافظة بعلبك الهرمل التي تمثّل 25% من الأراضي الزراعية، تليها محافظة البقاع التي تمثّل 18% وعكار⁷² 16%.

سهل البقاع هو سهل داخلي طبيعي يقسم سلسلتيّ جبال لبنان، أي جبل لبنان من الغرب والسلسلة الشرقية. يمتدّ الوادي على مساحة 4000 كيلومتر مرّبع فيغطي بذلك 38% من مساحة البلاد، وهو يشكّل منطقة الإنتاج الزراعي الرئيسة⁷³. وفقًا لدراسات «إيدال» الإقليمية، يشكّل وادي البقاع المنطقة المخصّصة لإنتاج الحبوب والخضروات (57%)، وأشجار الفاكهة (36%)، والماشية مثل الأغنام (38%) والماعز (29%) وإنتاج اللحم البقري (26%) ومُنْتِجات الألبان (44%)⁷⁴.

أما بالنسبة إلى مجموع التعاونيات، فإنّ سهل البقاع هو موطن لـ 23% من جميع التعاونيات المسجّلة في لبنان في العام 2018⁷⁵.

ليس تهميش منطقة بعلبك الهرمل إلاّ تعبيرًا مزدوجًا عن إهمال السياسات العامة للريف كما للزراعة، باعتبارهما دخليّين على نموذج إنتاج الثروات القائم على جذب الرساميل الأجنبية. وبحسب الباحث الزراعي حسان مخلوف، تعبّر تلك القراءة أوّلًا عن جهل المعنيين بالسياسات العامة الطاقات الكامنة في القطاع الزراعي القادر على اجتذاب مليارات الدولارات من الصادرات

71. IDAL. 2017a. "Agriculture Sector Fact Sheet". Beirut, Lebanon.

72. MedSnail. 2020. "Overview on local agriculture and food heritage: Case of West Bekaa and Shouf in Lebanon, under the project". Sustainable Networks for Agro food Innovation Leading in the Mediterranean.

73. Bou-Antoun, Loyal. 2014. Food-processing industry as a basis for community dynamics and local socio-economic development. In Mediterranean Interdisciplinary Forum on Social Sciences and Humanities, MIFS. Beirut, Lebanon.

74. IDAL. 2017a. "Agriculture Sector Fact Sheet". Beirut. Lebanon.

75. ILO. 2018. "The Cooperative Sector in Lebanon. Whate Role. What Future". Beirut. Lebanon.

عوضاً من العجز التاريخي الملحوظ في الميزان التجاري، مع العلم أنّ «تشريع زراعة الحشيش [القنب] وحده قادر على تأمين أكثر من مليار دولار سنوياً للاقتصاد اللبناني عمومًا، ولمزارعي الهرمل بشكل خاص»⁷⁶. كما لا يحصر الباحث إمكانيات الزراعة في مناطق بعلبك الهرمل بزراعة القنب، إذ فيها أكثر الأراضي النافعة للزراعة مقارنةً ببقية المناطق اللبنانية؛ كذلك، تُظهر دراسته توافر إمكانيات تصدير زراعة بديلة ذات القيمة المضافة العالية كالزعفران، ما يتيح للبنان التموضع كبلد زراعي بامتياز إذا سعت الدولة إلى إرساء شروط استغلال الميز المقارنة للمناخات المحلّية فيه، وفي جرد بعلبك الهرمل على الأخص.

كما تتوافق تلك الرؤية مع أرقام المركز اللبناني للأبحاث والدراسات الزراعية، بحيث يؤكّد رئيسه رياض سعادة أنّ مسح الإنتاج الزراعي في العقود الأخيرة يظهر، بدون أيّ شكّ، قدرة الميزان التجاري الزراعي في لبنان على أن يكون متوازنًا، إن لم يكن فائضًا، لو لم تعتمد سياسات ما بعد الحرب على ضرب المزارعين على حساب المستوردين وكبار الموزّعين.

6- تهميش الزراعة والتعاونيات في موازنات الحكومات المتعاقبة في اقتصاد ما بعد الحرب

حدّدت إستراتيجية وزارة الزراعة 2015-2019 أربعة مجالات تحسين تركز على الزراعة، نشير إليها حرفيًا في ما يأتي:

1. تحسين وتعزيز قدرات المديرية العامة للتعاونيات من خلال تطوير قدراتها البشرية والإدارية والمالية، وتعزيز وظائفها وخدماتها⁷⁷.
2. تقييم وضع التعاونيات والصناديق المشتركة من خلال تنفيذ المقترحات المُصاغة من أجل زيادة الكفاءة والفعالية.

76. مقابلة مع الباحث الزراعي حسان مخلوف

77. كما يوضح الشكل 5 أدناه، تتلقّى مديرية التعاونيات نسبة قليلة جدًّا من الإنفاق الزراعي، مقارنة بالمسؤوليات التي ينصّ عليها القانون، ومنها مسؤولية الرقابة، أو كذلك مسؤولية تنظيم الدورات التدريبية ونشر ثقافة التعاون بين المنتجين، وفي مجمل إدارات الدولة والبلديات، كما هو موضح في البنود 45 و46 و67 من قانون الجمعيات التعاونية 17199 الصادر في تاريخ 18/8/1964.

3. إعادة تفعيل الاتحاد التعاوني للتسليف والاتحاد الوطني العام للجمعيات التعاونية.

4. دعم وتفعيل صندوق الاستثمار المشترك لتأمين القطاع الزراعي ضد الكوارث الطبيعية من خلال مراجعة وتقييم الآلية المالية المقترحة.

تأتي تلك الإستراتيجية في سياق سلسلة من الخطط والبرامج والإستراتيجيات التي وضعتها الوزارة، والتي لم تُترجم يوماً بسياسات واقعية. فقد بدأت وزارة الزراعة بوضع الإستراتيجية الزراعية لعام 2004، والتي نُظمت بمساعدة منظمة الأغذية والزراعة والبنك الدولي، ثم الإستراتيجية الزراعية لعام 2006 التي أُجهرضت بعد حرب عام 2006. كذلك، عجزت وزارة الزراعة أيضاً عن تنفيذ الخطة الإستراتيجية 2010-2014 التي أُطلقت بدعم من الصندوق الدولي للتنمية الزراعية «إيفاد» (IFAD).

تعتمد السياسة الزراعية التي أطلقتها وزارة الزراعة للفترة 2020-2025 بشكل أساسي على المساعدات الدولية والتبرعات والعجز في الميزانية، مما يجعلها غير واقعية. تُقدّر التكلفة الإجمالية لهذه الخطة بنحو 710 مليون دولار، مع مساهمة حكومية تقديرية بنحو 14% مع مبلغ معادل من حظّ المانحين الحاليين والمتوقّعين، وفجوة مالية بنسبة 73% تُعطي بشكل مستقبلي وفقاً لتوافر الموارد⁷⁸. وتجدر الإشارة إلى أنّ «الفجوات» في التمويل تتراوح بين 72% و93% اعتماداً على السنة، مما يمنعها جوهرياً من أن تكون إستراتيجية تنمية حقيقية للقطاع.


على الرغم من أنّ الزراعة تشغل 12% من القوى العاملة، وتسهم في تأمين دخل كامل أو جزئي لأكثر من 800 ألف مواطن، إلا أنّ موازنة وزارة الزراعة لا تتخطى 0.4% من موازنة الدولة اللبنانية. حتّى العام 2005، أي قبل انقطاع الدولة عن المصادقة على قوانين الموازنات لمدة 12 سنة، كان الإنفاق الحكومي على الزراعة الأضعف على الإطلاق مقارنةً ببقية القطاعات الإنتاجية، كما يوضحه الشكل التالي لمعدّل الإنفاق بين سنّي 1997 و2006.

وبالطبع، لم يتغيّر هذا التهميش المنهجي للزراعة وللتعاونيات بعد التصويت على أولى موازنات العقد الماضي، أي عام 2017 والأعوام التي تلتها، بل ساهمت الموازنات الأخيرة في تعميق الإهمال

78. MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025", Lebanese Government, with the support of FAO.

المنظم للقطاعين الزراعي والتعاوني، بحيث انخفضت موازنة وزارة الزراعة بين سنّي 2017 و2020 إلى ما دون %0.3، في حين أنّ موازنة مديريةية التعاونيات شكّلت %0.01 من إجمالي نفقات الحكومة في الفترة نفسها، وما يقارب %5 من موازنة وزارة الزراعة قبل أزمة عام 2019.

كذلك، تُظهر موازنة 2020 أنّ موازنة مديريةية التعاونيات لم تعد تشكّل إلاّ %2.8 من موازنة وزارة الزراعة في العام 2020، أي ما يقارب %10 من موازنة مصلحة الأبحاث العلمية الزراعية.



نفقات وزارة الزراعة في موازنتي 2019-2020 - المصدر: المعهد المالي باسل فليحان

7- النموذج التعاوني في مواجهة تحديات الزراعة في لبنان

يتكوّن القطاع الزراعي في لبنان، بحسب مجلس الإنماء والإعمار، من نوعين من الزراعة: الأولى زراعة تجارية، تعتمد على الموارد المالية والاستثمارات وتهدف إلى الربح الأمثل؛ والثانية يقوم بها غالبية المزارعين الريفيين كونها زراعة «مكّسّسة للحفاظ على التراث الثقافي والأُسري»، والتي تُمارس

للاستهلاك الذاتي، أو لتوليد دخل بأشكال ظرفية، أو لمصادر إضافية لتحسين المعيشة⁷⁹.

يُسم النظام الزراعي في لبنان بهيمنة أساليب الزراعة التقليديّة في المزارع شديدة التجزئة، وهذا ما يحول دون التوسع الاقتصادي للإنتاج الزراعي في البلاد، ويحدّ من القدرات التسويقية. تُدار 85% من الأراضي فردياً، وتمثّل الشركات أو التعاونيات نسبة منخفضة للغاية (12% و3% على التوالي). وبالرغم من ذلك، فإنّ هذه التجزئة تشكّل سبباً ملائماً لتأسيس التعاونيات، التي تُعدّ، بشكلٍ عامّ، حلوّاً مناسبة تسمح لصغار المزارعين بالتجمّع معاً في هياكل تعاونية أكبر، وتؤدّي بالتالي إلى الاستفادة من مكاسب الإنتاجية وإلى تحسين عوائد الحجم⁸⁰.

يُعدّ هذا الأمر مهمّاً في الحالة اللبنانية بشكلٍ خاصّ، بحيث أظهرت المسوحات والتعدادات الزراعية التي أجرتها منظمة الأغذية والزراعة ووزارة الزراعة بين عامي 1998 و2016 أنّ البلاد تخضع لازدواجية مُطلقة بتكوينها العقاري وتوزّع الملكية العقارية، مع تشتت قويّ على مستوى عشرات الآلاف من المزارع ذات المساحات والنطاقات الصغيرة من ناحية أولى، وتركز عالٍ للإنتاج على مستوى المزارع الكبيرة من ناحية أخرى، ممّا يؤدّي إلى عدم تكافؤ شديد في الوصول إلى الأراضي الصالحة للزراعة، وإلى موارد الريّ والأسواق.

في الواقع، ثمة نحو 190 ألف مزرعة، ثلثها صغير (أحجام أقلّ من 10 دنم أو هكتار واحد)، في حين أنّ المزارع الكبيرة (أكثر من 500 دنم) تمثّل أقلّ من 1% من المزارع، ولكنها تحتكر 20% من مساحة الأراضي الزراعية المفيدة في البلاد⁸¹.

ينتج من هذا التقسيم الازدواجي استبعاد صغار المزارعين من السوق، مع تركّز إنتاجهم على تلبية احتياجاتهم الذاتية، عندما يُستخدم أكثر من ثلث (37%) المزارعين إنتاجهم بشكلٍ أساسي للاستهلاك الذاتي.

79. CDR (Council for Development and Reconstruction). 2017. "Agriculture and Irrigation", In Progress Report 2017, October, pp. 112-121, p. 112.

80. Return to scale

81. (UAL or Utilised Agricultural Land). Cf. FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut, Lebanon.

على هذا المستوى، يظهر تباين ملحوظ في البيئة الزراعية اللبنانية، يتّسم بالتأخّر في تطوير النماذج التعاونية في الزراعة، هذه النماذج نفسها التي أثبتت فعاليتها في سياقات مماثلة، لا سيّما في ظلّ بنية الأرض المزدوجة (تجزئة الملكية/ تركيز عالٍ لاقتصاديات الحجم في المزارع الكبيرة)، وفي ظلّ استبعاد أصحاب الحيازات الصغيرة من الوصول إلى السوق، وهي مشكلات تُعدّ بشكلٍ عامّ، في جميع أنحاء العالم، حالات نموذجية (أو نماذج) تتطلّب إنشاء تعاونيات.

من هنا التساؤل عمّا يفترض ضعف التعاونيات الزراعية في لبنان، والإمكانات غير المستغلّة لهذا النموذج في الإنتاج والتسويق. وبشكل هذا السؤال الإشكالية الكبرى، وبخاصّة أنّ التعاونيات تستفيد من عدد كبير من المزايا القانونية والضريبية؛ فهي معفاة من ضرائب معينة، ومنها ضريبة الدخل عن أرباح الجمعية، ضريبة الأملاك المبنية، ورسوم الانتقال العقارية عن معاملات وضع التأمينات وفكّها وعن معاملات انتقال العقارات المؤمّنة لصالح الجمعية إلى اسمها، ومن مختلف الرسوم العقارية ورسم الطابع الأميري على معاملات شراء العقارات لصالحها. مع الإشارة إلى أنّه تمّ تأكيد هذه الملاحظة في التقارير الوزارية وفي دراسات منظمة الأغذية والزراعة، التي تعتبر أنّ الزراعة اللبنانية ضعيفة التنظيم اقتصاديًا ومهنيًا بسبب ضعف الأشكال التعاونية.

كيف يمكن للنموذج التعاوني أن يسمح بتحويل الزراعة من شكلها الاجتماعي الحالي، المتّسمة بهيمنة الزراعة العائلية الصغيرة، إلى هيكلية أكثر إنتاجية وأكثر توجُّهًا نحو التصدير، ونحو خلق الثروة والوظائف؟ وبهذا المعنى، ما الإصلاحات التي ستكون ضرورية أيضًا لتحفيز تشكيل النماذج التعاونية وتعميمها، في المستقبل، في الزراعة وفي صناعة الأغذية الزراعية، ثمّ في قطاعات أخرى قد لا تكون مُستكشفة بعد؟

التحدّيات المتعلقة بأنظمة المياه والري:

تشكّل ندرة المياه أحد أسباب اعتماد الدولة على الواردات الغذائية بدلًا من التركيز على توسيع الأراضي. وكما أنّ تناقص الأراضي الزراعية في لبنان ليس انعكاسًا لندرة طبيعية وإتّما يأتي نتاجًا لسياسات تهميش وتدمير العالم الريفي، كذلك الأمر بالنسبة إلى ندرة المياه في بلد كان يُعدّ من الأغنى في المنطقة في مصادره المائية التي تتعرض راهنًا لضغوط متزايدة بسبب تغيّر المناخ والنموّ السكاني.

قبل سنّ القانون رقم 221 المتعلّق بتنظيم قطاع المياه، الصادر في تاريخ 2000/5/29، لم تكن المياه تنظّمها الحكومة فحسب، بل كانت تحت سلطة 21 هيئة مياه ونحو 200 لجنة مياه. دمج القانون رقم 221 سلطة المياه التابعة لأربع مؤسسات مائية إقليمية (RWE) وسلطة نهر الليطاني (LRA)، وكلفها بمهّمة إدارة جميع الأنهار في لبنان⁸². بالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من أنّ القانون رقم 221 لا يصرّح للبلديات ولجان المياه بإدارة موارد المياه، إلّا أنه منحها القدرة على جمع مياه الصرف الصحي وتشغيل برامج الريّ.

أمّا قانون المياه رقم 77 الصادر في تاريخ 2018/4/13 والذي تمّ تعديله من خلال القانون رقم 192 تاريخ 2020/16/10، فقد اكتفى نظرياً بطرح مبدأ الإدارة المتكاملة للموارد المائية، ولكنّه لم يتخطّ فعلياً المشكلة الرئيسة المتعلّقة بتعدّد مصادر التشريع التي تنظّم قطاع المياه. لم يوفّر القانون رؤية موحّدة لتنظيم المياه كثروة وطنية، بل كرّس المنطق السائد تاريخياً من خصخصة ملكية الثروة المائية. وبحسب القراءة المنشورة في المفكّرة، تكرّس هذه الذهنية مبدأ الحقوق المكتسبة على المياه، وهي “ذهنية تُغيّب أيّ مقارنة لإدارة الموارد المائية في سبيل المصلحة العامة”⁸³.

هنا تطرح التعاونيات نفسها كحلّ لإنشاء الأنظمة المتخصّصة بالريّ، والتي تسمح لصغار المُنتِجين بتقاسم التكاليف وخفضها، كما بتأمين مصادر المياه للمستهلكين، الذين يعتمدون في غالب الأحيان على المياه المنقولة في الصهاريج، ممّا قد يسهم أيضاً في تقليص المزاخمة على المصادر المائية في المجتمعات المحليّة.

وقد تشكّل تلك التعاونيات في الوقت عينه حلّاً لمشكلات الكهرباء من خلال تقاسم شبكات الطاقة المتجدّدة، كألواح الطاقة الشمسية التي قد يحتاج إليها المزارعون كما بقيّة السكّان لتشغيل آبارهم الإرتوازية لجرّ المياه، ممّا يخفّض تكاليف المازوت ويؤمّن إنتاجاً أكثر محافظة على البيئة. وكما تؤكّد السيّدة غلوريا أبو زيد، المديرة العامة لمديرية التعاونيات، فإنّ تلك الحلول تتوافق كلّياً مع فلسفة القطاع التعاوني وأهدافه، كما تؤكّد عزم المديرية على المضي قدماً في تفعيل دور التعاونيات لتقديم مثل تلك الخدمات للمُنتِجين أو للسكّان.

82. El-Amine, Yasmina. 2016. “Lebanon Water Forum: Rethinking Water Service Provision in Lebanon”. Issam Fares Institute. October. Beirut, Lebanon.

83. مريم مهنا، لور أيّوب، ملاحظات حول قانون المياه اللبناني الجديد، المفكّرة القانونية، 10/5/2019.

احتكار التاجر وتنظيم ضعيف للمزارعين: مشكلات التجزئة ومشاركة محدودة في سلاسل القيمة

تعتمد التعاونيات، بشكل أساسي، على الأحداث الموسمية ومعارض الأغذية للوصول إلى المستهلكين في المناطق المدنية. وبحسب دراسة حديثة، صرّحت 30% فقط من التعاونيات المشمولة في العيّنة أنّها تسوّق مُنتجها لتجّار التحويل الصناعي ومتاجر الموادّ الغذائية المتخصصة. وعلى الرغم من ذلك، ليس واضحًا إن كانت هذه التعاونيات تصل مباشرة إلى هذه المنافذ أو تعتمد على وسطاء، حيث تصرّح نحو 40% منها أنّها تسوّق مُنتجاتها عبر وسطاء، ممّا يشير إلى الاندماج الأفقي الضعيف للتعاونيات في سلسلة القيمة⁸⁴.

على الرغم من أنّ التعاونيات تعبّر، على ما يبدو، عن رغبتها في إقامة روابط مع الدول الأجنبية وزيادة الصادرات، فإنّ الوصول إلى الأسواق يعتمد على عدّة عوامل، داخلية وخارجية. بالإضافة إلى ذلك، يبدو أنّ ما يقرب من 75% من التعاونيات تفتقر إلى وجود علامات تجارية مناسبة.

وبحسب استطلاع يعود إلى العام 2013، فإنّ 11 فقط من 40 تعاونية غذائية في البقاع تملك وسائل نقل مناسبة مثل الشاحنات المُبرّدة أو غير المُبرّدة، ممّا يحدّ من الوصول إلى المستهلكين وتجّار التجزئة⁸⁵.

تستخلص دراسة دليل التضامن في العام 2020 نتائج مهمة حول عمل التعاونيات الزراعية، حيث تبيّن أنّ 71% من التعاونيات تقدّم مُنتجاتها في منطقة التعاونية، وأنّ 66% وسّعت أسواقها لتغطّي مدنًا ومناطق أخرى من البلاد، و6% فقط تصدّر مُنتجاتها إلى الخارج. أخيرًا، وفقًا للدراسة نفسها، تواجه 50% من التعاونيات صعوبات وتحديات مالية، وتجد 41% منها صعوبة في

84. Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021. "An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage". HAL Id: hal-03137540.

85. Abou-Habib, Lina. Traboulsi, Omar. Khalidi, Aziza. Aoun, Habbouba. 2013b. "Access of rural women's cooperatives to markets in Lebanon: Barriers, enablers and options for action". In Abdelali-Martini, Malika. Aw-Hassan, Aden. Gender Research in Natural Resource Management, 111-131. London. Routledge.

تسويق مُنتجاتها بأسعار مناسبة، وتعاني 28% منها من ارتفاع تكاليف الإنتاج وتسيير المشروع⁸⁶. من حيث الإنتاج، أظهرت الدراسة أنّ الحجم الإجمالي السنوي للتعاونيات الغذائية تراوح بين 1 و7 أطنان على أساس موسمي لأكثر من نصف التعاونيات. ومع ذلك، لوحظ أنّ هذه الأرقام المنخفضة تمثّل حصراً الكمّيات التي يحددها السوق والتي تُنتج عند الطلب، وهي لا تمثّل القدرة الكاملة للتعاونيات، ممّا يبرز إمكانية التوسع. إلّا أنّ 23% من التعاونيات التي اُستجوبت في إطار الإعداد للدراسة أعلنت أنّها تُنتج أكثر من 7 أطنان، وبعدها أقصى 15 طناً. يبدو أنّ هذه البيانات التي كشفت عنها دراسة «لدينا التضامن» تتقارب مع مسح حديث يعود إلى العام 2021 يغطّي جميع التعاونيات الغذائية الأربعة لمحافظة البقاع⁸⁷. ويُظهر الدراسة أنّ أكثر من 80% من التعاونيات تعتمد بشكل مباشر على المزارعين المحليين على مستوى المحافظات، وأنّ 60% من مبيعاتها تتمّ في بيروت.

على الرغم من أنّ الأدلّة تُظهر محاولات التعاونيات الغذائية معالجة مشكلات التسويق النهائي، فإنّ الترتيبات الأولى لا تزال تعتمد على المزارعين الأفراد بدلاً من قدرتهم على إدارة إنتاجهم بأنفسهم أو مشترياتهم من التعاونيات الأخرى. وكذلك، ما يزال وصول التعاونيات إلى الأسواق صعباً بشكل عامّ، مع غياب القدرة على التحكّم في سلسلة القيمة، من غياب الآليات النقل والتبريد والوصول إلى تجار التجزئة والتصدير. نتيجةً لذلك، تبدو منظمات المزارعين غير فعّالة تماماً، بحيث يجد صغار المزارعين ومتوسطو الحجم صعوبةً في المشاركة في سلاسل القيمة الغذائية بسبب القيود المتعلقة برأس المال البشري والمالي. فعلى المُنتجين اللبنانيين زراعة الأصناف التي تلبّي طلب المستهلكين في الأسواق ذات الربحية العالية، وزيادة الجودة وحجم الإنتاج من أجل الامتثال للمعايير الدولية بما يسمح بالتصدير، وإنّما غالباً ما يرون أنفسهم ضحايا للتجار الذين يكسبون هوامش ربح عالية مع فوائد محدودة لهم.

تسهّل التعاونيات الوصول إلى الأسواق المحليّة بتكلفة أقلّ، إذ تسمح بتقديم خدمات النقل، وتقاسم الآليات، ناهيك عن الإعفاءات من الجمارك ورسوم التسجيل. أضف إلى ذلك تخفيض

86. Daleel Tadamon. 2020. "Solidarity economy Structure, Assessing the ecosystem, role, needs, and potential of cooperatives in Lebanon". Beirut. Lebanon.

87. Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021. "An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage". HAL Id: hal-03137540.

تكاليف الفحوصات المخبرية العينية، التي يمكن لغرف التجارة والصناعة أن تؤمنها للتعاونيات بأقلّ تكلفة ممكنة، للتأكد من مطابقة المُنتجات للمعايير الصحيّة، وذلك بغية الحصول على تصاريح بالتصدير.⁸⁸

المزارع الصغيرة وتكلفة إنتاج عالية:

تُصَف الزراعة اللبنانية بتجزئة الأراضي الزراعية وكثرة صغار المزارعين بحيث تشكّل نسبة صغار المزارعين الذين يستثمرون أرضاً زراعية تقلّ عن هكتار واحد 70% من مجمل المزارعين. ويبلغ الحجم الوسطي للأرض الزراعية 1.4 هكتار (13.6 دونم) لكلّ مزارع، ويتمّ بشكل عامّ استصلاح أقلّ من 20% من إجمالي المساحة القابلة للزراعة.⁸⁹

ارتفعت التكلفة بشدّة مع نقص شبكات الريّ والطرق الزراعية والمنافذ التجارية للمُنتجات الزراعية والغذائية بعد بدء الحرب في سوريا، وبشكل أكبر بعد أزمة عام 2019، بحيث بات صغار المزارعين غير قادرين على مواجهة ارتفاع أسعار الأعلاف والمدخلات. وفيما زاد النموّ السنوي لإجمالي إنتاجية العامل الزراعي بين عامي 1991 و2015 في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، انخفض إجمالي إنتاجية لبنان بمتوسط 0.46% سنويّاً؛ إذ إنّ التقنيّات القديمة والاستثمارات المنخفضة في التكنولوجيا جعلت عوائد لبنان أقلّ من أداء دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا في معظم المُنتجات، باستثناء الدجاج والماعز والغنم. وينطبق هذا الأمر أيضاً على العناصر الأكثر تصديراً مثل البطاطا والتفّاح. كذلك، أدّى وجود مستويات غير مقبولة من بقايا المبيدات الحشرية أو المستويات السامة للبكتيريا، أو استخدام إضافات ملوّنة خطيرة، إلى صعوبات في الوصول إلى أسواق التصدير.

وعادةً ما تسهم التعاونيات في إعطاء صغار المُنتجين إمكانيّة استغلال عائدات إنتاج أكبر، مع ارتفاع حجم الإنتاج، وتخفيض التكلفة الوسطية، ممّا يزيد في الوقت عينه تنافسيتهم وقدرتهم

88. مع العلم أنّ التعاونيات تُعفى من أجور الفحوصات المخبرية في المؤسسات التابعة للدولة؛

89. وهناك تفاوت كبير في توزيع الأراضي. مؤشر جيني لتوزيع الأراضي هو 0.774 للبلد بأكمله، لكنّه أعلى من ذلك في المناطق المزروعة بكثافة مثل البقاع الأوسط والغربي.

التفاوضية. ومن الأمور التي من شأنها تحسين عائدات الإنتاج، تقاسم تكاليف التعليب والفحوصات المخبرية العينية وشهادات التصدير، كما تكاليف التحميل والتبريد والنقل. ومن شأن تقاسم هذه الأكلاف، تخفيض التكلفة الوسطية لكل سلعة، ممّا يعطي تجمّع المُنتجين قدرة تفاوضية مع شركائهم التجاريين المُوزعين على سلسلة الإنتاج كاقّة، من الوسطاء وكبار المُوزعين إلى بائعي التجزئة وأسواق التصريف كالحسبة أو المعارض البديلة التي تكثر اليوم في لبنان، كسوق الطيب أو أسواق الأحياء المدنية.

ضعف البنية التحتية والتنظيم بعد الحصاد وتبعيات عالية للاستيراد والتصدير

يعاني المزارعون أيضًا من محدوديّة الوصول إلى المدخلات الرئيسية، مثل الأسمدة ومبيدات الآفات والبذور والخدمات المالية الائتمانية والتأمين، وكذلك الخدمات الرئيسية مثل المساعدة التقنية ومعلومات السوق. تحتوي الصناعات الزراعية اللبنانية على نسبة عالية من المدخلات المستوردة والاستهلاكات الوسيطة الأخرى: من بين 25 مُنتجًا زراعيًا رئيسًا مُصدّرًا، يتمّ استيراد 17 بكّيات كبيرة، ويتمّ إعادة تصدير بعض العناصر بقيمة مضافة قليلة، بينما تُعالج بعضها الآخر في البلاد من أجل صادرات ذات قيمة مضافة أعلى.

ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ ممارسات ما بعد الحصاد في لبنانلا تراعي المعايير الدولية المعتمدة في هذا المجال. وعليه، تؤدّي الإدارة السيّئة لسلسلة التبريد في جميع مراحل سلسلة التوريد، وسوء تنظيم أسواق الجملة، وضعف مرافق التخزين والمناولة في الموازي، إلى عدم كفاءة الخدمات اللوجستية الغذائية الزراعية، والتوزيع والتسويق، ممّا يُفضي إلى ارتفاع معدّل خسائر ما بعد الحصاد.

تقدّم التعاونيات حلولاً عدّة لتلك المشكلات، لا سيّما من ناحية بناء القدرات وزيادة التحكّم في سلسلة إنتاج القيم المضافة، وبخاصّة أنّ القانون ينصّ على وجوب إعداد تلك التدريبات سنويًا بما يتلاءم مع حاجات الأعضاء ومصالحهم. وبالفعل، تعكس التعاونيات سمات إيجابية مختلفة، مثل بناء القدرات، وتبادل المعرفة بين الأعضاء، وتنوّع المهارات والخبرات، وتمكين العاملين من إدارة العقبات والتحدّيات بشكل مناسب.

وفق المرسوم رقم 8355، ينبغي أن تُنظَّم سنويًا دورات تدريبية و تثقيفية تعاونية في مختلف المناطق اللبنانية، يشترك فيها من يرغب من المزارعين والعمّال، ومن الأعضاء والمُسْتخدمين في التعاونيات واتّحاداتها، وكذلك الموظفون والمُسْتخدمون في الإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات⁹⁰، تهدف إلى إطلاع المشتركين فيها على مبادئ التعاون وأصوله وقواعده، وعلى قواعد وأصول وأساليب التدبير والتنظيم الإداري والمالي والاقتصادي في التعاونيات واتّحاداتها، وعلى ما من شأنه أن يؤوّل إلى نشر الحركة التعاونية في البلاد وتطويرها وتنميتها⁹¹.

استثناء العمّال الزراعيين من أحكام قانون العمل

يبدو أنّ التعاونيات الزراعية هي استجابة مناسبة لسياق التجزئة والتهميش السائد في لبنان، ولمزاحمة أصحاب الحيازات الصغيرة. وقد يكون الأهمّ من ذلك، أنّها تبدو بديلًا استثنائيًا لزيادة الوصول إلى الحماية الاجتماعية، وفي الوقت نفسه تقوية الشبكات الاجتماعية للاعتراف المتبادل والمساعدة المتبادلة بين المُنتسبين، وبين الأعضاء ومجتمعاتهم الأوسع، لا سيّما في بلد يُستثنى فيه العمل الزراعي من قانون العمل في مادّته السابعة.

تستثني المادّة 7 (فقرة 2) من قانون العمل، النقابات الزراعية (التي لا علاقة لها بالتجارة والصناعة) من قانون العمل، على اعتبار أنّه كان سيُوضَع لها تشريع خاص. وما قصده المشترع بالنقابات الزراعية هم الأجراء الزراعيون العاملون في مؤسسة زراعية لا تتعاطى التجارة أو الصناعة، وليس النقابة الزراعية، وهذا وفق ما تماشى عليه الاجتهاد. غير أنّ التشريع المنصوص عنه في هذه الفقرة والمتعلّق بالنقابات الزراعية لم يُوضَع حتّى تاريخه. وعملاً باجتهادات قضاء العمل المستمرّة، تُعدّ مؤسسات توظيف الفواكه، ومزارع إنتاج الدواجن، وجمعية حماية وتحسين نسل الجواد العربي، من المؤسسات الزراعية.

أمّا استثناء هذه الفئة من الأجراء (أي الأجراء الزراعيين) من أحكام قانون العمل، فقد تمّ تبريره في السردية الرسمية في طبيعة عمل هؤلاء، ذلك أنّه لا يمكن للعمل الزراعي بحدّ ذاته أن يتّسم

90. المادّة الأولى من المرسوم 8355 وهو مرسوم تنظيم الدورات التدريبية التعاونية الصادر في تاريخ 10/7/1974.

91. المادّة الثانية من المرسوم 8355 وهو مرسوم تنظيم الدورات التدريبية التعاونية الصادر في تاريخ 10/7/1974.

بطابع الاستمرار خلال فصول السنة الأربعة، وبالتالي فإنّ صاحبه لا يستطيع أن يعمل بشكل دائم ومستمرّ تحت رقابة أو إدارة صاحب عمله الزراعي⁹².

لكن في المقابل، وبناء على المادّة الأولى من المرسوم 1980/3572، فإنّ مجلس العمل التحكيمي مختصّ بالنظر في جميع نزاعات العمل الفردية الناشئة عن علاقات العمل بمفهوم المادّة 624 فقرة أولى م.ع.، وتاليًا في النزاعات بين العمّال الزراعيين وأصحاب العمل. فضلًا عن ذلك، يحقّ للعمّال الزراعيين، الذين استثنوا من أحكام قانون العمل بموجب المادّة 7 منه، أن يتدزّعوا في علاقاتهم مع أصحاب العمل بأحكام القانون العام، وبالتالي بالموادّ 624 وما يليها من قانون الموجبات والعقود⁹³.

كما أنّ العمّال الزراعيين يستفيدون من المرسوم الاشتراعي رقم 83/136 (طوارئ العمل)، إذ إنّهُ يُطبّق على جميع الإصابات المفاجئة الناجمة عن عامل خارجي بالنسبة إلى الأجراء المشمولين بالمادّة 624 فقرة أولى م.ع. واعتبارًا من صدور القانون رقم 74/8 تاريخ 1974/3/25 والمرسوم التطبيقي له رقم 7757 تاريخ 1974/5/7، أصبح الأجراء اللبنانيون الدائمون العاملون في مؤسسة زراعية من عداد الخاضعين لمُجمّل فروع الضمان الاجتماعي ليستفيدوا مثل غيرهم من أحكامه.

ووفق الاجتهاد اللبناني:

إنّ العنصر الرئيسي الذي يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار لتحديد ما إذا كان العامل عاملاً زراعيًا أم لا هو نوع المؤسسة التي يعمل فيها هذا العامل وليس نوع العمل الذي يقوم به في المؤسسة المذكورة. فإذا كانت المؤسسة غير زراعية، فإنّه يستحقّ للعامل الذي يهتمّ بزراعة البستان التابع لها تعويض الصرف من الخدمة⁹⁴.

وفي الوقت الذي تسعى فيه تلك الاجتهادات إلى تحسين الحماية القانونية للعمّال الزراعيين، تقوم العديد من الممارسات المُجحفة على أرض الواقع بتضييق الخناق على المزارعين، وبخاصّة

92. محفد علي الشخبي، الوسيط في قانون العمل، ج 1، 1973، ص 76.

93. استئناف بيروت، العرقّة الأولى المدنية، رقم 765، تاريخ 15/6/1954 (الرئيس يكن والمستشاران طعمه وخوري) - ن.ق. 1954، ص 564.

94. م.ع.ت. جبل لبنان، رقم 209، تاريخ 30/10/1950 (الرئيس عيد) - حاتم، ج 11، ص 46.

غير اللبنانيين منهم، من خلال مراسيم وقرارات بلدية تحدّد الحدّ الأدنى والأعلى للعمل الزراعي، بحسب الجنسية، وفي بعض الأحيان بحسب الجنس والعمر، مع تقييد حركة الفعّلة الأجانب بمخالفات واضحة لمختلف القوانين اللبنانية⁹⁵.

لذلك، يجدر العمل اليوم بتوصيات منظمة العمل الدولية المتعلّقة بالعمل اللائق، وبخاصّة التوصيات المتعلّقة بتعزيز التعاونيات. ومن أهمّ هذه التوصيات، توصية منظمة العمل الدولية رقم 193 بشأن تعزيز التعاونيات في العام 2002، والتي نُشرت في العام 2004 بهدف تقديم نموذج مُتّفق عليه دوليًا للسياسة الوطنية، وهي تنصّ على "مساعدة الموظّفين التعاونيين على الانضمام إلى النقابات؛ ومساعدة أعضاء النقابات العمّالية على إنشاء تعاونيات، والمشاركة في إنشاء تعاونيات لخلق فرص عمل أو الحفاظ عليها؛ لتعزيز الإنتاجية وتكافؤ الفرص وحقوق العمّال؛ وللقيام بالتعليم والتدريب".

فضلاً عن ذلك، هناك عدّة اتّفاقيات (متعلّقة بالعمل الزراعي) صدرت عن منظمة العمل الدولية ولم يصدّق عليها لبنان حتّى الآن، منها:

أ- الاتّفاقية الدولية رقم 10 تاريخ 10/25/1921 المتعلّقة بالحدّ الأدنى للسّن التي يجوز فيها قبول الأحداث للعمل في الزراعة (14 سنة)؛

ب- الاتّفاقية الدولية رقم 11 تاريخ 10/25/1921 المتعلّقة بالتعويض عن إصابات العمل في الزراعة؛

ث- الاتّفاقية الدولية رقم 12 التي تُعنى بالتعويضات للعمّال الزراعيين وبحوادث عملهم؛

95. في العام 2014 تمّ رصد 45 حالة على الأراضي اللبنانية من خلال هيومن رايتس ووتش، www.hrw.org/news/2014/10/03/lebanon-least-45-local-curfews-imposed-syrian-refugees ومنذ ذلك الحين يتعدّد تعداد كامل البلديات التي مارست هذه الانتهاكات لكثرتها. في أواخر عام 2021، كانت بلدية رأس بعلبك في رادار الإعلام لقيامها بتحديد الأجر 10000 ليرة لبنانية لساعة عمل اللاجئات السوريات و 40000 ليرة لبنانية للرجال. <https://www.middleeastmonitor.com/20211114-lebanon-municipality-imposes-wage-limit-curfew-on-syrian-refugees>

ج- الاتفاقية الدولية رقم 99 تاريخ 1951/6/6 المتعلقة بتحديد الحد الأدنى للأجور في الزراعة؛

ح- الاتفاقية الدولية رقم 101 تاريخ 1952/6/4 المتعلقة بالإجازات المدفوعة الأجر في الزراعة؛

خ- الاتفاقية الدولية رقم 110 تاريخ 1958/6/24 المتعلقة بشروط استخدام عمال الزراعة.

الفصل الرابع: بيئة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان في ظل أزمة عام 2019

في العام 2019، تبين أن ثلث اللبنانيين يعتمدون على المساعدات الغذائية في معيشتهم. ووفقاً للأمم المتحدة، فإنّ الأمن الغذائي للبلاد سيكون مُهدّداً أكثر مستقبلاً في غياب المساعدات الدولية، إذ يعتمد السكّان الأشدّ فقراً على المساعدات الغذائية العينية والمساعدات المالية. وبحسب تقرير الأمم المتحدة للربع الأول من العام 2021، يوجد اليوم في لبنان أكثر من 2.3 مليون محتاج⁹⁶، منهم 1.3 مليون سوري و850 ألف لبناني، و170 ألف فلسطيني، و30 ألف فلسطيني من سوريا. تتوافق هذه الأرقام مع تقديرات البنك الدولي، التي تقدّر أنّ 850 ألف لبناني باتوا يصنّفون في خانة الفقراء جدّاً، و1.7 مليون فقير (46% من السكّان اللبنانيين)⁹⁷.

وبعد بدء الأزمة في العام 2019، أنشئت برامج وصناديق عديدة لتقديم المساعدة المالية، بما في ذلك شراء الموادّ الغذائية. دعم البرنامج الوطني لمواجهة الفقر في حالات الطوارئ المجتمعات اللبنانية والسورية الضعيفة في لبنان. إلاّ أنّه من المؤسف أنّ الدولة اللبنانية لا تصفّ هذه السياسات العامة إلاّ بإجراءات طارئة، لا تتناسب بعدُ مع النهج القائم على الحقوق، وفي مقدّمتها الحقّ في الأمن الغذائي.

وبالفعل، يتمّ دعم السياسة الغذائية حالياً، وبشكل أساسي، من خلال مجموعة متنوّعة من البرامج والقرارات التي تتخذها الحكومات بشكل فردي وثنائي ومتعدّد الأطراف وعالمي، والتي تؤثر في إنتاج الغذاء وتوزيعه واستهلاكه. هنا تظهر أهمّيّة تخطّي الاستنساخية في الخطط الغذائية، وضرورة دعم الحركات التضامنية والتعاونية كنماذج تسهم في بناء أمن غذائي مبنيّ على الحقّ في الوصول إلى الغذاء تماشياً مع ما يقتضيه مؤتمر القمة العالمية للأغذية لعام 1996.

96. Person in need.

97. World Bank. 2020 a. Targeting Poor Households in Lebanon. Factsheet, April 21, 2020. UN (United Nations). 2021. "2021 1st Quarter Sector Dashboard, Food Security and Agriculture, Inter-Agency Cooperation.

1- محاولات خجولة للاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان

تنحصر المحاولات الجادّة للاعتراف بالاقتصاد الاجتماعي والتضامني بتجارب نادرة حتّى الآن، ومن أهمّها تلك التي تسير في اتجاه فرض اعتراف القطاع العام بمبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، كمؤتمر الجمعية الدولية لرؤساء البلديات الفرنكوفونية الذي عُقد في لبنان في عام 2016، والذي وضع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على جدول أعماله، بمشاركة من بلديات بيروت وجبيل وغازير وطرابلس وزحلة وزغرتا-إهدن، وهي أعضاء في الجمعية التي انضمت إليها ظرفياً بلديّتا البترون وصور⁹⁸.

وريثما يصدر قانون يمكّن من التعريف والتمييز بين هيكليات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني وتحديد المعايير والمبادئ التي تحكمها، يشهد لبنان العديد من المبادرات التضامنية من الجمعيات الدينية، أو المدنية، أو التجارية، أو الجمعيات غير الهادفة للربح، في المناطق الريفية أو الحضرية، حيث تشترك جميعها في الرغبة في الابتكار من أجل توفير حلول جماعية لمشكلات الإنتاج والتسويق وتمويل المؤسسات الاجتماعية⁹⁹.

بالإضافة إلى ذلك، حاولت تعاميم مصرف لبنان لعام 2018، بدون جدوى، إعطاء دفع جديد للتمويل التشاركي لمبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني. حتّى ذلك الحين، كان مصرف لبنان ينظّم التمويل الصغير جدّاً والميكروي وفقاً لإدارة تقليدية لا تأخذ بعين الاعتبار التوجّهات الاجتماعية للقروض الصغيرة أو ارتباطها المباشر بالاقتصاد الإنتاجي، وذلك بشكل أساسي من خلال التعميم رقم 93 لعام 2004 المتعلّق بالقروض الصغيرة، والتعميم رقم 2 لعام 1998 بشأن إنشاء وُسطاء ماليين. لذلك، لا يُعرّف الائتمان الأصغر إلّا بحجمه، بحسب مصرف لبنان، أي

98. <https://www.lorientlejour.com/article/1009918/ouverture-du-congres-de-lassociation-internationale-des-maires-francophones-a-beyrouth.html>

99. تم تقديم مشروع قانون بمبادرة من طلّاب جامعة القديس يوسف في بيروت.
<https://blogs.alternatives-economiques.fr/abherve/2019/02/20/vers-une-loi-creat-un-label-ess-au-liban>
انظر أيضاً في تقديم هذا المشروع من قبل النائب بيار أبو عاصي:
<https://www.lorientlejour.com/article/1171006/des-etudiants-presentent-une-proposition-de-loi-pour-creer-un-label-ess-au-liban.html>

إنّه أقلّ من 30 مليون ليرة، ولا يتجاوز 6 سنوات، وهو موجّه إلى الشركات الصغيرة التي يقلّ عدد أفرادها عن 4 أشخاص، ما يُقْصِي التعاونيات حكمًا. وتصحيحًا لهذا الواقع، تمّ تصميم التعميمين 505 و506 لعام 2018 عشية انهيار النظام الاقتصادي والمالي في عام 2019، وقد تأخّرا في بئّ نبض جديد وحياء جديدة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني¹⁰⁰.

وبفعل القيود المصرفية المفروضة بعد أزمة المصارف منذ أواخر عام 2019، تُواجه المؤسسات العاملة في الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، كسائر المنظّمات والعملاء الاقتصاديين في لبنان، خطر نزوب مصادر التمويل، نتيجةً للقيود والمخاطر في عمليات الصرف، وبسبب العراقيل والأعباء المُحجّفة التي يفرضها اليوم القطاع المصرفي على المودعين وعلى التحويلات المالية¹⁰¹. مع العلم أنّ مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني تتأثّر سلبيًا بتلك المعوقات المصرفية والمالية، ويفوق تأثّرها هذا بقية المنشآت الإنتاجية التجارية التي تحتفظ بهامش من الحركة في التأقلم من خلال التسعير المضمّم أو شراء الدولارات في الأسواق السوداء أو الشيكات المصرفية للاحتماء من تغبّر سعر الصرف.

وبالعكس، غالبًا ما تكون القيود المالية والممارسات التعسّفية التي تفرضها البنوك اللبنانية على مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تناقض تامّ مع مطالب الجهات المانحة أو شروطها، ممّا يتطلّب من تلك الأخيرة بذل جهود إضافية للمحافظة على الطابع الأخلاقي لتمويل أعمالها.

وعلى الرغم من هذه الصعوبات، ينبغي عدم التقليل من الإمكانيات التنموية للاقتصاد الاجتماعي

100. تعميم مصرف لبنان الوسيط رقم 505 يحدّد شروط الائتمان الصغير أو الميكروي. أمّا التعميم الوسيط رقم 506 فيحدّد شروط تأسيس المؤسسات المالية في لبنان.
التعميم الوسيط رقم 505 الصادر في تاريخ 6 آب 2018 يسمح لجمعيات المجتمع المدني والمنظّمات غير الحكومية بمنح القروض الصغيرة متى ما وافق المصرف المركزي على اعتبارها من مؤسسات الإقراض الصغير.
التعميم الوسيط رقم 506 الصادر في تاريخ 16 آب 2018 يعفي العاملين في تلك المؤسسات من الخضوع للامتحانات التي نص عليها القرار الأساسي رقم 9286 الصادر في تاريخ 9 آذار 2006 شرط تحديد تدريب ودورات بناء القدرات ببدلة منها. بموجب هذين التعميمين الوسيطين يُشرعن المصرف المركزي عمل مؤسسات الإقراض الصغير العاملة في لبنان، وفي طليعتها المجموعة والقرض الحسن، ويتعدّد تقييم آتاهما الأخرى على القطاع الذي تعثّر بشكل شبه كامل باستثناء المؤسساتين الآف ذكرهما، أسوة بمجمل القطاع المصرفي والمالي.

101. لا تنحصر هذه الصعوبات على المنظّمات الاجتماعية العاملة في مجال الاقتصاد التضامني، لأنّها تؤثر أيضًا على معظم المنظّمات غير الحكومية العاملة في لبنان، بما في ذلك أكبر المؤسسات الدولية، والتي تواجه مشكلة مزدوجة تتمثّل في نقص السيولة واحتجاز ودائعها المصرفية على سبيل المثال، وعدم اليقين بشأن مصادر التمويل المستقبلية من ناحية أخرى.

والتضامني اليوم، لأنّ الابتكار الاجتماعي الذي يحتويه غالبًا ما يكون، في أصله، موجّهًا خصيصًا نحو حلّ مشكلات اجتماعية واقتصادية تتسم بالمخاطر القصوى.

2- زخم الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان على خلفية الأزمات المتعدّدة

تستفيد فرص الاقتصاد الاجتماعي والتضامني حاليًا من زخم تضامن نشأ في أعقاب الحركة الاجتماعية لعام 2019، وقد احتدمت طوال الأزمة الاقتصادية والصحيّة من خلال آلاف المبادرات المحليّة والدولية.

ظهرت مبادرات جديدة بعد الحراك الاجتماعي في تشرين الأوّل عام 2019، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر مبادرة «سوسيال غروسري» (Social Grocery) في طرابلس لتسهيل تصريف الإنتاج الزراعي، ومشروع «سيزار» (Cezar) في الباروك لتأمين البذور ذات الجودة العالية، ومبادرة «واحد» في طرابلس وهي حملة تمويل تضامني. والجدير بالذكر نشوء مبادرات عدّة لخلق شبكات اجتماعية تجمع بين المزارعين والمستهلكين، وبين المقيمين والمغتربين ومنها: «منتشرين» و«مغتربين مجتمعين» و«حبق» أو أيضًا «فروم ذا فيلاج» (From The Villages).

أصبحت منظّمة (Impact Lebanon) رمزًا لهذه الحركات التضامنية، منذ أن تأسست في اليوم التالي لتعبئة 17 تشرين الأوّل 2019، وهي تهدف إلى هيكلة العمل الاجتماعي والإنساني حول شبكات اللبنانيين في الشتات، وتعمل منذ ذلك الحين «كحركة اجتماعية حاضنة» لعشرات المبادرات الاجتماعية التي تقودها الجمعيات أو المنظّمات غير الحكومية تحت لوائها.

في أعقاب تفجير مرفأ بيروت في 4 آب 2020، تمكّنت المنظّمة من جمع ما لا يقلّ عن 8 ملايين دولار من خلال مصادر التمويل الجماعي بما في ذلك أحيانًا نظام النجوم، بتبرّعات من «كلوني» (Clooney) أو «مادونا» (Madonna).

وبشكل أكثر تحديدًا، تضاعفت المبادرات المُنضوية في خانة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من أجل دعم المُنتجين الزراعيين على مدار العقود المنصرمين على الأقلّ، والتي يبدو أنّها باتت

تمثّل الآن أولويّة بالنسبة إلى المانحين الدوليين. وهذا ما يُظهره أيضاً نموذج (-Fair Trade Leb anon) التي أبرمت مع منظّمة «أرتيسان دو موند»¹⁰²(Artisans du Monde) شراكة لتطوير مبادرة لدعم التعاونيات الزراعية، لا سيّما في المناطق الأكثر حرماناً في البلاد.

مرّةً أخرى، يثبت تدخّل مبادرة التضامن هذه في سياق الأزمة أنّ النموذج الاجتماعي المُبتكر يفتح الطريق أمام إمكانيات متعدّدة لم يتمّ استغلالها بعد. وبالفعل، فإنّ نموذج الإنتاج والتسويق الخاص بهذه المبادرة يتجاوز العلاقة البسيطة بين المحلّات التجارية أو النقاوية أو التعاونية، لأنّه يجلب معها التعاون في مجال التعليم والتدريب، وتطوير مشاريع السياحة الثقافية.

كما يجدر التوقف عند تجربة منظّمة وضع العلامات التجارية العادلة (Fairtrade Labeling Organization) FLO¹⁰³؛ إنّ تلك العلامة التجارية في مجال التجارة العادلة تعوّض عدم وجود علامة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في مجال التجارة، فتسمح، في الوقت الحالي، بمنح تعاونيات زراعية معيّنة شهادة بالطبيعة الاجتماعية العادلة لأعمالها، كما الحال، على سبيل المثال، في التعاونية «كوتو هيليبوبوليس» (Coteaux Heliopolis)، التي تعمل في شمال البقاع وتحديداً مع مجموعة من المزارعين من 11 قرية في المنطقة؛ أو تعاونية عين إبل في الجنوب، المتخصّصة في إنتاج الحلويات؛ أو جمعية عيتا الفخّار التعاونية في البقاع، المتخصّصة في المُنتجات المحليّة. هنا أيضاً، تقترن فرص التسويق والتصدير (بفضل مُلصق التجارة العادلة) بالدعم المالي والتقني من الخارج الذي تستفيد منه المؤسّسة الاجتماعية بسبب الطبيعة المبتكرة والمدمجة لنشاطها الاقتصادي (من البلديات الأوروبية، اليونيفيل، وسواها).

يُشار إلى أنّ أكثر المُنتجات التي استفادت من مُلصق التجارة العادلة حتّى الآن هي زيت الزيتون، والخزّوب، والعسل، والنبيد، والمُنتجات الحرفية المتنوّعة للمُنتجات المحليّة (المُخلّلات، والجن، والحلويات الشرقية، وسواها). تُعدّ تعاونية نجمة الصبح، التي تديرها 11 امرأة من المحيطته (البقاع)، رمزاً لهذا الإنتاج المختلط الذي يركّز على تراث الطهي في البلاد. تشتري الجمعية التعاونية أكثر من 50% من الإنتاج الزراعي للمنطقة، وبالتالي تصدّر مُنتجاتها إلى عدّة دول أوروبية (وصفات

102. وهي شركة رائدة في مجال التجارة العادلة في فرنسا.

103. <https://www.fairtradelebanon.org>

قديمة مثل المربّيات والزعتر والفواكه المجفّفة أو حتّى شراب الورد)، ويُعاد توزيع حصيلة البيع على النساء بحسب عدد ساعات العمل¹⁰⁴.

يمكن دمج نماذج الإنتاج التعاوني تلك بسهولة مع خطط الادّخار والتمويل التضامنية و/أو التشاركية، عندما يكون لدى الأعضاء إمكانية الادّخار التضامني¹⁰⁵. بالنسبة إلى أعضاء التعاونية، يمكن أيضًا البحث في نماذج شبيهة لخطّ ادّخارات تضامنية و/أو مشاريع إعادة تمويل من خلال شركاتهم، كجزء من خطة ادّخار للمؤسسة، أو كجزء من مدّخرات لتقاعد العاملين¹⁰⁶.

3- تعاونيات التسليف كأحد الحلول الممكنة لمشكلات تمويل الاقتصاد الزراعي في لبنان

سعت الدولة اللبنانية مرارًا، في فترات ما قبل الحرب، إلى إنشاء صناديق للتسليف الاستثماري، منها للزراعة وللصناعة وللإسكان، بهدف الدفع بعجلة الاستثمار الوطني؛ كذلك، وضعت خططًا ضمن المشروع الأخضر لإنشاء صندوق التسليف الزراعي. إلّا أنّ مجموعة المشاريع تلك أُجهرضت في لحدها ولم يُبصر منها النور إلّا صندوق الإسكان ومصرف الإسكان، في الوقت الذي يغيب فيه دور الدولة في دعم القروض الاستثمارية الأخرى، مع ملاحظة بعض الاستثناءات، كالقروض الصغيرة المدعومة من خلال برنامج كفالات، والتي أدّت دورًا هامشيًا في فترة ما بعد الحرب .

بغياب صناديق التسليف الزراعي، يبقى الائتّاد الوطني للتسليف التعاوني القناة الوحيدة للتمويل الحكومي، لكنّها تبقى حكرًا على الجمعيات التعاونية ولا ترقى إلى مكانة الأداة التمويلية للقطاع الزراعي كلّ.

104. <http://recma.org/actualite/liban-aujourd'hui-une-femme-peut-gagner-jusqua-350-dollars-par-mois-grace-la-cooperative>

105. <https://www.la-croix.com/Economie/Economie-et-entreprises/FINANSOL-Au-Liban-cooperative-lemancipation-femmes-2018-05-28-1200942228>

106. وتجدد الإشارة هنا إلى أنّ النجاح الذي حقّقه التجارة العادلة قد ارتكز على خطط التمويل التضامني، وهو نجاح تحقّق بفضل القرض الأول بقيمة 200000 يورو الذي خصّصته في عام 2008 شركة SIDI، وهي شركة تضامنية أنشأتها مؤسسة CCFD-Terre solidaire بهدف تمويل مشاريع التنمية في دول الجنوب.

كما أنّ الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني الذي أُنتِجَ بمرسوم 9813 الصادر في تاريخ 1968/5/4 ليس مؤسسة مصرفية، أي إنّه لا يخضع لأحكام قانون النقد والتسليف ولا يقدر على تأمين الحاجات الائتمانية أو على خلق الاستثمارات الزراعية، فينحصر دوره بكونه مؤسسة مالية مركزية للقطاع التعاوني تجمع الموارد المالية الطليقة في القطاع التعاوني من أجل منح القروض والخدمات للتعاونيات التي تحتاج إلى تمويل، أي إنّه يؤدّي دور الوسيط بين التعاونيات ذات الحاجة إلى التمويل وتلك التي تتمتع بفائض تمويل، مع إمكانية الحصول على سلفات خزينة من الدولة لسدّ الفجوات .

وفي حين تشهد فيه سياسات الإنفاق الحكومي اضمحلالاً، يبقى هذا الاتحاد المؤسسة المالية المركزية للقطاع التعاوني، ما يطرح ضرورة تفعيل دوره في تمويل الاقتصاد المُنتج، علماً أنّ العجز المالي للدولة يُصعّب إمكانية الاعتماد على قروض حكومية لإطلاق القطاع الزراعي اليوم.

وفقد سبق لنا في الفصل السابق أن تطرّقنا إلى مسألة التمويل الحكومي وإلى التهميش المنهجي للسياسات الزراعية في موازنة الحكومات المتعاقبة منذ نهاية الحرب، لذا نكتفي هنا بالتذكير بأنّ إستراتيجية وزارة الزراعة تشدّد بالبحاح، ومن دون نتيجة، منذ عام 2015، على ضرورة إعادة تفعيل دور الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني، المُعطل كلياً بسبب غياب التمويل العام¹⁰⁷.

كان لتصلّب شروط تمويل الاقتصاد الحقيقي عواقب مباشرة على الزراعة، ولا سيّما على التعاونيات الزراعية، وقد انسحبت هذه العواقب على الهيكليات الأخرى في الجمعيات والمؤسسات الاجتماعية غير الزراعية.

في الواقع، كان المزارعون يشترّون المُدخلات والموادّ الأولية واستهلاكاتهم الوسيطة عن طريق الائتمان، ولا سيّما الائتمان الممنوح لهم من مُورّدي المدخلات أو تجار الجملة والوسطاء، وعادةً ما كانوا يسدّدون بعد الحصاد. ولكن، على الرغم من اعتياد المزارعين على الظروف الاقتصادية الصعبة في الماضي، إلّا أنّهم تعرّضوا لمزيد من الضغوط بسبب الأزمة الحالية، وذلك بسبب

107. MoA. 2015. "Ministry of Agriculture Strategy 2015–2019". Lebanon: Lebanese Ministry of Agriculture; 2014-2015.

الافتقار إلى الائتمان لشراء مدخلات جديدة، وبسبب مطالبة المزوّدين والتجار بدفع المتأخّرات. وفي الوقت نفسه، اضطرّ المزارعون إلى شراء المدخلات نقدًا، بالدولار الأميركي أو باليرة اللبنانية، وفقّ أسعار الصرف في «السوق السوداء»، أي بسعر السوق المتقلّب. ومع ذلك، رفع جميع المستوردين أسعار المدخلات لحماية أنفسهم من أخطار الصرف.

أخيرًا، لا بدّ من أنّ نشير إلى أنّ تجار الجملة كانوا، في الماضي، يزوّدون المزارعين بالموارد المالية في بداية الموسم لضمان التدفّق النقدي، على أن يسدّد المزارعون التكاليف العينية (كجزء من الإنتاج) في وقت الحصاد. كان تجار الجملة، مثلهم مثل مورّدي المدخلات، يستفيدون حينها من التسهيلات الائتمانية التي تقدّمها البنوك التجارية، غير أنّ هذه التسهيلات الائتمانية انقطعت، فتأخّرت المدفوعات للمزارعين بسبب الأزمة المالية.

وبالفعل، تُظهر آليّات تمويل القطاع الزراعي شيوع مصادر التمويل المباشر بين الدائن والمدين من دون الحاجة إلى وساطة مالية من المصارف؛ تلك العمليات التمويلية كانت وما تزال المحرك الأساسي للاستثمار الزراعي، وهو ما تظهره العلاقات التمويلية المباشرة بين المزارعين ومورّدي المدخلات من ناحية، أو بين المزارعين والتجار من ناحية أخرى.

الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني: أهدافه وآليات عمله

الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني: هو بمثابة مؤسسة مالية مركزية للقطاع التعاوني، لها صفة الجمعية التعاونية وميزاتها وخصائصها، وتُمثّل الحكومة فيها بمفوض عنها (مدير عام التعاونيات أو موظف) وفقاً للبند 5 من المرسوم 14128، مرسوم تحديد دقائق تطبيق أحكام قانون إنشاء اتحاد وطني للتسليف التعاوني، الصادر في تاريخ 1970/3/25.

أنشئ الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني بموجب المرسوم رقم 9813 الصادر في العام 1968.

تم التصديق على نظامه الأساسي بموجب المرسوم رقم 2981 الصادر في العام 1972.

لا يخضع الاتحاد الوطني للتسليف التعاوني، كما لا تخضع تعاونيات التوفير والتسليف المحليّة، لأحكام قانون النقد والتسليف بموجب البند 4 من المرسوم رقم 9813.

يعتمد تمويل الاتحاد في الأساس على سلف خزينة مقدّمة من الدولة، وسلف من الجهات الداعمة والمنظمات الدولية المهتمّة بالقطاع التعاوني بكفالة الدولة، كالاتحاد الأوروبي.

كما يحقّ له منح كفالة الدولة للقروض التي يعقدها مع الغير لتمويل مشاريع محدّدة يوافق عليها مجلس الوزراء بموجب البند 5 من المرسوم رقم 9813 الصادر في العام 1968.

أهدافه وأغراضه ¹⁰⁸	العمليات التي يقوم بها	شروط العضوية
الموارد المالية المطبقة في القطاع التعاوني	إعطاء القروض والسلفات وتقديم جميع الضمانات؛ إمكانية أن تكون القروض والسلفات من أيّ نوع كان	أن يكون اتحاداً تعاونياً أو جمعية تعاونية عاملة في لبنان ومسجلة أصولاً لدى إدارة التعاون
جمع الموارد المالية الطليقة في القطاع التعاوني	كفالة وضمن تنفيذ جميع العمليات والالتزامات العائدة إلى أعضائه	أن يقبل خطياً بشروط النظام الخاص وأن ينقذ تعهداته المتعلقة بالاشتراك والأسهم ويتسديد قيمتها وقيمة الاشتراك كما تحدّدها الجمعية العمومية وفقاً لأحكام هذا النظام

108. بموجب المرسوم رقم 2981 الصادر في العام 1972.

<p>أن يقبل به مجلس إدارة الاتحاد في مهلة شهر من تاريخ تقديم طلبه الخطي الرامي إلى الانتساب إلى الاتحاد</p>	<p>حسم وإعادة حسم مختلف أنواع السندات التجارية (warrants)، ووجه عام جميع الالتزامات والتعهدات لأجل الناتجة من مختلف العمليات الزراعية والتجارية والصناعية والمالية، شرط أن تكون عائدة إلى أعضائه ومرتبطة بالنشاطات التي يمارسونها</p>	<p>إعطاء التعاونيات المنتسبة إليه وأحداتها القروض والسلفات والضمانات على اختلافها</p>
<p>ألا يتعاطى عملاً يتنافى ومصحة الاتحاد</p>	<p>القيام بجميع أعمال الدفع أو التحصيل</p>	<p>اتخاذ جميع التدابير اللازمة المتعلقة بالتسليف التعاوني، وتحديد الشروط العامة والخاصة، ووضع القواعد والمبادئ التي تنظمه</p>
<p>تطبّق أحكام قانون سرّية المصارف في علاقة الاتحاد مع أعضائه (71)</p>	<p>بيع أو شراء جميع الإسناد والحقوق والقيم القابلة للتداول والبضائع، سواء لحسابه أو لحساب أعضائه</p>	<p>الإشراف على أعمال الصناديق المحليّة للتوفير والتسليف ومراقبة نشاطاتها</p>
	<p>قبول مختلف أنواع الودائع من أعضائه فقط، وذلك بشكل حساب جارٍ أو حساب توفير أو غيره؛ تملك وبناءً وتجهيز واستثمار جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة اللازمة لنشاطاته والتصرّف بها، وكذلك بيع وشراء الأموال المنقولة وغير المنقولة تغطيةً للديون المستحقّة له أو عليه؛ إجراء جميع العمليات التي تؤوّل بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى تحقيق أهدافه وأغراضه</p>	

وفي ظلّ غياب صناديق للتسليف الزراعي، وانعدام دور تعاونيات التسليف الزراعي، يبقى الاستثمار الزراعي مرتبطًا بشكل وثيق بالعلاقات الدائنة المباشرة بين المزارعين وشركائهم التجاريين المُوَرَّعين على مختلف أطراف سلسلة الإنتاج، من مستوردي المدخلات، وتجار الجملة أو المصدّرين. وإن كانت تلك العلاقات المباشرة تحمل في طيّاتها بذور التضامن والتكافل، إلّا أنّها

تضع المزارعين اللبنانيين، وبخاصة الصغار منهم، تحت رحمة شركائهم الدائنين، بما تحمله تلك العلاقات الفردية من تبعيّة وضعف في إمكانيات التفاوض. من هذا المنطلق، تفرض تعاونيات التسليف نفسها اليوم كحلّ بديل، بل الأهمّ، لمشكلات التمويل والاستثمار الزراعي، بخاصة بعد اضمحلال الاستثمارات القليلة التي كان يؤمّنها برنامج كفالات للقروض الاستثمارية المدعومة في السنوات السابقة لأزمة عام 2019.

ويُستغرب هنا غياب تعاونيات التسليف الزراعي في لبنان، مع العلم أنّها تمكّن المزارعين من الخروج من حالة التبعية تلك لتتوجّه أكثر نحو علاقات إنتاجية ترتبط بالاعتماد المتبادل، إن لم نقل أكثر استقلالية في توفير مصادر التمويل.

من هذا المنطلق، تشكّل **التعاونية اللبنانية للإنماء المُوجّهة** نحو التمويل التشاركي من خلال القروض الصغيرة حالة فريدة من نوعها في لبنان، على الرغم من تعرّتها في السنوات الأخيرة؛ فقد ساهمت تلك المبادرة التعاونية الرائدة على وجه الخصوص في تأمين 2.5 مليون دولار أميركي مخصّصة لأكثر من 140 شركة زراعية منذ عام 2014.

وعلى الرغم من ارتباطاتها الكنسية¹⁰⁹، تجسّد تلك التعاونية نواةً لحركة تسليف تعاوني، قد يُبنى عليها لتفعيل مبادرات اجتماعية مدنية.

109. بحسب الموقع الإلكتروني لبكري، تأسست الجمعية التعاونية اللبنانية للإنماء عام 1992 بمبادرة من الأب يواكيم مبارك وبعض شخصيات المجتمع المدني، وهدفها منح قروض صغيرة من أجل تمويل مشاريع إنمائية خاصة في المناطق الحدودية.

الجدول 5 - تعاونيات التوفير والتسليف: أهدافها وآليات عملها

تعاونيات التوفير والتسليف مذكورة بشكل غير مباشر في بعض مواد القانون:
قانون الجمعيات التعاونية، قانون رقم 17199 الصادر في تاريخ 18/8/1964. - البند 33 من القانون 17199: يُوزَع باقي الفائض على الأعضاء على أساس تعامل كلّ منهم مع الجمعية ويُطلَق عليه اسم «العائد»، أمّا في التعاونيات التي تكون أغراضها التسليف فلا تُوزَع عوائد على الأعضاء، بل تُرَجَّل للاحتياطي؛ - البند 65 من القانون 17199: لتعاونيات التوفير والتسليف المحليّة وللتعاونيات الإسكانية بإشراف ومراقبة الاتّحاد صلاحية منح القروض التي لا تتجاوز مدّتها العشرين سنة.
المرسوم 2989، مرسوم تنظيم الجمعيات التعاونية، الصادر في تاريخ 17/3/1972:
- البند 67 من المرسوم 2989: على تعاونيات التوفير والتسليف أن تتقيّد بتعليمات الاتّحاد الوطني للتسليف التعاوني وبالأصول والشروط التي يحدّدها لعمليات الإقراض والاقتراض وكافة قواعد وأصول التوفير والتسليف التعاوني؛ - البند 68 من المرسوم 2989: يحدّد نظام تعاونية التوفير والتسليف أنواع القروض وأجلها وشروط وطريقة إعطائها وكذلك الإرشادات الفنيّة والرقابة التي تمارسها تجاه المقرض. كلّ ذلك وفقاً للأصول والتعليمات الصادرة عن الاتّحاد الوطني للتسليف التعاوني وإدارة التعاون.

من الضروريّ اليوم أن نُفَعِّل نماذج تعاونيات التسليف في ظلّ الأزمات المالية التي تعاني منها مؤسسات منح القروض الصغيرة، والتي كانت تسدّ حاجات بعض المزارعين بالقروض الصغيرة في ظلّ غياب سياسات الائتمان الحكومي، حيث إنّها تعاني معظمها اليوم من أزمات سيولة، بسبب انعدام التسديد من قبل الدائنين، باستثناء أكبرها مثل «القرض الحسن» و«المجموعة».

شكّلت تلك المؤسسات الائتمانية حتّى عشية أزمة عام 2019 المصدر الأوّل لتأمين مصادر التمويل لصغار العملاء الذين غالبًا ما يتمّ إقصاؤهم من مصادر التمويل المصرفية.

مع تعرُّت غالبية المدينين والمستفيدين من تلك البرامج، وشخّ قنوات القروض الصغيرة بعد أزمة عام 2019، يعاني معظم محدودودي الدخل في لبنان من الإقصاء المالي، فتتأثّر الحاجة إلى البحث عن مصادر بديلة لتأمين القروض، من دون الرغبة في جعلها حلًّا سحريًّا للمشكلات النظامية؛ إنّ

الابتكارات الاجتماعية التي نحتاج إليها لاستنباط نماذج لتعاونيات التسليف في لبنان تتعلّق، بشكل أساسي، بقدرات العمل الجماعي للفاعلين في القطاع التضامني والمرتبطين بقضيّة مشتركة على التنسيق والتعاون من أجل استنهاض أو إنجاز حلول جماعية في قطاع معيّن.

هذه هي الحال، على سبيل المثال، مع «شريك»، وهي «تعاونية مالية» أُطلقت عام 2020 وتعتمد إعادة تفعيل الائتمانات الاجتماعية والإنتاجية، من دون حصرها في مجال الزراعة. مؤسسة «شريك» هي مبادرة نشأت على خلفية الانهيار المالي، وتسعى إلى تأسيس بنك اجتماعي يمنح القروض الصغيرة، مع فتح سبل للتمويل التضامني من دون انتظار القنوات التقليدية من الدولة أو من حلول السوق. في الواقع، تكمن ميزة النموذج الذي ابتكره «شريك» في أنّ «التعاونية المالية» ليست مؤسسة مالية ولا منظمة إنسانية غير حكومية، وبالتالي فهي تفلت من سيطرة مصرف لبنان، وتبني على نموذج تمويل مربح لأعضائها، ومستدام لنشاطها الاقتصادي والاجتماعي. لقد صُمّم أداء المنظمة وهيكلها وفقاً للنموذج التعاوني، فلا تأتي مساهمات رأس المال من المساهمين وإنما من العملاء الأعضاء والعمالين¹¹⁰.

ومثل سائر التعاونيات التي نشأت في كنف الحراك الشعبي عام 2019، لم تحصل تلك التعاونية بعد على الترخيص من المديرية، وهي تعمل على تنظيم نفسها وفقاً للمبادئ العامة، وضمناً القانونية، التي يقوم عليها تنظيم التعاونيات.

وبغض النظر عن فعالية تلك التجربة الناشئة، تُظهر آليات التمويل المطروحة من قبل مؤسسة «شريك» أنّ الابتكار الاجتماعي قادر على توفير استجابة محلية لمشكلة محدّدة يواجهها بعض العملاء في حياتهم اليومية، ويمهّد في الوقت نفسه لنموذج جديد لبرمجة الاقتصاد في منطقة وسيطة بين السوق والدولة.

110. <https://www.lecommercedulevant.com/article/30169-shreek-premiere-banque-cooperative-du-liban>

4- من المؤسسات المتناهية الصغر نحو إنتاج تضامني وتعاوني

تُسم التعاونيات بطابعها المحليّ بحيث تُنفذ غالبية أنشطتها محليًا وليس على المستوى الوطني أو الإقليمي. لكن في لبنان، في بلد يواجه حالةً من عدم اليقين المزمّن والاعتماد على الواردات الغذائية، يُعترف للتعاونيات بشكل متزايد بفوائدها الجماعية المحتملة، وهذا على المستويين المحليّ والوطني. فعلى سبيل المثال، شاركت التعاونيات اللبنانية بنشاط في جهود إعادة الإعمار في المناطق التي تأثرت بشكل كبير بحرب 2006¹¹¹، وتكرّرت التجربة في جهود الإنقاذ بعد تفجير مرفأ بيروت في 4 آب 2020.

وهكذا، أدرجت الدراسة المعيارية التي أجرتها شركة الاستشارات الإدارية «ماكينزي» (McKinsey) لصالح الدولة اللبنانية القطاع الزراعي ضمن الإستراتيجيات «الإنتاجية» السّت للتنمية في لبنان، وأوصت بدعم الدولة النشط للتعاونيات الزراعية.

من المُسلّم به أنّ تقرير ماكينزي (2018) يعتبر أنّ للتعاونيات، بشكل عام، دورًا ضعيفًا في لبنان، من خلال توصيفها بشكل أساسي على أنّها هياكل تعتمد على المساعدات والتبرّعات، ممّا يبرز حالة الارتهاّن لتعاونيات لبنان، وهذا ما يهدّد أهدافها واستدامتها¹¹².

ولا يُعدّ هذا التقييم جديدًا، فما أشار إليه متعارفٌ عليه منذ فترة طويلة جدًّا من قبل الخبراء الوطنيين¹¹³.

ومع ذلك، يشير تقرير مكنزي، وبشكل ملحوظ، إلى أهميّة التعاونيات في قطاع الأغذية المحليّ، ويقترح أيضًا تشريع قطاع القنّب العلاجي وتنظيمه باعتباره مكائنًا واعدًا للتنمية المحليّة والوطنية.

111. Esim, Simel. Omeira, Mansour. 2009. "FAO-IFAD-ILO Workshop on Gaps, trends and current research in gender dimensions of agricultural and rural employment: differentiated pathways out of poverty". Rome. Italy. 2009.

112. McKinsey & Company. 2018. "Lebanon Economic Vision". Full: Report. Beirut. Lebanon.

113. Esim, Simel. Omeira, Mansour. 2009. "FAO-IFAD-ILO Workshop on Gaps, trends and current research in gender dimensions of agricultural and rural employment: differentiated pathways out of poverty". Rome. Italy. 2009.

فما إمكانيات تطبيق تلك الإرشادات اليوم؟

في الوقت الراهن، ثمة إجماع متزايد على أهميّة نماذج الإنتاج التعاوني في الأنشطة الريفية، حيث توفّر التعاونيات الزراعية للمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والعاملين الزراعيين في المزارع المتوسطة الحجم منافع اقتصادية واجتماعية لا يمكن إنكارها، لا سيّما من خلال تقاسم الأصول أو الموارد أو الآلات. في الوقت نفسه، تمنح الجمعية التعاونية وصولاً أفضل إلى الأسواق، وقدرة تفاوضية أكبر، وبالتالي تسهم في انخفاض التكاليف أو في زيادة الربحية.

ومقارنةً بالمشاريع المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، تتمتع التعاونيات بقدرة أفضل على التأقلم مع بيئة إنتاجية تغيب فيها معظم الحماية الاجتماعية، ويضعف فيها تدخل الدولة لحماية المنتجين المحليين من منافسة البضائع الأجنبية. وفي خضمّ الانهيار المالي منذ عام 2019، وتسارع وتيرة إقفال المؤسسات الإنتاجية وصرف الموظفين والعاملين، قد يحول التجمّع التعاوني دون إغلاق الأعمال، لتكون أكثر تحضُّناً ضدّ الانتكاسات والتحدّيات، وذلك من خلال تقاسم الموارد والعمالة ورأس المال.

وبشكلٍ أخصّ، تأخذ عملية الانتقال من نموذج الشركات الصغيرة إلى الأشكال التعاونية حيزاً مهمّاً في قطاعات الإنتاج غير النظامية، حيث غالبية المنشآت الإنتاجية غير مُسجّلة، ناهيك عن إعطاء حماية قانونية واجتماعية للعاملين والشركاء فيها، في الوقت الذي غالباً ما يستقصي فيه العاملون وأصحاب العمل في القطاعات غير النظامية تلك الحماية. ويمكن للنموذج التعاوني أن يؤمّن لتلك المنشآت اعترافاً بمهارتها وجودة إنتاجها، فتستفيد من اللوائح التعاونية وعمليات التسجيل ذات الصلة، ممّا يسمح لها بالحصول على أوراق قانونية وإعفاءات من بعض الضرائب والرسوم.

بموجب البند 58 من قانون الجمعيات التعاونية، قانون رقم 17199، تستفيد التعاونيات من الإعفاءات الآتية:

1- الرسوم البلدية الآتية:

- الرسم على الإعلان؛

- الرسم على رخص البناء؛

- الرسم على بيانات الدروس الفنيّة؛

- الرسم على القيمة التأجيرية؛

- الرسوم على الكهرباء والماء.

2- الأجر والبديلات الأخرى:

- أجر النشر في الجريدة الرسمية؛

- أجر الفحوصات المختبرية في المؤسسات التابعة للدولة؛

- نسبة مئوية تُحدّد بقرار من وزير الزراعة، من أسعار بيع حاصلات وزارة الزراعة.

3- الرسوم والضرائب غير المباشرة الآتية:

- رسوم الطابع الأميري عن عقود الإقراض والافتراض وسائر السندات المتفرّعة عنها؛

- الرسوم والتأمينات القضائية ورسم الطابع الأميري عن الدعاوى التي تقيمها الجمعية على مدينها أو تقام عليها من هؤلاء، وكذلك من الرسوم لدى دوائر الإجراء عن الأحكام، والسندات والتعهدات والعقود؛

- رسوم الانتقال العقارية عن معاملات وضع التأمينات وفكّها، وعن معاملات انتقال العقارات المؤمّنة لصالح الجمعية إلى اسمها، ومن مختلف الرسوم العقارية ورسم الطابع الأميري على معاملات شراء العقارات لصالحها؛

- تُعفى من رسوم السير ورسوم المعاينات الميكانيكية وكلّ علاوة تلحق بها سيّارات الجمعيّة وشاحناتها وجميع آليّاتها؛

- خمسون بالمئة من رسوم التصدير عن المُنتجات التي تصدّرها التعاونية إلى الخارج.

4- الضرائب المباشرة الآتي بيانها:

- ضريبة الأملاك المبنية عن الأبنية التي تملكها التعاونية وتشغلها في سبيل تأمين المصالح المرتبطة ارتباطًا وثيقًا بغاياتها ونشاطاتها، وذلك من دون حاجة إلى تقديم أيّ طلب بالإعفاء إلى الدوائر المالية؛

- رسم الانتقال على الهبات والمساعدات والوصايا التي تُؤول إلى الجمعية من دون عوض؛

- ضريبة الدخل عن أرباح الجمعية، بما فيها الفوائد التي تتقاضاها من مدينيها، وتُعفى من تقديم أيّ تصريح بذلك إلى الدوائر المالية؛

- وكذلك العقود المتعلّقة بقروض يستلّفها أعضاء التعاونية لتمويل مشاريعها، فتُعفى من رسوم الطابع مع سائر السندات المتفرّعة عنها، كما تُعفى من رسوم الانتقال والفرّاق العقارية المعاملات العقارية الناجمة عنها والعائدة إلى وضع التأمينات العقارية، وفكّها وانتقال ملكية العقارات لصالح التعاونية إلى اسمها.

لذلك، يبدو من الضروري اليوم تأمين الأطر القانونية المؤسّساتية التي قد تسهم في إعادة تنظيم المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وبخاصّة المشروعات التي يعمل بها من 1 إلى 5 موظّفين، لتسهيل انتقالها نحو نماذج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، من تعاونيات أو شركات اجتماعية. ويمكن، بمرسوم يُتخذ في مجلس الوزراء بناءً على اقتراح وزيريّ المالية والإسكان والتعاونيات (الزراعة)، إعفاء التعاونيات الزراعية والجرفية والصناعية والسكنية كليًّا أو جزئيًّا من الرسوم الجمركية على الموادّ والمعدّات والآلات والآليات التي تستوردها وتكون لازمة لتحقيق أهدافها وأغراضها المنصوص عليها في أنظمتها الأساسية.

من بالغ الأهمية أيضاً أن يسمح هذا الانتقال نحو النموذج التضامني بالعبور من منظور فردي للإنتاج المبي على المصالح الفردية القائمة على المكسب والمنافسة نحو اقتصاد ديمقراطي يؤمّن للمُنتجين شروطًا لائقة وعادلة للعمل وللكسب، بحيث يستجيبون بشكل أفضل لمصالح عموم المستهلكين واحتياجاتهم، ولمصالح المجتمع بشكل أعمّ.

أضف إلى ذلك المكاسب التي تنتج من سيطرة الأعضاء على قرارات التعاونية بفعل آليات الرقابة الديمقراطية. وبالفعل، هناك ثلاثة أجهزة مختلفة تدير التعاونيات، ولكلّ منها واجباته الخاصة على النحو المُحدّد في القانون، وهي الجمعية العمومية ومجلس الإدارة ولجنة المراقبة. من خلال الجمعية العامة، يمارس الأعضاء السيطرة على مجلس الإدارة، ويمكنهم اتّخاذ أيّ قرار على النحو الذي يسمح به القانون.

بالإضافة إلى التعاونيات، يمكن للنقابات وجمعيات المُنتجين أن تؤدي دوراً رئيساً في زيادة قوّة صغار المُنتجين للتأثير في صنّاع القرار والضغط عليهم على المستوى السياسي. لهذه الجمعيات أهميّة حاسمة في السياق اللبناني الذي يهيمن عليه صغار المُنتجين. ولا بدّ من التذكير بأنّ التجارب التاريخية في لبنان تظهر أهميّة التنظيم القطاعي لجمعيات المُنتجين، بحيث تشكّلت في فترة ما قبل الحرب نقابات المزارعين على المستوى القطاعي الفرعي والإقليمي، مثل اتّحاد مزارعي العنب في الشمال (1934)، واتّحاد أصحاب الأبقار في البقاع (1961)، أو اتّحاد مزارعي التفّاح والأشجار المثمرة في لبنان (1972)، واتّحاد مزارعي التبغ (1973)¹¹⁴. وبحلول نهاية الحرب، كان برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي قد أكّد بالفعل إضعاف دور هذه النقابات، مبيّناً بشكل خاص أنّ تأثير نقابات المزارعين كان محدوداً لأسباب عديدة، من أهمّها السيطرة السياسية للأحزاب على النقابات¹¹⁵.

114. نتحدّث هنا عن نقابات أو تجمّعات المُنتجين، وليس عن نقابة عمّالية أو جمعيات تعاونية. ويعود تأسيس العديد من تلك النقابات أو الاتّحادات إلى فترات ما قبل الحرب، أو حتّى إلى ما قبل الاستقلال. وتتمثّل أهدافها الرئيسيّة في تحسين الظروف المعيشية لأعضاء المُنتجين وحماية مصالحهم، والتأثير على صنّاع القرار والضغط عليهم على مستوى السياسات.

115. UNDP. 1992. Lebanon National Programme for Rehabilitation and Development-Agriculture and Irrigation Sectors. United Nations Development Programme, Projects LEB/92/001, Support to Priority Programme of Lebanon UNDP/FAO/ESCWA. Mission on Agriculture and Irrigation.

ومن هنا ضرورة تسليط الضوء على أهميّة معركة استعادة التعاونيات، في موازاة أهميّة استعادة النقابات العمالية، كتعبيرين أساسيين عن الاقتصاد الديمقراطي الذي تطمح له مبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

أخيرًا يمكن للاقتصاد التعاوني أن يساعد على تعزيز الأمن الغذائي عن طريق الحدّ من البطالة، وتمكين النساء، ودعم إنتاج التعاونيات الزراعية والغذائية التي يرأسنها.

5- التنظيم التعاوني والمساواة الجندرية في لبنان

تمّ تحقيق الأمن الغذائي تاريخيًا في لبنان، على مستوى الأسرة والقرية، في تقليد الحفاظ على «المونة»¹¹⁶. تضمّنت «المونة» تقنيّات الحفظ والتجفيف والتخليل والتخمير. ويتزايد انخراط صغار المُنتِجين، مثل التعاونيات، في إنتاج «المونة» الجِرفيّة، على الرغم من وضعهم السوقي الضعيف مقارنةً بنظرائهم الصناعيين المُماثلين. تتبع هذه التعاونيات عمومًا الممارسات الجِرفيّة وتوظّف النساء بشكل أساسي¹¹⁷.

منذ ما قبل أزمة عام 2019، ووفقًا لتقديرات عام 2017 تحديديًا، بلغت الفجوة الجندرية في معدّل المشاركة في القوى العاملة في لبنان 46,8%، وكانت تُعدّ في حينها من بين الأسوأ في العالم. في الآونة الأخيرة، قُدّرت الفجوة بين الجنسين بنحو 46,3% للمواطنين اللبنانيين و60,8% لغير اللبنانيين، في مسح القوى العاملة 2018-2019.¹¹⁸ علاوةً على ذلك، تعمل النساء الناشطات في لبنان بشكل أساسي في وظائف منخفضة الأجر، لا سيّما في الوظائف غير النظامية و / أو القطاعات غير النظامية. وقد زادت نسبة النساء في الوظائف منخفضة الأجر بشكل كبير في أعقاب الأزمة

116. Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021. "An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage". HAL Id: hal-03137540.

117. UNDP. 2020. "Gendered value chains study: Barriers and opportunities". Beirut. Lebanon.

118. CAS & ILO. 2018-2019. "Labour Force and Household Conditions Living Survey 2018-2019, Lebanon". Beirut. Lebanon.

المالية لعام 2019 لتصل إلى 27% في عام 2022 مقارنة بـ 18,5% في عامي 2018-2019¹¹⁹، في حين انخفضت نسبة الرجال في الوظائف منخفضة الأجر من 23,2 إلى 21,5%.

وينعكس هذا أيضاً في ترتيب لبنان، وهو 145 من أصل 153 في مؤشر الفجوة بين الجنسين العالمي لعام 2020¹²⁰.

تشير تقارير منظمة العمل الدولية (2018) إلى وجود 125 تعاونية نسوية مُسجّلة في لبنان، وهي تعمل بشكل رئيسي في معالجة الأطعمة التقليدية مثل المُنتجات المجفّفة ونواتج التقطير، والمربيات، والمخلّلات، والمعلّبات. يختلف هذا النوع من التعاونيات بشكل عام في تكوينه من خلال مركزية الإنتاج في ورش العمل، بدلاً من الجمع الشامل للمنتجات المزروعة بشكل منفصل من قبل مجموعة من المزارعين، كما هي الحال في التعاونيات الزراعية¹²¹.

في مسح عام 2021 للتعاونيات الغذائية في محافظة البقاع، أظهرت نتائج إضافية عن الملامح الجندرية للأعضاء أنّ هذه التعاونيات الغذائية تتكوّن أساساً من النساء، نصفهنّ فقط ناشطات في عملية الإنتاج. تتجلى هنا مشاركة المرأة في التعاونيات الغذائية، على عكس انخفاض معدّل عضويتها في التعاونيات الزراعية، وهي حقيقة أبرزتها أيضاً تقارير جهات مانحة عديدة¹²².

وفي دراسة تعود إلى عام 2021، طالبت 40 تعاونية غذائية تمثّل جميع تعاونيات تصنيع الأغذية المسجّلة في سهل البقاع، تبين أنّ 18 عضواً فقط من أصل 700 عضوٍ في المجموع لم يبلغوا سنّ الثلاثين، في حين أنّ 60% تقريباً من جميع الأعضاء تجاوزوا سنّ الأربعين، و27% فقط من الأعضاء تراوح أعمارهم بين 30 و40 عاماً¹²³. ومن المثير للاهتمام أنّ 12 تعاونية (30%) تتكوّن

119. CAS & ILO. 2022. Lebanon Follow-up Labour Force Survey. Beirut. Lebanon.

120. World Economic Forum. 2020. Global Gender Gap Report 2020.

121. ILO. 2018. "The Cooperative Sector in Lebanon. Whate Role. What Future". Beirut. Lebanon.

122. ILO. 2018. "The Cooperative Sector in Lebanon. Whate Role. What Future". Beirut. Lebanon. UNDP. 2020. "Gendered value chains study: Barriers and opportunities". Beirut. Lebanon.

123. Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021. "An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage". HAL Id: hal-03137540.

من عضوات فقط و12 تعاونية (30%) فقط أفادت بأنّ لديها أقلّ من 70% من الأعضاء الإناث.

تعكس هذه الأرقام مشاركة مهمّة للمرأة في الأدوار القيادية في الحركة التعاونية الغذائية على عكس القطاعات الأخرى في البلاد، كما تطرح الاقتصاد التعاوني في لبنان كحلّ لعدم المساواة بين الجنسين وانخفاض مشاركة المرأة في القوى العاملة.

خلاصات وتوصيات: إمكانات الاقتصاد التعاوني كاستجابة للأزمة الاقتصادية

حاولت هذه الدراسة إظهار أهميّة النموذج التعاوني لحلّ مشكلات القطاع الزراعي بشكل عام، مع الإضاءة على أهميّة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني كخطوة أولى في سبيل الانتقال إلى نظرة حقوقية للأمن الغذائي في لبنان، بخاصّة في ظلّ الأزمات المتعدّدة والمتراكمة التي تعاني منها البلاد.

وقد بيّنا في الفصلين الأوّلين من هذا التقرير أنّ الحركة التعاونيّة تطرح حلولاً مثالية لمشكلات التنظيم الزراعي، كما لمشكلات ضعف الحماية الاجتماعية في العالم العربي بشكل عامّ. كذلك، بيّنا أنّ تنظيم القطاع التعاوني يسمح بمواجهة التحدّيات الأساسية التي يعاني منها الإنتاج الزراعي في لبنان بشكلٍ خاصّ، كمشكلات تجزئة الأراضي، وتمركز الحيازات الكبيرة بأيدي أعداد قليلة من الشركات والمزارع الكبرى، بالإضافة إلى عجز الأغلبية الساحقة من أصحاب الحيازات الصغيرة على الوصول إلى الأسواق، ممّا يضطرهم إلى تخصيص معظم إنتاجهم للاستهلاك الشخصي. في الثاني، أظهرنا، على وجه التحديد، أنّ القطاع الزراعي اللبناني ليس هامشيّاً على الإطلاق، من ناحية مساهمته في إنتاج الثروات والتوظيف، وإنّما كان ضحيّة سياسات التهميش المُمنهج، في سياق اقتصاد ما بعد الحرب، أسوة بما لحقّ بالعالم الريفي ككلّ. وقد أسهم تصوير الاقتصاد اللبناني على أنّه ريعي بامتياز في التعطيم على المساهمات الاقتصادية والاجتماعية التي تقدّمها الزراعة في لبنان، علماً أنّ الصناعات الغذائية شكّلت أولى صادرات لبنان.

وقد أظهر الفصل الثالث أنّ معظم التعاونيات في لبنان تهتمّ بالإنتاج الزراعي والغذائي. وفي ظلّ غياب قانون شامل للاقتصاد التضامني في لبنان، تقتصر الحركة التعاونية فيه على عدد قليل جدّاً من الأنشطة، فتغيب مثلاً تعاونيات التسليف وتعاونيات السكن عن المشهد العام لبيئة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اللبناني، إذ إنّ معظم التعاونيات المُسجّلة حالياً في هذين القطاعين لا تمثّل قيم ومبادئ التعاون والحكم الديمقراطي. وفي محاولة إصلاح القطاع التعاوني، عمدت مديرية التعاونيات إلى حلّ ما يقرب من ثلث التعاونيات المُسجّلة، إمّا لكونها هياكل وهمية أو غير فاعلة، وإمّا لتعارضها مع القانون العام.

وتزامناً مع هذه الإصلاحات البنوية، ما تزال الحركة التعاونية تعاني من عوائق قانونية وتنظيمية، منها صعوبة الإنشاء، وعدم الترخيص لأكثر من تعاونية في المنطقة الواحدة التي يقل عدد سكانها عن 20000 نسمة. بالإضافة إلى ذلك، يشكّل شرط تواجد عشرة أعضاء كحدّ أدنى لتأسيس الجمعية التعاونية عائقاً أليماً أمام الانتقال من الشركات الصغيرة ومتناهية الصغر إلى النموذج التعاوني، في الوقت الذي قد يشكّل فيه هذا التحوّل مدخلاً إلى إطلاق عجلة النمو، من خلال دمج جزء كبير من مؤسسات القطاعات غير النظامية ضمن هيكلية القطاع النظامي، ممّا يؤمّن في الوقت عينه رفع الدخل الوطني والواردات الإلزامية، وتأمين الحماية الاجتماعية لعدد أكبر من السكان المقيمين.

ومن هذا المنطلق، تكمن أهميّة استخلاص الدروس المستفادة من التجارب الناجحة، وتبني أفضل الممارسات من التعاونيات، من أجل السماح لها بإدماج المهارات الفئّية التي غالباً ما تنقصها، من آليات التخطيط الإستراتيجي، أو التسويق الإلكتروني باعتماد التخطيط المناسب على المدى القصير والطويل، وإعادة تقييم السوق وسلوك المستهلك، ممّا قد يسهم في استخدام الموارد المالية والبشرية للتعاونيات بطرق مستدامة. ومن هنا أيضاً، تكمن أهميّة الدعم الفني لصقل الهياكل الديمقراطية داخل التعاونيات، بحيث يمكن للأعضاء تأدية دور أكبر من خلال التعاون في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تمهّد الطريق للتنمية، وتحسّن فرص كسب العيش، وتعزّز الروابط مع الأسواق المحليّة والدولية.

ولعلّ أهمّ تطوّر في العقدَيْن الماضِيَيْن يتجلّى في إدراج الاقتصاد التعاوني كإستراتيجية للحدّ من الفقر، وفي اعتباره وسيلةً للحدّ من عدم المساواة بين الجنسين في إستراتيجيات وزارة الزراعة، وإن لم ترافق هذه الإستراتيجيات مع تأمين النفقات الحكومية الكافية للوزارة ولمديرية التعاونيات، بالتزامن مع اعتماد إستراتيجيات زراعية مبنية على الفجوات والعجز في الإنفاق مع الاعتماد الفرضي على المساعدات والتمويل الأجنبي.

حقّق عشية أزمة عام 2019، كانت السياسات الزراعية مقسّمة بشكل أساسي بين الدعم المالي والتنظيم. ففي ما يتعلّق بالدعم المالي، كان مُنتجوا زيت الزيتون والتفّاح المستفيدين الرئيسيين من الدعم المباشر. لكنّ سياسات الدعم المالي لم تؤثّر إيجابياً في تطوير القطاع الزراعي، كما لم تسهم في دعم الصادرات، إمّا على العكس؛ فمزارعو التفّاح يتأثّرون بسبب منافسة الواردات

وضعف الصادرات، في ظلّ غياب سياسات تجارية ملائمة، ولذلك كان إصرارهم الدائم على التدخّل الحكومي من خلال سياسات حماية تجارية. في المقابل، لا يستفيد مُنتجو الفاكهة والخضروات من أيّ دعم للدخل. أمّا من ناحية الدعم التنظيمي للقطاع، فقد غابت التنظيمات التي من شأنها أن تدعم جودة الإنتاج ومعايير التصدير، مع غياب التصنيف التجاري والعلامات التجارية، بالإضافة إلى نقص الاعتراف بمؤسّسات التضامن والتجارة العادلة. يُعدّ الإنتاج العضوي أحد الأمثلة، بحيث يعاني من غياب التشريعات الوطنية والبنية التحتية القانونية لدعمه. وقد دفع هذا الوضع بعض الهيئات الخاصة إلى أن تأخذ على عاتقها مهمة إجراء الشهادات العضوية، كذلك أخذت غرف التجارة زمام المبادرة لمنح الشهادات المستقلّة وغير الحكومية لمطابقة معايير الجودة.

وسط هذا الضعف التنظيمي، اقتصرَت الإجراءات الحكومية على وضع حدود للأسعار وضوابط على الأرباح التجارية، بالإضافة في برامج الحماية الاجتماعية للأسر الضعيفة. تحافظ الحكومة اللبنانية بشكل أساسي على سقف الأسعار الذي تفرضه على بعض مُنتجي الغذاء، وبشكل أساسي على الخبز العربي والدجاج. إلّا أنّ المُنتجين وكبار المُوزّعين يتحكّمون في هامش حركة كبير لتفادي تلك القيود التنظيمية، كاعتماد التقنين للمُنتجات المدعومة وبيع المُنتجات البديلة التي لا يطالها التنظيم الحكومي، كبيع الدجاج المُقطّع أو الخبز الأجنبي، وسواهما.

بعد تفجير المرفأ في 4 آب 2020، ومع تدمير 80% من احتياطات الحبوب جزّاء انفجار الإهراءات، شهد لبنان ارتفاعاً مذهلاً في معدّلات التّضخم والبطالة، تبعه انخفاض في الدخل، بحيث بات الفقر يؤثّر على ما يقرب من 80% من السكّان اللبنانيين.¹²⁴

وبسبب اعتماد لبنان على الواردات التي قد تبلغ 80% من احتياجاته الغذائية¹²⁵، وصل الخوف الوطني من انعدام الأمن الغذائي الآن إلى مستوى خرج.

وما يزيد من مخاطر الأمن الغذائي التراجع الذي شهده كلُّ من الزراعة والتصنيع الزراعي في مستويات الإنتاج عام 2020، وهو ينيئ بعجز آليات السوق وحدها على التّأقلم مع المسار الانكماشى للاقتصاد اللبناني بغياب أيّ سياسة حماية تجارية للزراعة.

124. ESCWA (United Nations Economic and Social Commission for Western Asia). 2021. "Multidimensional Poverty in Lebanon (2019-2021). Painful Realities and Uncertain Prospects."

125. ESCWA. 2016. "Strategic review of food and nutrition security in Lebanon", New York. United Nations.

ويبدو بالفعل أنّ المزارعين يفقدون اليوم 70% من دخلهم بعد انخفاض الإنتاج في قطاع الصناعات الزراعية بنسبة 40%¹²⁶.

مع ارتفاع مخاطر الأمن الغذائي، بادرت جمعيات المجتمع المدني ومؤسسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني إلى تنظيم شبكات طوارئ لتأمين الغذاء للفئات الأكثر ضعفًا، من حصص غذائية وإعانات مالية، كما جهدت الأحزاب التقليدية في عمليات تفعيل توزيع الإعاشات، مع تمثُّر كبير لمؤسسات حزب الله في تأمين بنى تعاضدية لحماية صغار أو معدومي الدخل في مناطق نفوذه التقليدية، تمثّلت في الاعتماد على القسائم الغذائية وبطاقات الانتساب التي تخوّل شراء السلع الاستهلاكية بأسعار أرخص.

من هنا تكمن أهميّة تحريك عجلة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني اليوم، بغية تأمين نماذج بديلة عن إعانات الأحزاب وهيكلياتها الزبائية من ناحية، ولتأمين شبكات حماية اجتماعية مبنية على الحقوق وليس على التبعية، على أن تكون لمشروعية الحقّ في الغذاء الأوليّة. وإذ يزخر النسيج التضامني في لبنان بتجارب رائدة في مجالات ريادة الأعمال الاجتماعية، تشكّل التعاونيات اليوم منفذًا لبناء هياكل مبتكرة ترمي إلى خلق مساحات ديمقراطية في عمليات الإنتاج، كما في آليّات إعادة توزيع الثروات.

نتيجة ضعف السياسات الاجتماعية وأنظمة الحماية التي ترعاها أو تؤمنها الدولة في لبنان، وتزامنًا مع اضمحلال قدرات الدولة على تمويل نفقاتها نتيجة تراكم الأزمات الاقتصادية وانعدام مشاريع الإصلاح الاقتصادي والسياسي، يتمّ توفير شبكات الأمان الاجتماعي بشكل أساسي اليوم من قبل المنظّمات غير الحكومية، المحليّة، والدولية، والمؤسسات الاجتماعية، والتعاونيات.

وإن كنّا نتوافق مع تقرير ماكنزي حين يعيب على القطاع الثالث، أي قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني بشكلٍ عامّ، والتعاوني منه بخاصّة، اعتماده المفرط على التمويل الأجنبي، إلّا أنّه يجدر التذكير بأنّ معظم المشاريع التنموية التي نفّذتها الدولة اللبنانية في العقود الأخيرة غالبًا ما تمّ تمويلها و / أو تنفيذها من مانحين دوليين. هناك العديد من برامج المعونة الغذائية للاجئين في لبنان، مثل برامج الأونروا وبرنامج الأغذية العالمي

126. UNOCHA. 2020. "Lebanon flash appeal". Beirut. Lebanon.

التي تدعمها والتي تقدّم مساعدات غذائية ومساعدات نقدية للاجئين الفلسطينيين والسوريين¹²⁷.

لا شكّ في أنّ الأمن الغذائي مسؤولية مشتركة بين العديد من الوزارات والمؤسسات؛ ومع ذلك، فإنّ التنسيق المطلوب بين الوزارات (وزارة الزراعة ووزارة الداخلية ووزارة الصحة العامة ووزارة الصناعة والتجارة) لم يتحقّق أبدًا، ما يشكّل عقبة أمام تحقيق سياسة منسجمة. والأهمّ من ذلك يتجلّى في عدم احتلال قضية الأمن الغذائي مكانة عالية في أولويات السياسة العامة، إذ نادرًا ما أُخذت على محمل الجدّ قبل أزمة عام 2019.

وضع مؤتمر القمة العالمية للأغذية لعام 1996 نهجًا قائمًا على الحقوق تجاه الغذاء والأمن الغذائي، بالإضافة إلى مبادئ توجيهية بشأن مبادئ الحقّ في الغذاء.

«يتحقّق الأمن الغذائي عندما تكون لجميع الناس، في جميع الأوقات، إمكانية الوصول المادّي والاقتصادي إلى طعام كافٍ وآمن ومُعَدّ يلبي احتياجاتهم الغذائية وتفضيلاتهم الغذائية من أجل حياة نشطة وصحيّة». كما يشترط الحقّ في الغذاء الحصول على غذاء صحيّ ومناسب ثقافيًا، مع ضمان حقّ مُنتجعي الغذاء في العيش والعمل بكرامة¹²⁸.

تبقى نقاط الضعف الأساسية في قطاعات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني مرتبطة بشكل وثيق بالإخفاقات الحكومية، حيث إنّ منظمات المجتمع المدني، مهما علّت فعاليتها، لا تلغي دور الدولة في مواجهة المخاطر النظامية كأزمة اللاجئين السوريين مثلًا. كما أنّ المنظمات المحليّة غالبًا ما تضطرّ إلى أقلمة نشاطاتها مع الأزمات النظامية التي تنتجها الدولة أو تسهم في مضاعفة تأثيراتها الجانبية السيئة، كأزمة الوقود والكهرباء، أو أزمات النظام النقدي والمصرفي.

إلا أنّ مقارنة سريعة لجدوى البرامج المُنفّذة من القطاع الثالث، وتلك المدعومة أو المُنفّذة من مؤسسات الدولة، تُظهر أنّ الأولى أثبتت أنّ وقع تأثيرها الاجتماعي أكثر استدامة من البرامج

127. Kukrety, Nupur. 2016. "Poverty, Inequality and Social Protection in Lebanon", Oxfam, Issam Fares Institute. Beirut. Lebanon.

128. World Food Summit (1996), "Report of the World Food Summit", FAO, Rome Declaration on World Food Security & World Food Summit Action Plan

الحكومية. قد يأخذ بعضهم على مشاريع القطاع الثالث أنّ تقييم جدوى آثاره الاجتماعية دون مستوى الاستثمارات التي خصّصها له المانحون والممولون الدوليون، إلّا أنّ نسيج المجتمع المدني في لبنان قد أظهر مرارًا وجود شبكات ناشطة ومستدامة قادرة نسبيًا على إدارة الأزمات الكبرى، كما كان عليه الحال في ظلّ أزمة اللاجئين، أو في تفجير مرفأ بيروت، أو في تخفيف وطأة أزمة كورونا على سبيل المثال، كما أثبتت فعالية حشدها لمصادر التمويل، وتجنيد المتطوعين وتقديم الخدمات.

تبقى إدارة الأزمات، وبالأخصّ الوقاية من الأزمات، منوطهً بالدولة بشكل أساسي. إلّا أنّ البرامج الحكومية التي غالبًا ما تموّل من القروض السيادية وتثقل كاهل الدين العام فشلت في تأمين شبكات الأمان للأفراد الأكثر ضعفًا، بل كانت، في أغلب الأحيان، فرصًا لتوظيف الدعم الحكومي للأطراف الاقتصادية الأكثر نفوذًا، كما أظهرته سياسات الدعم من المصرف المركزي أو من وزارة الاقتصاد بعد أزمة عام 2019، حين خصّص تدخّل الدولة لتأمين أرباح المستوردين من نפט وقمح ودواء على حساب المستهلكين. وبشكل أعمّ، لم يكن لسياسات الدولة الاجتماعية وللمشاريع الحكومية تأثير كبير على خلق فرص العمل أو على تحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للسكان الأكثر حرمانًا.

لذا، يمكن للدولة اللبنانية أن تكتفي في الوقت الحالي بدعم مبادرات تنظيم القطاع الثالث ورفع العقبات المؤسسية عن أعمالها، من دون أعباء مالية إضافية على القطاع العام، ريثما تصبح الحكومات اللبنانية قادرة على فرض نفسها كشريكٍ أوّل في مواجهة المخاطر واستباق الأزمات. من هنا، تتبع بعض التوصيات في سبيل تعزيز مكانة الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في لبنان، ومن أهمّها الآتية:

- تخطي الاستنساابية في الخطط الغذائية والذهاب نحو نظرة قانونية إلى الحقّ في الغذاء من خلال تطوير تعاونيات إنتاج وتوزيع الغذاء وتطوير الحماية الاجتماعية التي تؤمّن لها أفرادها، كما الأمن الغذائي لمستهلكيها. تترافق تلك الخطوة مع تعديلات على نهج السياسة الاجتماعية في اتجاه اعتماد نظرة حقوقية للأمن الغذائي، تعتبر أنّ التعاونيات ومنظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني شريكًا للدولة في إدارة الأزمات ووضع الخطط الاستباقية للوقاية منها، وفي مقدّمها أزمة الأمن الغذائي. يمكن للاقتصاد التعاوني أن يساعد على تعزيز الأمن الغذائي عن طريق الحدّ من البطالة أو تمكين النساء ودعم إنتاج التعاونيات التي يرأسنها.

- إعطاء الأولوية للتعاونيات في عقود الشراء العام لتخفيض الاعتماد على الاستيراد وهيمنة كبار المورعين والمستوردين، وبغية إرساء شروط إنتاج أكثر تنافسية للتعاونيات تسمح لهم باستغلال عائدات الإنتاج وتقليص تكاليفها.

- اعتراف القطاع العام بمبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال قانون يمكّن من تعريف هيكليات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني والتميز بينها وتحديد المعايير والمبادئ التي تحكمها.

- إعطاء دفع جديد للتمويل التشاركي لمبادرات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني من خلال قوانين نقدية تسمح بتسهيل القروض الصغيرة للأشخاص والتعاونيات المقصّبة من النظام المصرفي التقليدي.

- إرساء علامات تمييزية لمؤسّسات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، بما يسهّل تصدير إنتاجها أو تمويلها من الجهات المانحة، مع منع المصارف من فرض قيود عليها أو رسوم مُجحفة بحقها، لما يسبّبه ذلك من تعارض مع مصادر تمويلها والتي غالبًا ما تكون مخصّصة للبرامج الإنسانية أو التنمية.

- تطوير ودعم الحركات الاجتماعية الحاضنة للمبادرات الاجتماعية والتي تسهم في مساعدة المشاريع الاجتماعية الناشئة على تطوير قدرتها وتأسيس نفسها، من خلال دعمها لإطلاق مشاريعها والاستفادة من خبرات، باستقطاب الاستثمارات ومصادر التمويل.

- إدخال العلامة التجارية في مجال التجارة العادلة والعمل اللائق للتشجيع على تصدير المنتّجات المحليّة بمطابقتها معايير أخلاقية.

- دمج نماذج الإنتاج التعاوني مع خطط الادّخار والتمويل التضامنية و / أو التشاركية، عندما يكون لدى الأعضاء إمكانية الادّخار التضامني. بالنسبة إلى أعضاء التعاونية، يمكن أيضًا البحث في نماذج شبيهة لخط ادّخارات تضامنية و / أو مشاريع إعادة تمويل من خلال شركائهم، كجزء من خطة ادّخار للمؤسسة أو كجزء من مدّخرات لتقاعد العاملين.

- تنوع آليات تمويل القطاع الزراعي المُعتمِدة لغاية اليوم على شيوع مصادر التمويل المباشر بين الدائن والمدين من دون وساطة مالية، إمّا من خلال تفعيل مشاريع صناديق للتسليف الزراعي، وإمّا من خلال الإتحاد الوطني للتسليف التعاون. من هذا المنطلق، تفرض تعاونيات التسليف نفسها اليوم كحلّ بديل، وربّما الأفضل، لمشكلات التمويل والاستثمار الزراعي.

- إيلاء نماذج الإنتاج التعاوني الأهمّيّة في الأنشطة الريفية، بحيث توفّر التعاونيات الزراعية للمزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة والعاملين الزراعيين في المزارع المتوسطة الحجم منافع اقتصادية واجتماعية.

- الانتقال من نموذج الشركات الصغيرة إلى الأشكال التعاونية، بخاصّة في قطاعات الإنتاج غير النظامية حيث غالبية المنشآت الإنتاجية غير مسجّلة.

- تأمين الأطر القانونية المؤسّساتية التي قد تسهم في إعادة تنظيم المشروعات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة، وبخاصّة المشروعات التي يعمل فيها بين 1 إلى 5 موظّفين، لتسهيل انتقالها نحو نماذج الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، من تعاونيات أو شركات اجتماعية. ويمكن للنموذج التعاوني أن يؤمّن لتلك المنشآت اعترافاً بمهارتها وبجودة إنتاجها، فتستفيد من اللوائح التعاونية وعمليات التسجيل ذات الصلة، ممّا يسمح لها بالحصول على أوراق قانونية وإعفاءات من بعض الضرائب والرسوم.

- إيلاء معركة استعادة التعاونيات، كما معركة استعادة النقابات العمالية، أهمّيّة كبيرة، بوصفهما تعبيرين أساسيين عن الاقتصاد الديمقراطي الذي تطمح إليه مبادئ الاقتصاد الاجتماعي والتضامني.

Abou-Habib, Lina. 2004. "What's in a day's work? Rural women cooperatives challenge patriarchal market institutions in Lebanon". CRTDA, Case Studies in Women's Economic Empowerment.

<https://wideplus.org/wp-content/uploads/2012/10/seventhstoryofwomen.pdf>

Abou-Habib, Lina. Traboulsi, Omar. Khalidi, Aziza. Aoun, Habbouba. 2013a. "Factors of market access success for traditional food industry in Lebanon: Some themes pertinent to rural women's cooperatives". In Abdelali-Martini, Malika. Aw-Hassan, Aden. Gender Research in Natural Resource Management, 131–131. London. Routledge.

Abou-Habib, Lina. Traboulsi, Omar. Khalidi, Aziza. Aoun, Habbouba. 2013b. "Access of rural women's cooperatives to markets in Lebanon: Barriers, enablers and options for action". in Abdelali-Martini, Malika. Aw-Hassan, Aden. Gender Research in Natural Resource Management, p. 111–131. London. Routledge.

Abou Jaoude, Hicham. 2015. "Labour Market and Employment Policy in Lebanon". Torino. European Training Foundation (ETF).

<https://www.etf.europa.eu/en/node/1019>

ACTED. 2018. Lebanon Olive Value Chain Analysis Report. Beirut. Lebanon.

www.acted.org/wp-content/uploads/2018/01/final-value-chain-report-olive-acted-lebanon.pdf

Ajluni, Salem. Kawar, Mary. 2015. "Towards Decent Work in Lebanon: Issues and Challenges in Light of the Syrian Refugee Crisis". ILO report, Regional Office for Arab States. Beirut. Lebanon.

Al Masri, Muzna. Abl, Zeina. 2017. "An Urban Suburb with the Capacities of a Village: The Social Stability Context in the Coastal Shouf Area". Conflict Analysis Report. UNDP.

Andreou, P., Dagher, N., Kawar, N., Nimah, M., & Saghir, A. 1979. Agricultural Development in

Lebanon. Faculty of Agricultural and Food Sciences. American University of Beirut. Lebanon.

Asta, Jamal. 2020. مدخل إلى الجمعيات التعاونية في لبنان. FAO. Lebanese Government, Ministry of Agriculture.

Baalbaki, Ahmad. 1985. The Lebanese Agriculture: State Intervention in Rural Areas from Independence to Civil War. Middle East and Owaidat. Beirut.

BlomInvest. 2014. Hidden Opportunities in the Lebanese Economic Sectors. Beirut. Lebanon.

Bou-Antoun, Loyal. 2014. Food-processing industry as a basis for community dynamics and local socio-economic development. In Mediterranean Interdisciplinary Forum on Social Sciences and Humanities, MIFS. Beirut. Lebanon.

CAS (Central Administration of Statistics). 2004-2017. National Accounts. Beirut. Lebanon.

CAS. 2009. Labor Force in 2009: Multiple Indicators Cluster Survey. Beirut. Lebanon.

CAS. 2007. Labor Force Survey. Beirut. Lebanon.

CAS & ILO .2022. Lebanon Follow-up Labour Force Survey. Beirut. Lebanon.

CAS & ILO. 2018-2019. "Labour Force and Household Conditions Living Survey 2018-2019, Lebanon". Beirut. Lebanon.

CBI. 2018. "Value Chain Analysis Lebanon Fresh Fruit and Vegetables". Bureau Leeters, Commissioned by The Centre for the Promotion of Imports from developing countries (CBI).

CDR (Council for Development and Reconstruction). 2017. "Agriculture and Irrigation". In Progress Report 2017, October, p. 112-121.

http://www.cdr.gov.lb/eng/progress_reports/pr102017/index.asp

Chaaban, Jad. Chalak, Ali. Ismail, Tala. Khedr, Salma. 2018. "Examining Lebanese Stakeholders' Frames in the Fields of Agriculture, Water and Rural Development". MEDRESET. Working Papers, No. 22, October 2018.

Challita, Claude. 2010. Quelles valorisations de produits agro-alimentaires typiques libanais ? Institut des Sciences et Industries du AgroParisTech: PhD thesis. Paris. France.

Chiha, Michel. 1965, Propos d'économie libanaise. Beirut, Éditions du Trident.

Consultation & Research Institute. 2019. "Summary of Lebanon Economic Vision". Beirut. Lebanon.

Daleel Tadamon. 2020. "Solidarity economy Structure, Assessing the ecosystem, role, needs, and potential of cooperatives in Lebanon". Beirut. Lebanon.

Dixon, Ruth. 1982. "Women in agriculture: Counting the labor force in developing countries". Population and Development Review. Vol. 8. 539–566.

El-Amine, Yasmina. 2016. "Lebanon Water Forum: Rethinking Water Service Provision in Lebanon". Issam Fares Institute. October. Beirut. Lebanon.

https://www.aub.edu.lb/ifi/publications/Documents/conference_reports/20160526_oxfam_conference_report.pdf

El-Khoury, Joseph. Bou Khalil, Rami. Nemer, Anthony. Richa, Sami. 2020. "Legalizing Medical Cannabis in Lebanon: The Complex Interface Between Medicine, Law, Ethics, and Economics", Cannabis and Cannabinoid Research. Volume X, Number X, 2020.

ESCWA (United Nations Economic and Social Commission for Western Asia). 2021. "Multidimensional Poverty in Lebanon (2019-2021). Painful Realities and Uncertain Prospects". https://www.unescwa.org/sites/default/files/news/docs/21-00634-_multidimensional_poverty_in_lebanon_-_policy_brief_-_en.pdf

ESCWA. 2016. "Strategic review of food and nutrition security in Lebanon". New York. United Nations.

ESCWA. 2001. "Gender In Agriculture And Agro-Processing in Lebanon". New York. United Nations.

Esim, Simel. Omeira, Mansour. 2009. "FAO-IFAD-ILO Workshop on Gaps, trends and current research in gender dimensions of agricultural and rural employment: differentiated pathways out of poverty". Rome. Italy. 2009.

FAO. 2016. "Etude sur l'agriculture familiale à petite échelle au Proche-Orient et Afrique du Nord. Pays Focus : Liban". Beirut. Lebanon.

<http://www.fao.org/3/i6608f/i6608f.pdf>

Ghadban, Elias. 2013. Cooperative enterprises and agricultural development: the case of Lebanon. PhD Thesis. SOAS, University of London.

Hamade, Kanj. 2018. "Agriculture as a key to the resilience of Lebanon Rural area to the effect of the Syrian Crisis". In Lacicrignola, Cosimo. Crises et conflits en Méditerranée : L'agriculture comme résilience. La Bibliothèque de iReMMO série, 32. Paris, L'Harmattan.

Hamade, Kanj. 2015. "Transforming the historical link between agricultural policy and inequality in Lebanon". In Banfield, Jessica. Stamadianou, Victoria. Toward a peace economy in Lebanon. London, International Alert.

Hamade, Kanj. 2014. "Tobacco leaf farming in Lebanon: why marginalized farmers need a better option". In by Leppan, Wardie. Lecours, Natacha. Buckles, Daniel. Tobacco control and tobacco farming, separating myth from reality. London, Anthem Press and Ottawa, International Development Research Center.

Hamade, Kanj. Malorgio, Giulio. Midmore, Peter. 2015. "Contrasting quantitative and qualitative approaches to rural development analysis: the case of agricultural intensification in Lebanon". Journal of Agricultural Economics, 66:2, 518-492.

Hamade, Kanj. Blanc, Pierre. Jaubert, Ronald. Saade-Sbeih, Myriam. 2015. "De part et d'autre de la frontière libano-syrienne : les mutations de l'agriculture du Haut Oronte". Confluences Méditerranée, Vol. 92. 19-32.

IDAL (Investment Development Authority of Lebanon). 2020. "Agri-food industry. 2020 Factbook". Beirut. Lebanon.

IDAL. 2018. "Agri-Plus Programme, Enhancing Agriculture Exports in Lebanon". Beirut. Lebanon.

IDAL. 2017a. "Agriculture Sector Fact Sheet". Beirut. Lebanon.

IDAL. 2017b. "Investment opportunities in Shouf". Beirut. Lebanon.

IDAL. 2017c. “Investment opportunities in West Bekaa”. Beirut. Lebanon.

IFPRI (International Food Policy Research Institute). 2019. “Global Food Policy Report 2019”.

<https://dataverse.harvard.edu/dataset.xhtml?persistentId=doi:10.7910/DVN/9IOAKR>

ILO. 2019. Enhanced programme of development cooperation for the occupied Arab territories. 337th Session, Geneva, 24 October–7 November 2019.

ILO. 2019. “Financial Mechanisms for Innovative Social and Solidarity Economy Ecosystems”. Geneva. Switzerland.

ILO. 2018. “The Cooperative Sector in Lebanon. What Role. What Future”. Beirut. Lebanon.

https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_644724.pdf

ILO. 2014. “Findings of the Assessment of Agricultural Cooperatives in West Bank: Challenges and Opportunities”. Beirut. Lebanon.

ILO. 2011. “Rural Policy Brief. The Role of Cooperatives in Achieving the Sustainable Development Goals- the economic dimension”. Expert Group Meeting and Workshop on Cooperatives. Nairobi. Kenya.

Jalkh, Rita. Dedeire, Marc. Requier-Desjardins, Melanie. 2021. “An Introduction to Food Cooperatives in the Bekaa Valley, Lebanon: Territorial Actors and Potential Levers to Local Development Through Culinary Heritage”. HAL Id: hal-03137540.

<https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-03137540>

Kukrety, Nupur. 2016. “Poverty, Inequality and Social Protection in Lebanon”. Oxfam. Issam Fares Institute. Beirut. Lebanon.

La Revue Marocaine de la Pensée Contemporaine. NUMERO 8, juillet 2021-ISSN : 2605-6488.

Massaad, Barbara. 2017. Mouneh: Preserving Foods for the Lebanese Pantry. Interlink Books.

McKinsey & Company. 2018. "Lebanon Economic Vision". Full: Report. Beirut. Lebanon.

MedSnail. 2020. "Overview on local agriculture and food heritage: Case of West Bekaa and Shouf in Lebanon, under the project". Sustainable Networks for Agro food Innovation Leading in the Mediterranean.

MoA (Ministry of Agriculture). 2020. "Lebanon National Agriculture Strategy (NAS) 2020 – 2025". Lebanese Government, with the support of FAO.

MoA. 2016. "Agricultural production survey". Beirut. Lebanon.

MoA. 2015. "Ministry of Agriculture Strategy 2015–2019". Lebanon: Lebanese Ministry of Agriculture; 2014-2015.

MoA. 2012. Strategy for the Development of the Cooperative Sector in Lebanon – Draft.

Ministry of Agriculture, Republic of Lebanon

MoA & FAO. 2012. Résultats Globaux du Module de Base de Recensement de L'Agriculture 2010. Beirut. Lebanon.

MoA & UNEP. (Lebanon and United Nations Environment Programme). 1996. "Biological Diversity of Lebanon Country Study Report". Beirut. Lebanon

Ministry of Economy. 2018. "Lebanon Economic Vision". Beirut Lebanon.

Nammour, Karim. 2019. "Battle for Artificial Paradises: The War on Drugs in Lebanon, Its Consequences, and the Fight to End It". In Rodriguez-Garavito, Cesar. (ed.), Addressing Inequality from a Human Rights Perspective: Social and Economic Justice in the Global South. Bogota. Ediciones Antropos.

Naspetti, Simona. Bteich, Marie Reine. Puglieze, Patricia. Salame, Nadine. 2016. "Motivation and values of farmers in Lebanon: A comparison between organic and conventional agricultural producers". New Medit, 15:2, 70-80.

Saadé, Riad. 1973. "Réalités de l'agriculture libanaise", *Tiers-Monde*, 14:54, 425-436.

Scolding, Emma. Nour, Ali. 2020. "Get in Gear: Unleashing the potential of Lebanese Cooperatives". Friedrich Ebert Stiftung. Beirut. Lebanon.

Sfeir, Patricia. 2018. "Desk report for Mapping Producers Organizations and Cooperatives in Lebanon". TCP/RAB/303. Beirut. Lebanon.

Sfeir, Patricia. 2018. "Profiling Agriculture Cooperatives. Case of Lebanon". TCP/RAB/3603. Beirut. Lebanon.

Smith, Stirling. 2014. "Promoting cooperatives: An information guide to ILO recommendation no. 193". Geneva: ILO.

SPNL (Society for the Protection of Nature in Lebanon). 2014. "Water, Climate Change and Forests. Teaching Beyond Boundaries through SNOW". Beirut. SPNL.

<https://wp.me/p7PNvt-MS>

Syndicate of Lebanese Food Industries. 2012. "Agro-food Industry Regulations: Challenges and Prospects". In *Food Industry News: SLFI Newsletter*, No. 2 (January). <http://web.archive.org/web/20120316200931/http://www.sffi.org.lb/admin/newsletter/FI-NewsLtr-JanuaryIssue2012-EN.pdf>

Tannous, Afif. 1949. "The village in the national life of Lebanon". *The Middle East Journal*, 3(2), April: 151–16.

Tohme Tawk, Salma. 2018. "Challenges and sustainability of wheat production in a Levantine breadbasket: The case of the West Bekaa, Lebanon". *Journal of Agriculture, Food Systems, and Community Development*. ISSN: 2152-0801 online.

<https://www.foodsystemsjournal.org>

Triangle. 2021. "Get In Gear: Unleashing the potential of Lebanese cooperatives". <https://www.thinktriangle.net/get-in-gear-unleashing-the-potential-of-lebanese-cooperatives/>

UN (United Nations). 2021. "2021 1st Quarter Sector Dashboard, Food Security and Agriculture". Inter-Agency Cooperation.

UN. 2019. "Food Security and Agriculture 2019 End-Year Dashboard". Inter-Agency Cooperation.

UN. 2014. "Measuring the Size and Scope of the Cooperative Economy: Results of the 2014 Global Census on Cooperatives". UN Department of Economic and Social Affairs, Dave Grace and Associates.

UNCTAD & UNDP. 2008. "Poverty, Growth and Income Distribution in Lebanon". Beirut. Lebanon.

UNDP. 1992. Lebanon National Programme for Rehabilitation and Development-Agriculture and Irrigation Sectors. United Nations Development Programme, Projects LEB/92/001, Support to Priority Programme of Lebanon UNDP/FAO/ESCWA. Mission on Agriculture and Irrigation.

UNDP. 2020. "Gendered value chains study: Barriers and opportunities". Beirut. Lebanon.

UNIDO. 2021. "UNIDO Partners with ESCWA to Promote Innovation in Agro-Industry in Lebanon". PFC Newsletter, August, 2021.

UNOCHA. 2020. "Lebanon flash appeal". Beirut. Lebanon.

WFP (World Food Programme). 2020. "Assessing the Impact of the Economics and COVID-19 Crises in Lebanon". Beirut, June 2020.

<https://docs.wfp.org/api/documents/WFP-0000116784/download/>

Wanyama, Fredrick. 2016. "Cooperatives and the sustainable development goals a contribution to the post-2015 development debate". ILO. Geneva. Switzerland.

World Bank. World Development Indicators.

<http://wdi.worldbank.org/table/2.17#>

World Bank. World Bank Open Data. 2021.

<https://data.worldbank.org>

World Bank. 2020 a. Targeting Poor Households in Lebanon. Factsheet, April 21, 2020.

<https://www.worldbank.org/en/news/factsheet/2020/04/21/targeting-poor-households-in-lebanon.print>.

World Bank. 2020b. "Women, Business and the Law 2020". Disponible en ligne.

<https://openknowledge.worldbank.org/handle/10986/32639>

World Bank. 2020c. "The Deliberate Depression, Lebanon Economic Monitor, Fall, 2020".

<https://www.worldbank.org/en/country/lebanon/publication/lebanon-economic-monitor-fall-2020>

World Bank. 2018. "The role of food and agriculture for job creation and poverty reduction in Jordan and Lebanon. Agricultural Sector Note" (P166455).

World Bank. 2010. "Lebanon Agriculture Sector Note: Aligning Public Expenditures with Comparative Advantage". Washington. World Bank. January.

<http://hdl.handle.net/10986/12581>

World Economic Forum. 2020. Global Gender Gap Report 2020

World Food Summit. 1996. "Report of the World Food Summit". FAO, Rome
Declaration on World Food Security & World Food Summit Action Plan.

إسكوا، الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية، سلسلة السياسات العامة أوراق موجزة، بيروت، 2014.

المفكرة القانونية، حوار مع لطفي بن عيسى: الاقتصاد الاجتماعي والتضامني عنوان «لأنسنة» الاقتصاد، 17/11/2020.

المفكرة القانونية، الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس... بين زمنين، 17/11/2020.

محمّد أعراب ومعاذ النجاري، مفهوم الاقتصاد الاجتماعي ورهانات كسب تحدي التنمية البشرية، 2021.

محمّد العفيف الجعيدي، معادلة مؤسسات الاقتصاد التضامني الصعبة: الخصوصية والديمومة، المفكرة القانونية، 17/11/2020.

محّمّد علي الشخبي، الوسيط في قانون العمل، ج 1، 1973.

ميريم مهتّا، لور أيّوب، ملاحظات حول قانون المياه اللبناي الجديد، المفكّرة القانونية، 10/5/2019.

وسيم العبيدي، ديناميات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني في تونس: تاريخ من التوظيف والتطوع، المفكّرة القانونية، 17/11/2020.

